

Distr.: General
24 September 2011
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨
من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

التقارير الدورية الرابعة المقدمة من الدول الأطراف

باكستان*

* وفقاً للمعلومات المحالة إلى الدول الأطراف فيما يتعلق بتجهيز تقاريرها، لم تُحرر هذه الوثيقة رسمياً قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية في الأمم المتحدة.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٣٣-١	مقدمة.....
		الفرع الأول - الردود على التعليقات الختامية للجنة الخبراء (CEDAW/C/PAK/CO/3) على التقرير الجامع للتقارير الدورية الأولى والثاني والثالث.....
١١	٣٣١-٣٤	
		الفرع الثاني - الاستجابات لمواد الاتفاقية.....
٦٧	٥٢٢-٣٣٢	مادة ١- تعريف التمييز ضد المرأة.....
٦٧	٣٣٣-٣٣٢	مادة ٢- الالتزام بالقضاء على التمييز.....
٦٧	٣٤٦-٣٣٤	المادة ٣- تنفيذ الاتفاقية من خلال جميع الوسائل المتاحة.....
٧٢	٣٤٨-٣٤٧	المادة ٤- العمل الإيجابي.....
٧٣	٣٥٥-٣٤٩	المادة ٥- القضاء على القوالب النمطية.....
٧٤	٣٦٨-٣٥٦	المادة ٦- الاتجار بالنساء والفتيات.....
٧٦	٣٧٥-٣٦٩	المادة ٧- القضاء على التمييز في الحياة السياسية والعامية.....
٧٧	٣٨٣-٣٧٦	المادة ٨- التمثيل في الخارج.....
٧٩	٣٨٤	المادة ٩- الجنسية.....
٧٩	٣٨٦-٣٨٥	المادة ١٠- المساواة في الحقوق المتعلقة بجميع جوانب التعليم.....
٧٩	٣٩٩-٣٨٧	المادة ١١- العمل.....
٨٢	٤١٠-٤٠٠	المادة ١٢- الصحة.....
٨٦	٤٢٥-٤١١	المادة ١٣- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.....
٩٠	٤٦٣-٤٢٦	المادة ١٤- المرأة الريفية.....
٩٧	٤٦٨-٤٦٤	المادة ١٥- المساواة أمام القانون.....
٩٨	٤٧٥-٤٦٩	المادة ١٦- الزواج والحياة الأسرية.....
٩٩	٥٢٢-٤٧٦	
		المرفقات
١٠٨		الأول - جداول إحصائية.....
١٢٣		الثاني - مهام مجلس الفكر الإسلامي.....
١٢٤		الثالث - أهداف التجمع النسائي البرلماني.....

مقدمة

- ١- توجد لدى حكومة باكستان خطة محددة للمرأة، وللنهوض بها وتمكينها. ويجري بذل الجهود، في إطار استراتيجية ذات محاور أربعة، للحد من انتشار الفقر بين النساء وتعزيز المساواة بين الجنسين وكبح جماح العنف ضد المرأة وسن التشريعات اللازمة لتمكين المرأة الباكستانية.
- ٢- ولم تأل حكومة باكستان جهداً في إحداث تغيير إيجابي في حياة المرأة في حدود الموارد المتاحة، وتريد الحكومة لها أن تحقق إمكانياتها الكاملة كمواطنة في البلد على قدم المساواة مع الرجل. وقد اضطلعت باكستان، بصفتها عضواً نشطاً في المجتمع الدولي، بمبادرات عملية للتعجيل بتحسين وضع المرأة. فجرى تفعيل اللجنة الوطنية المعنية بوضع المرأة. وعُيِّنت لها رئيسة جديدة، تعمل صحفية ومن الناشطات في مجال حقوق المرأة. وسيمكن للجنة الآن أن تقدم مساهمات قيمة لوضعي السياسات وصانعي القرارات من أجل تحقيق الأهداف المتعلقة بالمساواة بين الجنسين في المجتمع.
- ٣- ومراعاة لأهمية النهوض بالمرأة وتمكينها والالتزام الحكومة بذلك، يشغل رئيس الوزراء نفسه منصب الوزير المسؤول عن وزارة شؤون تنمية المرأة. وقد عُيِّنت متخصصة بارزة من القطاع الاجتماعي مساعدة خاصة لرئيس الوزراء لشؤون القطاع الاجتماعي. وهي تقدم المساعدة لرئيس الوزراء في قيامه بالأعمال اليومية لوزارة شؤون تنمية المرأة.

تقديم التقارير المتعلقة باتفاقية مكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة (الاتفاقية)

- ٤- يشمل التقرير الدوري الرابع لجمهورية باكستان الإسلامية الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، وذلك لأن التقرير الجامع للتقارير الأولي والثاني والثالث (CEDAW/CPAK/1-3) شمل الفترة من عام ١٩٩٧ إلى ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.
- ٥- ووفقاً للمبادئ التوجيهية المنسقة بشأن تقديم التقارير، يتألف هذا التقرير من فرعين. يتناول الفرع الأول الشواغل التي أثارها لجنة خبراء الاتفاقية خلال مداولاتها في عام ٢٠٠٧. كما يشمل، حيثما يتاح ذلك، تأثير القوانين التي جرى تنقيحها أو سنّها للقضاء على التمييز ضد المرأة منذ عام ٢٠٠٥.
- ٦- ويقدم الفرع الثاني الاستجابات الخاصة بكل مادة من الاتفاقية، والتحديات التي أدخلت على التشريعات والبرامج الرامية إلى تحسين الوضع القانوني والاجتماعي الاقتصادي للمرأة. كما يشمل الفرع الثاني معلومات عن المبادرات الجديدة المضطلع بها منذ تقديم التقرير الجامع للتقارير الأولي والثاني والثالث في عام ٢٠٠٥. وترد في الفرع الثاني أيضاً معلومات عن الاستجابة لحالة المرأة والفتاة في أثناء زلزال عام ٢٠٠٥. ويأخذ التقرير بعين الاعتبار كذلك التوصيات العامة للجنة الخبراء التابعة للأمم المتحدة.

أوقات عصيبة

٧- كانت الفترة التي يشملها هذا التقرير من أشد الفترات صعوبة بالنسبة لباكستان في الأعوام الأخيرة، من حيث زخم التنمية الاجتماعية الاقتصادية وتنفيذ الإصلاحات. وقد نشأت التحديات من اتجاهات كثيرة، على النحو المبين أدناه.

الكوارث الطبيعية

٨- أودى الزلزال المدمر الذي وقع في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ وبلغت شدته ٧,٦ بجياة ما يقرب ٨٠.٠٠٠ شخص، وألحق الإصابة بـ ١٠٠.٠٠٠ شخص وشرّد قرابة ٣ ملايين. (ترد تفاصيل استجابة الحكومة في الفرع الثاني.) وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، أصاب زلزال كبير بالوختستان، فأثر على أكثر من ١٠٠.٠٠٠ شخص وأدى لإزهاق أرواح المئات وتشريد ما يزيد على ٢٠.٠٠٠ شخص.

٩- وفي تموز/يوليه ٢٠٠٧ أثرت الأمطار الغزيرة الناجمة عن الإعصار يمين على ما يزيد على ٢,٥ مليون شخص في ١٨ إقليمًا بمقاطعتي السند والوختستان. وشرّد هذا الإعصار مئات الآلاف من الأشخاص وأضرّ بجياة الريفيين الفقراء وأرزاقهم إضراراً شديداً.

١٠- وفي آب/أغسطس ٢٠٠٨ تسببت الأمطار الجارفة في سيول هائلة في مقاطعة الحدود الشمالية الغربية، الأمر الذي أسفر عن مصرع المئات من الأشخاص وترك ٢٥.٠٠٠ أسرة بدون مأوى. كما جرفت السيول في طريقها آلاف المنازل في مقاطعة البنجاب.

التحديات الاقتصادية

١١- أخذت مستويات الفقر في الارتفاع، بعد أن كانت قد بدأت تطراً عليها فترات من الانخفاض الملحوظ حتى عام ٢٠٠٧، وذلك بسبب '١' الزيادة في أسعار النفط في عام ٢٠٠٨ و'٢' الأزمة المالية العالمية المستمرة. وانخفضت قيمة الروبية في مقابل عملات الاقتصادات المتقدمة نمواً. وأدت معدلات التضخم العالية، بما فيها "التضخم غير المسبوق في أسعار الأغذية"، إلى تقلص القدرة الشرائية^(١). ووجدت إحدى الدراسات أن سبعة ملايين أسرة معيشية (٤٥ مليون نسمة) تواجه انعدام الأمن الغذائي^(٢) وأنه قد طرأت زيادة (من ٢٣ في المائة في الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦ إلى ٢٨ في المائة في عام ٢٠٠٨) على عدد السكان الذين يعانون بشدة من انعدام الأمن الغذائي. وأفادت خمس وأربعون في المائة من الأسر المعيشية بعدم حدوث تغيير في دخلها في عام ٢٠٠٨، الأمر الذي يعني انخفاضاً في الدخل من الوجهة العملية.

١٢- وقد خلفت هذه الأزمات المالية ملايين الأشخاص، ولا سيما من النساء اللائي تعلن أسرهن، معرضين بدرجة متزايدة لخطر الفقر المزمن، وزيادة البطالة. وأشد الناس فقراً هم أقلهم قدرة على تكاليف الرعاية الصحية وعلى تحمل التكلفة الاقتصادية لإحراق أطفالهم بالمدرسة أو التكاليف التي تنطوي عليها إتاحة هذه الفرصة لهم.

(١) دراسة الحالة الاقتصادية ٢٠٠٨-٢٠٠٩، الصفحة xix (Economic Survey 2008-09, xix).

(٢) دراسة الحالة الاقتصادية ٢٠٠٨-٢٠٠٩، الصفحة xix (Economic Survey 2008-09, xix).

١٣- وتوجد المصاعب الاقتصادية تحديات كبيرة للحكومة كما تلقي بعبء إضافي على مالية الدولة. وقد قطعت الحكومة على نفسها التزاماً بأن تنفق ٥,٨٦ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي على النفقات المرتبطة بالقطاع الاجتماعي والمرتبطة بالفقر في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

الجدول ١

النفقات المرتبطة بالقطاع الاجتماعي والمرتبطة بالفقر (بلايين الروبيات)

القطاعات	الفعالية في ٢٠٠٤ / ٢٠٠٥	الفعالية في ٢٠٠٧ / ٢٠٠٧	المتوقعة في ٢٠٠٨ / ٢٠٠٩
التنمية البشرية	١٥٢,٩	٢٥٧,١	٢٤٣,٦
التعليم	١١٦,٩	١٨٢,٦	١٩٥,٦
الصحة	٣١,٤	٦١,١	٤٣,٩
التخطيط السكاني	٤,٦	١٣,٣	٤,١
التنمية الريفية	٥٩,٧	١١٢,٧	١١٧,٦
الدعم بأنواعه	٥,٤	٥٤,٩	٢٣١,١
الضمان الاجتماعي والرعاية الاجتماعية	٢,٠	١٨,٩	٣٧,٠
برنامج دعم المواد الغذائية	٢,٧	٤,٤	١٥,٣
برنامج الأشغال الشعبية - ١	٠,٠٨	١,٤	٢,٦
النكبات والكوارث الطبيعية	٠,٩	٧,٧	٣,٢
الإسكان منخفض التكلفة	٠,٣	٠,٦	١,٣
الحكومة	٥٠,٥	١٠,٢	٥٢,٥
القانون والنظام	٤٧,٤	٢,٤	٤٦,٦
إقامة العدل	٣,١	٧,٨	٥,٩
كسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	٤,٨١	٥,٤٦	٥,٨٦

المصدر: دراسة الحالة الاقتصادية ٢٠٠٨-٢٠٠٩، الصفحة ٢٠٠ (Economic Survey 2008-09, p. 200).

التحديات الإنسانية

١٤- تعالج باكستان حالياً مسألة تشرد الأشخاص الذين اضطروا إلى ترك منازلهم بسبب الأنشطة الإرهابية في المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية وعدة أقاليم في مقاطعة الحدود الشمالية الغربية. ويقوم السكان المشردون في الوقت الحالي إما في المخيمات التي أقامتها الحكومة (يقدر عددهم بنسبة تتراوح بين ١٠-٢٠ في المائة من المجموع) أو مع أسر مستضيفة وفي مساكن مستأجرة.

١٥- وقد أدت هذه الحالة الإنسانية أيضاً إلى نفقات هائلة مرتبطة، في جملة أمور، بتوفير الرعاية الضرورية للأشخاص المشردين والتركيز على الأمن الوطني.

١٦- وبالرغم من هذه الصعوبات، فإنه يوجد لدى الحكومة الحالية خطة واضحة للنهوض بالمرأة وتمكينها والتزام منها بذلك. ويجري بذل الجهود لتعزيز المساواة بين الجنسين، والقضاء على العنف ضد المرأة، وسن التشريعات لتمكين المرأة، وتوسيع نطاق الفرص الاقتصادية أمام المرأة.

استحداث قوانين جديدة لتمكين المرأة

١٧- تتخذ حكومة باكستان جميع الخطوات اللازمة ليس لكفالة تحرير المرأة من الاستغلال بجميع أشكاله فحسب بل لتمكينها أيضاً بالفعل، واستُحدث لهذا السبب عدد من القوانين وتم سنّها للتصدي لجوانب معينة من التمييز ضد المرأة و/أو حقوق المرأة. ومن الإنجازات الكبيرة قانون تعديل القانون الجنائي لعام ٢٠٠٩ (وهذا تعديل لقانون العقوبات الباكستاني ١٨٦٠ في المادة ٥٠٩ أضيف بموجبه تعريف واضح للتحرش الجنسي وعقوبة تصل إلى الحبس لمدة ٣ سنوات و/أو غرامة تصل إلى خمسمائة ألف روبية)، وقانون الحماية من التحرش بالمرأة في مكان العمل (٢٠٠٩) (يقضي هذا القانون من جميع المنظمات العامة والخاصة أن تعتمد مدونة داخلية لقواعد السلوك وآلية لتقديم الشكاوى/الطعون بهدف تهيئة بيئة عمل مأمونة وخالية من التهيب والإساءة لجميع العاملين) وقانون منع العنف المتزلي والحماية منه لعام ٢٠٠٩ (ومن خلال هذا القانون أصبح من المعترف به عدم قانونية العنف المتزلي وعدم مشروعيته).

البيانات المصنفة حسب نوع الجنس

١٨- يمثل جمع البيانات الدقيقة المصنفة حسب نوع الجنس إحدى المشاكل في معظم البلدان وليست باكستان استثناء من ذلك. وإدراكاً من حكومة باكستان لأهمية هذه البيانات وما تنطوي عليه من آثار، فقد اتخذت عدداً من التدابير لكفالة تجميع البيانات مصنفة وإاحتها للكافة. ومن هذه التدابير عمليات التوعية وبناء القدرات لدى المكتب الاتحادي للإحصاء وتعداد السكان والمواءمة بينه وبين قاعدة البيانات الجنسانية لرابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي. وهذه المبادرة قيد الإعداد ويحتمل أن تعمل بشكل كامل قريباً. وأنشئت خلية الجرائم الجنسانية داخل المكتب الوطني للشرطة (وهو جزء من وزارة الداخلية الاتحادية) في نيسان/أبريل ٢٠٠٦. وتتولى الخلية جمع البيانات المتعلقة بالعنف ضد المرأة وتصنيف هذه البيانات وتحليلها، وبخاصة حالات الاغتصاب الجماعي والاعتصاب والاختطاف والخطف والقتل دفاعاً عن الشرف". كما تعالج حالات التحرش الجنسي في مكان العمل. وتتخذ الشرطة أيضاً التدابير لجمع بيانات مصنفة حسب نوع الجنس على مستوى الأقاليم.

التسوية غير الرسمية للمنازعات

١٩- مجالس الجيرغا والمجالس المحلية (البانشيات) آليات غير رسمية لحل المنازعات توجد في باكستان منذ قرون. وفي ظل أفضل الظروف توفر هذه الآليات غير الرسمية عدالة سريعة مبنية على المعرفة بالأوضاع المحلية والتقاليد السائدة. وتحكم المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية عن طريق قانون الجرائم في المناطق الحدودية، الذي يشجع الجيرغا في صورة "مجلس للحكماء". وبالرغم من أنه يُشترط على أعضاء الجيرغا والبانشيات أن يعملوا في حدود القانون، فهم في الغالب غير ملمين بالقانون ويصدرون قرارات تتنافى مع القانون وتنتهك

حقوق الإنسان. وتتخذ حكومة باكستان الخطوات اللازمة لكفالة توفير العدالة السريعة. فقد أنشئت آليات بديلة لحل المنازعات في الهيئات العامة. وأهم من ذلك أن المحاكم العليا أخذت تخطط علماً من تلقاء ذاتها بمجالس الجيرغا غير القانونية وبما تصدره من أحكام.

الاتجار بالمرأة

٢٠- لقد اتخذت حكومة باكستان تدابير هامة للتصدي للاتجار على الصعيدين الداخلي والخارجي. ومن بين هذه الإجراءات وضع خطة عمل وطنية. وتم في عام ٢٠٠٥ تفعيل فرقة عمل مشتركة بين الوكالات لاعتراض المتجرين وإنقاذ الضحايا. وجرى شن حملات إعلانية لتحذير الأشخاص من الاتجار. وأنشئت وحدة اتحادية وأربع وحدات تابعة للمقاطعات لمكافحة الاتجار. وتضطلع خلية الرصد والتنسيق التابعة للوحدة الاتحادية لمكافحة الاتجار بالمسؤولية عن جمع البيانات المصنفة حسب العمر ونوع الجنس فيما يتعلق بالاتجار. وقد أعدت الحكومة مؤخراً قانون حماية الطفل (قانون تعديل القانون الجنائي) لعام ٢٠٠٩، الذي يقترح بعض التعديلات على القانون الجنائي الباكستاني، ١٦٨٠، لحماية الطفل، يُتوخى عن طريقه مكافحة الاتجار بالبشر.

خطط تمكين المرأة

٢١- يجري إعداد الخطط للنهوض بالمرأة وقد اتخذت خطوات كثيرة لتيسير دورها في تنمية البلد وعلى جميع المستويات. واستحدثت خطة للاتمانات البالغة الصغر من خلال مصرف خوشهالي ومصرف التنمية الزراعية ومصرف 'فيرست وومن بانك' للنساء الفقيرات من سكان الريف والحضر على أساس محلي. ومشروعات جافاكاش أورات (الصندوق الوطني للنهوض بالمرأة الريفية)، التي تضطلع بها وزارة شؤون تنمية المرأة في شراكة بين القطاعين العام والخاص، تيسر عملية التمكين الاقتصادي. وقد افتتحت أربعة مشاريع لتنويع مهارات المرأة وتدريبها وكذلك لتوفير الائتمانات البالغة الصغر للبدء في مشاريع تجارية صغيرة وربطها بالأسواق المحلية والوطنية والدولية. ويتضمن البرنامج الوطني لدعم المناطق الريفية خدمة أخرى للتمويل البالغ الصغر ينصبّ تركيزها على بناء قدرات المرأة الباكستانية الريفية من خلال التعبئة الاجتماعية وتقديم المساعدة التقنية. وتحفظ الحكومة بحصة قدرها ١٠ في المائة للمرأة في الدوائر العليا المركزية بجميع مجالات القطاع العام. ويجري بذل الجهود لزيادة الحصة الحالية من ١٠ في المائة إلى ٢٠ في المائة.

التمكين السياسي

٢٢- تشارك المرأة بأعداد أكبر من أي وقت مضى في الحياة السياسية. ففي الانتخابات العامة لعام ٢٠٠٨، قامت النساء بالاقتراع لأول مرة في وكالة جنوب وزيرستان (في المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية). ونفذت وزارة شؤون تنمية المرأة برنامجاً وطنياً مدته ثلاث سنوات (٢٠٠٤-٢٠٠٧) للمشاركة السياسية للمرأة. وشاركت قرابة ٣٠ ٠٠٠ من عضوات المجالس

الحلقة المنتخبات في أنحاء البلد في برامج تدريبية. وقد أُنْتُخِبَت كثيرات من عضوات المجالس هؤلاء لعضوية مجلس الاتحاد والتحصيل والأقاليم للمرة الأولى، وستقدم بعضهن للانتخاب من جديد في الجولة الثالثة من انتخابات الحكم المحلي. كما أُنْتُخِبَت المرأة رئيسة (نظيمة) ونائبة رئيس مجالس الاتحاد والتحصيل والأقاليم. وثمة ٣٣ في المائة من المقاعد مخصصة للنساء في الحكومة المحلية، و١٧ في المائة في الجمعية الوطنية ومجالس المقاطعات، و١٢ في المائة في مجلس الشيوخ.

الصحة

٢٣- رغم ما أحرز من تقدم طيب على مر السنين في قطاع الصحة، ما زال الأشخاص يعانون من مشاكل مختلفة كعدم الوصول إلى المرافق الصحية، وانتشار سوء التغذية على نطاق واسع والفقر وسوء الأحوال المعيشية. وثمة تناقض شديد بين أنشطة التنمية الصحية وهذه الأنشطة في البلدان الأخرى التي في مستوى مماثل من التنمية ودخل الفرد ويتجلى فيه تراكم الكثير من الاحتياجات غير الملباة.

٢٤- وقد قطعت حكومة باكستان خطوات واسعة في الأعوام الأخيرة في مجال تحسين فرص حصول المرأة على خدمات الرعاية الصحية في المرافق الصحية الحكومية، بما فيها الخدمات المرتبطة بالصحة الجنسية والإنجابية وتنظيم الأسرة. وتقوم الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، والجهات الدولية المانحة في قطاعات محددة، والقطاع الخاص أيضاً بدور كبير في التصدي للأوجه العديدة لتوفير الرعاية الصحية للأم والطفل. وبدأت الحكومة برامج صحية متنوعة منها برنامج التحصين الموسع. ويمثل البرنامج الوطني لمكافحة الإيدز إلى جانب البرامج المناظرة على مستوى المقاطعات إجراءً وطنياً للتصدي لوباء فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز الآخذ في الازدياد في باكستان. وتعرض السياسة الوطنية للصحة (٢٠٠٩) بالتفصيل ما تبذله حكومة باكستان من جهود لتحقيق التزاماتها الوطنية والدولية، ولا سيما الأهداف الإنمائية للألفية وورقة استراتيجية الحد من الفقر والأهداف القطاعية ضمن الأطر الزمنية المنصوص عليها.

برامج استئصال الفقر

٢٥- تضطلع حكومة باكستان بعدة مبادرات للنهوض بالوضع الاقتصادي للمرأة. ويتمشى هذا مع التزام الحكومة الحالي بالحد من الفقر. وسيقدم برنامج بينظير لدعم الدخل، الذي أنشئ في عام ٢٠٠٨، ١٠٠٠ روبية شهرياً لامرأة واحدة من أفراد الأسرة الضعيفة اقتصادياً. وسيجري بمرور الوقت توسيع نطاق البرنامج ليشمل سبعة ملايين أسرة معيشية. وسينطبق على الأسر في جميع المقاطعات وفي المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية. ومن حق الأسر المشردة حالياً بسبب الأنشطة الإرهابية في هذه المناطق وفي مقاطعة الحدود الشمالية الغربية الانضمام إلى برنامج بينظير لدعم الدخل. ومن المبادرات الأخرى في مقاطعة السند برنامج لمنح أراضي الدولة للعمال غير الملاك الفقراء من 'المهريس' (العمال المستأجرين)، وهو يساعد المرأة تحديداً على تحسين رفاهها الاقتصادي.

التعليم

٢٦- لقد قطعت حكومة باكستان خطوات واسعة في زيادة معدلات التحاق البنات واستبقائهن في المدارس الابتدائية والإعدادية والثانوية في الأعوام الأخيرة. فزاد صافي معدلات التحاق البنات بالمرحلة الابتدائية زيادة كبيرة في جميع المقاطعات في الفترة بين ١٩٩٨/١٩٩٩ و٢٠٠٧/٢٠٠٨. وبلغت الزيادة الكلية لمعدل التحاق البنات على الصعيد الوطني ١٥ نقطة مئوية، من ٣٧ إلى ٥٢. وقد أنشأت اللجنة الوطنية الحكومية المعنية بالتنمية البشرية برنامجاً لمحو أمية الكبار على مستوى البلد بأسره. وتوجد عدة برامج أخرى لخفض معدل الأمية بين صفوف النساء في باكستان، وكلها على نطاق أصغر ولكنها تسهم في النهوض بمستويات محو الأمية الوظيفية للمرأة في جميع أنحاء البلد.

عمل المرأة

٢٧- يشمل برنامج الحكومة القطري للعمل اللائق استراتيجية وخطة عمل لتعزيز إيجاد فرص العمل اللائق، والموضوع المشترك فيهما هو المساواة بين الجنسين. وبالمثل، تسلم سياسة حماية العمل (٢٠٠٦) بأن المساواة بين الجنسين وعدم وجود تمييز ضد المرأة والرجل من حقوق الإنسان الأساسية التي تقتضي الحماية. وتسعى النساء للحصول على العمل بأعداد متزايدة. وقد أفادت المرأة بصفة خاصة من التحسن الذي طرأ على أداء سوق العمل في الفترة بين عام ١٩٩٩ و٢٠٠٥-٢٠٠٦، كما يتبين من الزيادة بنسبة ٥,٩ في المائة في مشاركتها في القوى العاملة. وفي المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية تشجع المرأة على التقدم للوظائف في جميع المشاريع الإنمائية الجديدة، بما فيها المشروع الرئيسي للتنمية المستدامة. وللمرأة نفس الحق الذي يتمتع به الرجل في الحصول على التدريب المهني وإعادة التدريب وفي التدريب المهني المتقدم والتدريب المتكرر. وتلتحق النساء ببرامج التدريب المهني بأعداد أكبر من أي وقت مضى.

إعداد هذا التقرير

٢٨- تفضلت وزارة شؤون تنمية المرأة، بالنظر إلى ولايتها، بمسؤولية إعداد التقرير القطري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وذلك بالتشاور مع الوزارات التنفيذية الرئيسية. وقد أخذت الوزارة بعملية مؤسسية منهجية في التماس المعلومات من تلك الوزارات التنفيذية الرئيسية ومن منظمات المجتمع المدني. ونُظِّمت على النحو الواجب مجموعة من المشاورات لهذا الغرض.

٢٩- وبناء عليه، وتماشياً مع المبادئ التوجيهية المنسقة، اضطلعت وزارة شؤون تنمية المرأة بالعملية التالية:

- قامت بطبع التعليقات الختامية للجنة الخبراء ونشرها إلى جانب التقرير الجامع للتقارير الأولى والثاني والثالث، بين جميع وزارات/منظمات القطاع العام ومنظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام؛

- عقدت مؤتمرات صحفية بشأن الملاحظات الختامية والتجارب مع لجنة الخبراء المعنية بالاتفاقية في أيار/مايو ٢٠٠٧؛
 - صممت مصفوفات قطاعية بشأن التعليقات الختامية وقامت بتعميمها على الوزارات التنفيذية والإدارات الرئيسية في المقاطعات، بغية التماس المعلومات والبيانات بشأن الملاحظات الختامية والمعلومات المستكملة عن المبادرات الرامية لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. والتمست المصفوفات أيضاً معلومات عن التدابير المؤسسية والقانونية والإدارية الجديدة التي شرعت فيها حكومة باكستان و/أو قررت اتخاذها في الفترة بين كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ إلى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩؛
 - وعُقدت مجموعة من الاجتماعات مع الوزارات التنفيذية الرئيسية وإدارات المقاطعات ومنظمات المجتمع المدني بقصد تعزيز الوعي بالاتفاقية، والتماس المعلومات اللازمة للتقرير الرابع. وتلت ذلك جولتان من المشاورات، ضمّتا ممثلين للإدارات التنفيذية الرئيسية، على المستوى الاتحادي ومستوى المقاطعات، ومنظمات المجتمع المدني، والأفراد.
- ٣٠- ودعا أمين وزارة شؤون تنمية المرأة إلى عقد اجتماع مشترك بين الوزارات لمناقشة آلية إعداد التقارير المتعلقة بالاتفاقية.
- ٣١- علاوة على ذلك، نظمت وزارة شؤون تنمية المرأة اجتماعين 'للتعلم بين الأقران' بشأن تنفيذ الاتفاقية وتقديم التقارير المتعلقة بها، ودعت إليهما خبراء بالاتفاقية من المنطقة. وعقد أحد الاجتماعين عقب عودة الوفد الذي قدم التقرير إلى لجنة الخبراء مباشرة؛ أما الثاني فعُقد في أثناء عملية إعداد التقرير الرابع.
- ٣٢- وقد دأبت وزارة شؤون تنمية المرأة أيضاً بصفة دورية على تقديم بيانات عن تنفيذ الاتفاقية وتجميع التقرير، أمام لجتين دائمتين من لجان البرلمان. ودعت الوزارة منظمات المجتمع المدني الرئيسية إلى اجتماع لمناقشة عملية كتابة التقارير والتعريف بحالة التقرير القطري وتقارير الظل.
- ٣٣- وتم تشكيل الفريق العامل الذي ترأسه رئيسة اللجنة الوطنية المعنية بوضع المرأة بناء على توصيات اللجنة الدائمة المعنية بالنهوض بالمرأة في الجمعية الوطنية وذلك لاستعراض مشروع التقرير الدوري الرابع عن تنفيذ الاتفاقية الذي أعدته وزارة شؤون تنمية المرأة. ويتألف الفريق العامل من أعضاء في البرلمان والمجتمع المدني والمنظمات والوزارات الاتحادية.

الفرع الأول الردود على التعليقات الختامية للجنة الخبراء (CEDAW/C/PAK/CO/3) على التقرير الجامع للتقارير الدورية الأولي والثاني والثالث

الفقرة ١١: التزامات الدولة إزاء الاتفاقية والتوصيات

٣٤- قدمت التعليقات الختامية للجنة الخبراء إلى البرلمانين وإلى الوزارات والإدارات ذات الصلة لضمان تنفيذها بشكل كامل في الفترة من تموز/يوليه إلى آب/أغسطس ٢٠٠٧ على هيئة كتيب وقُدِّمت مرة ثانية في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ خلال عملية تجميع هذا التقرير. كما قدمت التعليقات إلى اللجنة الدائمة المعنية بالنهوض بالمرأة في الجمعية الوطنية.

الفقرتان ١٢ و ١٣: الانضمام المشروط إلى المعاهدة

٣٥- مسألة الانضمام المشروط هي قيد الاستعراض. وقد طلبت وزارة شؤون تنمية المرأة تعليقات من جميع الوزارات الاتحادية ذات الصلة وإدارات تنمية المرأة في المقاطعات بشأن سحب الإعلان. ومن بين إجمالي الردود التي وردت، لم يؤيد سحب الإعلان العام سوى ٢١ في المائة، ومن ثم لم يتسن التوصل إلى توافق في الآراء. غير أنه من الجدير بالذكر أن الإعلان العام لم يؤثر على العملية التشريعية للقضاء على التمييز ضد المرأة والتزامات الدولة نحو تنفيذ الاتفاقية لأنه يجري إعداد تعديلات مختلفة على القوانين القائمة واستحداث قوانين/مشاريع قوانين جديدة أيضاً لحماية حقوق المرأة.

الفقرتان ١٤ و ١٥: تعريف التمييز الذي سيُدرج في الدستور أو في تشريع آخر ملائم

٣٦- إن مبدأ المساواة وعدم التمييز، كما جاء في التقرير السابق، منصوص عليه في دستور باكستان في المادتين ٢٥ و ٢٧. وقد فسرت المحاكم العليا مصطلحي المساواة والتمييز وصدر عدد من الأحكام لصالح المرأة. ويؤكد هذا من جديد التزام الحكومة بالمساواة بين الجنسين. (ترد التفاصيل في الفرع الثاني من التقرير في إطار المادة ٢).

الفقرتان ١٦ و ١٧: إدماج الاتفاقية في القانون المحلي لباكستان، والقضاء على التمييز القانوني ضد المرأة في التشريعات [قوانين الحدود] (١٩٧٩)؛ قانون الشهادة [مرسوم قانون الشهادة] (١٩٨٤) وقانون الجنسية (١٩٥١)

٣٧- الاتفاقيات أو المعاهدات الدولية ليست قابلة للتطبيق مباشرة في القانون المحلي المتعلق بالتصديق في باكستان. غير أن أحكام هذه المعاهدات والاتفاقيات تؤخذ بعين الاعتبار في صياغة التشريعات وتراعى من جانب المحاكم لدى تفسير القانون. وفي قضية عرضت على المحكمة العليا في لاهور وهي قضية السيدة صائمه ضد الدولة (2003 PLD 747)، حكمت المحكمة لصالح المدعية. ورأت المحكمة، وفقاً للمادة ٣٥ من دستور باكستان والمادة ١٦ من الاتفاقية، أن الدولة مكلفة بتوفير الحماية لمؤسستي الزواج والأسرة.

لجان استعراض القوانين

٣٨- عملية دراسة التشريعات التي قد تنطوي على تمييز ضد المرأة مستمرة منذ حصلت باكستان على الاستقلال^(٣). وتوجد في الوقت الحالي ثلاث لجان دائمة تقوم باستعراض القوانين.

٣٩- ١- تقوم اللجنة الوطنية المعنية بوضع المرأة، المنشأة في عام ٢٠٠٠، باستعراض القوانين والقواعد والأنظمة التي تؤثر على وضع المرأة وحقوقها. وتقترح اللجنة إلغاء التشريعات و/أو تعديلها وتوصي بإصدار التشريعات الجديدة التي تعتبرها ضرورية للقضاء على التمييز وحماية مصالح المرأة وتعزيزها وتحقيق المساواة بين الجنسين وفقاً للدستور والالتزامات القائمة بموجب المواثيق والالتزامات الدولية.

٤٠- ٢- لجنة القانون والعدل وهي من مؤسسات الحكومة الاتحادية، وقد أنشئت بموجب القانون (١٤) لعام ١٩٧٩. ويرأس اللجنة كبير القضاة في باكستان. ويتألف أعضاؤها الآخرون وعددهم ١٢ عضواً من كبار قضاة المحاكم العليا والمحامي العام لباكستان وأمين وزارة القانون والعدل، ورئيسة اللجنة الوطنية المعنية بوضع المرأة. وتمثل كل مقاطعة فيها بعضو واحد. ونظراً لأن رئيسة اللجنة الوطنية المعنية بوضع المرأة هي بحكم منصبها عضوة في لجنة القانون والعدل والعكس صحيح، فإنه توجد صلة مؤسسية بين اللجنتين لأغراض استعراض القوانين والأنشطة ذات الصلة.

٤١- وتدير اللجنة مركزاً للاستطلاع القانوني وخطة للتوعية القانونية تعد في إطارهما المواد المتعلقة بالمسائل والمشاكل القانونية مثار الاهتمام العام، ويشمل بعضها مسائل ذات أهمية للمرأة على وجه التحديد.

٤٢- وقد نشرت اللجنة ١٠٢ تقريراً عن مسائل مختلفة وقدمتها إلى الحكومة لتنفيذها:

- في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ وافقت اللجنة على سبعة تقارير عن القوانين، منها قانون يتعلق بالمرأة، وهو مشروع قانون الإصلاحات القانونية (٢٠٠٥) للحد من السلطات التمييزية التي لا مبرر لها وإزالة المعوقات الإجرائية التي تحول دون إقرار العدالة على وجه السرعة. واقتراح مشروع القانون إدخال بعض التعديلات على قانون الإجراءات المدنية (١٩٠٨)، وقانون الإجراءات الجنائية (قانون الانتصاف في حالات معينة لعام ١٨٧٧)، وقانون التوكيلات الشرعية (١٨٨٢)، وقانون التسجيل (١٩٠٨)، وقانون العقوبات الباكستاني.

(٣) تم تشكيل الهيئات التالية لفحص القوانين التمييزية ضد المرأة والتوصية بإدخال تغييرات عليها: لجنة حقوق المرأة في ١٩٥٣-١٩٥٤؛ اللجنة المعنية بقانون الزواج والأسرة في عام ١٩٥٦؛ لجنة حقوق المرأة الباكستانية في عام ١٩٧٦؛ اللجنة المعنية بوضع المرأة في عام ٢٠٠٠؛ لجنة التحقيق في شؤون المرأة في عام ١٩٩٧.

٤٣ - وبعد ذلك، من خلال مرسوم الإصلاحات القانونية (٢٠٠٦)، أفرج في عام ٢٠٠٦ عن ١٣٠٠ امرأة كن مسجونات لجرائم غير الإرهاب والقتل.

• وفي الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ أقرت اللجنة ثمانية تقارير قانونية، يتعلق أحدها بقوانين مرتبطة بالمرأة، وتحديدًا تنفيذ الأحكام الأجنبية. ذلك أن المحاكم الباكستانية، في الوقت الحالي، لا يمكنها إحالة أحكامها إلى محكمة أجنبية لعدم وجود حكم يؤيد هذا النقل في قانون الإجراءات المدنية. وتوصي التعديلات المقترحة إدخالها على البند ٤٤ من قانون الإجراءات المدنية بإبرام بروتوكول قضائي ثنائي بين بلدين لهذا الغرض.

٤٤ - وفي الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨ أقرت اللجنة ١٣ تقريراً عن القوانين، يتعلق ٤ منها بقوانين مرتبطة بالمرأة. وهي تشمل تعديلات على:

• البند ٣ من قانون سن الرشد (١٨٧٥)، لتقرير سن ١٨ عاماً باعتباره السن الموحد لبلوغ سن الرشد لكل من الأولاد والبنات؛

• قانون الأوصياء والقصر (١٨٩٠)، لتوفير حقوق الوصاية على قدم المساواة لكل من الأب والأم بوصفه الوصي الطبيعي أو المعلن، في حال عدم الحكم بعدم أهليته بموجب البند ٤١ من القانون. ولم يكن القانون الحالي يعترف إلا بالأب وصياً طبيعياً وليس الأم، رغم أن لها الحق في الحضانة القانونية للقاصر؛

• قانون الإجراءات المدنية (١٩٠٨) لتشجيع على عدم الاتجاه إلى اللجوء للتقاضي استناداً إلى قضايا أو طلبات زائفة أو مضللة لمجرد الحصول على منافع غير واجبة بالتوصية وذلك بالتوصية بتعزيز التكاليف بالنسبة للمنازعات القانونية الزائفة أو غير الجدية؛

• قانون زواج الأطفال (١٩٢٩) بتعزيز عقوبة السجن وفرض غرامة على الشخص الذي يوثق زواج طفل أو راشد ذكر "يتزوج" بطفلة.

٤٥ - وقد ترجمت اللجنة في إطار برنامجها للتوعية العامة ما يزيد على ١٥٠ قانوناً إلى الأردية البسيطة لأغراض توعية الجماهير، مع التركيز الخاص على القوانين المرتبطة بالمرأة. ويجري العمل على أكثر من ٢٠٠ موضوع آخر لهذا الغرض.

٤٦ - وقد أنشأت حكومة باكستان وفقاً قانونياً يعرف بصندوق النهوض بالوصول إلى العدالة، ويقع داخل لجنة القانون والعدل. وللصندوق سبعة "نوافذ" لدعم أو تمويل أنشطة الصندوق ومشاريعه في مجالات البحث القانوني والقضائي، والتمكين القانوني، والتدريب القضائي، والتطوير المؤسسي للمحاكم الجزئية والترويج لهذه التجديدات في التثقيف القانوني.

٤٧ - ٣ - ومجلس الفكر الإسلامي هو هيئة دستورية تسدي المشورة للسلطة التشريعية بشأن ما إذا كان أحد القوانين منافياً للإسلام من عدمه، وتحديدًا للقرآن الكريم والسنة^(٤). ويضم المجلس ما لا يقل عن ٨ أعضاء وما لا يزيد على ٢٠ عضواً (بمن فيهم رئيس المجلس) يمثلون مختلف مدارس الفكر، ولديهم المعرفة بمبادئ الإسلام وفلسفته على النحو الذي أعلنه القرآن الكريم والسنة أو لديهم فهم للمشاكل الاقتصادية أو السياسية أو القانونية أو الإدارية لباكستان، مع عضوين على الأقل يكونان من القضاة العاملين أو المتقاعدين في المحكمة العليا أو إحدى المحاكم العليا الإقليمية وأن يكون عضو واحد على الأقل امرأة. وفي المجلس الحالي ثلاثة أعضاء نساء. ويرد وصف لمهام المجلس في المرفق الثاني.

٤٨ - وبالإشارة إلى القوانين المتعلقة تحديداً بالمرأة، أصدر مجلس الفكر الإسلامي منشوراً عن قوانين الحدود (١٩٧٩) في عام ٢٠٠٦. وفي عام ٢٠٠٧، أصدر المجلس منشوراً عن حدود التعزيرات وتوصيات المجلس. وفي عام ٢٠٠٨، أوصى المجلس بإدخال تعديلات على قوانين الأسرة. وعقد المجلس حلقة عمل بشأن العنف المتزلي في عام ٢٠٠٨. وعقد المجلس واللجنة الوطنية المعنية بوضع المرأة اجتماعاً مشتركاً بشأن مسألة دفن النساء أحياء في بالوخستان ومسألة القتل باسم الشرف، وأدانا تلك الأفعال.

الوضع بالنسبة لقوانين الحدود

٤٩ - وقد سبق للجنة الوطنية المعنية بوضع المرأة أن استعرضت هذه القوانين في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وأدت توصيات اللجنة إلى إدخال عدة تعديلات هامة على تلك القوانين. ففي ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، تم إصدار قانون حماية المرأة (تعديل القوانين الجنائية) لعام ٢٠٠٦، الذي أدخل ٣٠ تعديلاً هاماً على جريمة الزنا (قانون إقامة الحدود لعام ١٩٧٩)، وجريمة القذف (قانون إقامة الحدود) في عام ١٩٧٩، وقانون العقوبات الباكستاني، وقانون الإجراءات الجنائية، وقانون فسخ الزواج الإسلامي (١٩٣٩). وأزال القانون جريمة الاغتصاب من مرسوم الحدود وأدرجها في قانون العقوبات بدلاً من ذلك.

وضع المرسوم بقانون الشهادة لعام ١٩٨٤ (قانون الشهادة)

٥٠ - يُنتقد قانون الشهادة باعتباره تمييزياً من ناحيتين: أولاً، أنه يترك لتقدير الحاكم أن تقرر أهلية الشاهد وفقاً للمؤهلات المنصوص عليها في تعاليم الإسلام (المادة ١٧(١)، مرسوم قانون الشهادة لعام ١٩٨٤) وثانياً، أنه يقيّم شهادة المرأة بنصف القيمة في حالة المعاملات المالية إذا أصبحت مكتوبة (المادة ١٧(٢)، مرسوم قانون الشهادة لعام ١٩٨٤).

(٤) أنشئ مجلس الفكر الإسلامي بوصفه المجلس الاستشاري لشؤون الفكر الإسلامي في ١ آب/أغسطس ١٩٦٢، بمقتضى المادة ١٩٩ من دستور جمهورية باكستان الإسلامية (١٩٦٢)، الذي نص على تكوين المجلس (المراد ١٩٩-٢٠٣)، ومهامه (المادة ٢٠٤)، ونظامه الداخلي (المادة ٢٠٥)، وعلى إنشاء معهد البحوث الإسلامية (المادة ٢٠٧). ويعين أعضاء المجلس لولاية مدتها ٣ سنوات ويجوز إعادة تعيينهم.

٥١- تتناول المادة ١٧(١) من قانون الشهادة أهلية الشهود وعددهم^(٥). ويعطي القانون للمحكمة تقدير أهلية المرأة وفقاً للمؤهلات المنصوص عليها في تعاليم الإسلام. وليس نص المادة ١٧(١) تمييزاً ضد المرأة لأنه حكم عام ولأن نفس المعايير تنطبق على الشاهد بموجب هذا القانون، سواء كان امرأة أو رجلاً.

٥٢- وفي حالات الاغتصاب لا يُشترط عدد محدد من الشهود لإثبات الواقعة ويجوز الاستناد في الاستنتاجات إلى شهادة شاهد وحيد. ورأت المحكمة العليا في قضية مشتاق أحمد ضد الدولة (2007 SCMR 473) أن بيان الضحية في قضية الاغتصاب يكفي لربط المتهم بارتكاب الجريمة، في حالة ما إذا كان بيان الضحية يبعث على الثقة. وعلى غرار ذلك، رأت المحكمة العليا في قضية إبرار حسين وآخرين ضد الدولة (2007 SCMR 605) أنه يمكن إصدار الحكم بالإدانة في حالة الاغتصاب بناء على شهادة الضحية وحدها، رهناً بشرط أن يكون في بيان الضحية ما يدعو للثقة.

٥٣- وفيما يتعلق بحالات الزنا، يشترط القانون في أربعة شهود ذكور مسلمين بالغين، تتراح إليهم المحكمة، فيما يتعلق بالمتطلبات المتعلقة بتزكية الشهود (موثوقية الشاهد)، أن يتسموا بالصدق ويمتنعوا عن الرذائل (الكبائر)، وأن يدلوا بالشهادة كشهود عيان لفعل الإيلاج الضروري لهذه الجريمة. ويتمثل القصد من هذا الشرط الصارم هو حماية المرأة من ادعاء الزنا كذباً. ومن المهم في هذا السياق ألا يطبق شرط تزكية الشهود إلا على القضايا التي تقع في فئة الحدود وليس التي تعالج فيها الجريمة بالتعزير.

٥٤- وفيما يتعلق بالمادة ١٧(٢) من مرسوم قانون الشهادة لعام ١٨٨٤، التي تعرضت للانتقاد على أساس أنها تقيّم شهادة المرأة بنصف شهادة في حالة المعاملات المالية إذا أثبتت كتابة، فإنه وفقاً للمادة ١٨ من مرسوم المؤسسات المالية (استعادة الأموال) لعام ٢٠٠١ "بالرغم من أي شيء يرد في هذا البند أو أي قانون آخر، لا ترفض محكمة المصارف أن تقبل كشهادة أي وثيقة تنشئ أو تدعي أنها تنشئ أو تشير إلى أنها تنشئ... أي التزام من جانب عميل... لمجرد أنها ليست موثقة أو مشهوداً بها على النحو الذي تشترطه المادة ١٧ من قانون الشهادة لعام ١٩٨٤. وللمادة ١٨ من قانون المصارف أسبقية على المادة ١٧ من قانون الشهادة لأن لها أثراً يجبّه ومن ثم فلا محل لنشوء مسألة/قضية تقييم شهادة المرأة بنصف شهادة.

(٥) مرسوم قانون الشهادة لعام ١٩٨٤: المادة ١٧: أهلية الشهود وعددهم:

- (١) تحدد أهلية الشخص للإدلاء بالشهادة، وعدد الشهود المطلوبين في أي حالة وفقاً لتعاليم الإسلام المحددة في القرآن الكريم والسنة؛
- (٢) ما لم ينص على خلاف ذلك في أي قانون متعلق بإقامة الحدود أو أي قانون خاص آخر:
- (أ) في الأمور المتعلقة بالالتزامات المالية أو المقبلة، في حال إثباتها كتابة، يشهد على الصك اثنان من الرجال، أو رجل واحد وامرأتان، لكي تذكر إحداهما الأخرى عند الضرورة وتقدم الشهادة بناء على ذلك؛
- (ب) في جميع الأمور الأخرى للمحكمة أن تقبل شهادة رجل واحد أو امرأة واحدة، أو أن تتصرف بناء على هذه الشهادة أو أي شهادة أخرى حسبما تسمح به الظروف.

وضع قانون الجنسية (١٩٥١)

٥٥- بالإشارة إلى المادة ١٠(٢) من قانون الجنسية، التي لا تسمح للزوج غير الباكستاني باكتساب الجنسية الباكستانية عند زواجه بامرأة باكستانية، اتخذت محكمة الشريعة الاتحادية إجراء من تلقاء ذاتها وقررت في حكمها FSC 2008 PLD 1 أن هذا الحكم تمييزي، ورأت أنه يلغي المساواة بين الجنسين ويمثل انتهاكاً للمادتين ٢-ألف و٢٥ من الدستور. وقررت أنه ينتهك الالتزامات الدولية كذلك، وأهم من ذلك أنه مخالف للقرآن والسنة. وطالبت المحكمة رئيس باكستان باتخاذ الخطوات المناسبة لتعديل المادة ١٠(٢) وغيرها من أحكام قانون الجنسية (١٩٥١) في غضون فترة مدتها ستة أشهر، بما يكفل اتخاذ الإجراءات الملائمة لمنح الجنسية الباكستانية للزوج الأجنبي المتزوج بامرأة باكستانية. وهذه المسألة الآن قيد نظر المحكمة العليا نتيجة لاستئناف رفعته وزارة الداخلية عقب الحكم الصادر عن محكمة الشريعة الاتحادية.

٥٦- وفي ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، عرض على الجمعية الوطنية مشروع قانون مقدم من أحد الأعضاء بإزالة التمييز ضد المرأة في قانون الجنسية (١٩٥١). وأحيل مشروع القانون فيما بعد إلى اللجنة الدائمة للشؤون الداخلية.

الفقرتان ١٨ و ١٩: الإجراءات المتخذة لضمان تنفيذ القوانين

المنقحة تنفيذ القوانين المنقحة

٥٧- إن كفالة أن يلزم جميع المعنيين إلاماً كاملاً بالتشريعات الجديدة أو المنقحة هي الخطوة الأولى في تنفيذ القوانين الجديدة أو المنقحة. فبعد سن القانون، يتم نشره وإعلانه في الجريدة الرسمية وتعميمه على الجهات المعنية كافة. ويُتاح لعامة الجمهور الاطلاع على القوانين ضماناً للوعي بها على نطاق واسع. ويجري كذلك نشر القوانين الجديدة والمعدلة في المجالات القانونية الشهرية التي يرجع إليها المحامون في التحضير لدعاويهم. كما يلزم القضاة أيضاً بهذه التغييرات خلال إجراءات التقاضي. ويقدم التدريب على القوانين الجديدة والمعدلة من خلال الأكاديمية القضائية الاتحادية، وهي مؤسسة توفر التوجيه والتدريب للقضاة وقضاة الصلح وموظفي القضاء والعاملين بالمحاكم الجدد.

٥٨- وتُدرج القوانين الجديدة في مناهج أكاديمية الشرطة الوطنية ومدارس تدريب الشرطة وكلياتها. وتقدم الدورات بصفة دورية لتجديد المعلومات، ويلزم للترقية النجاح في إكمال دورة مدتها أربعة أشهر مشتملة على القانون.

٥٩- ويوجد فرع قانوني تابع لقوة الشرطة في جميع الأقاليم، برئاسة رئيس الشرطة أو نائبه. ويقدم هذا الفرع الآراء والتعليقات إلى إدارات الشرطة في القضايا التي تجري المحاكمة بشأنها (أو المعروضة على المحافل القضائية). والفرع القانوني مسؤول عن إبلاغ جميع ضباط الشرطة المعنيين في الإقليم بشأن التعديلات التي يتم إدخالها على القوانين الحالية أو الجديدة. ويجري تعميم المعلومات عن التدابير التشريعية الجديدة على جميع أقسام الشرطة في كل الأقاليم.

وتسجل جميع القضايا المتعلقة بجرائم ضد المرأة في إطار القوانين الجديدة. وأي إجراء تتخذه الشرطة بموجب أحد القوانين الملغاة هو إجراء غير قانوني. وفي حال تسجيل جريمة بدون مراعاة لقانون جديد أو معدل، يتم تصحيح هذا الوضع خلال إجراءات المحكمة.

٦٠- ويجري وضع القوانين، في الأعوام الأخيرة، من خلال عملية معمقة للتشاور. وقد عقدت مناقشات كثيرة في وسائط الإعلام الإلكترونية والمطبوعة في أثناء وضع القوانين المعدلة في الآونة الأخيرة. وأتاحت هذه العملية محفلاً لجمع الآراء من الجهات المعنية، ومنها المحامون ووكالات إنفاذ القوانين والمجتمع المدني، وأدت لإذكاء الوعي العام بالقوانين الجديدة.

٦١- وتذاع فعاليات البرلمان على التلفزيون الحكومي الذي يغطي جميع أنحاء باكستان. كما تُنشر القوانين الجديدة التي يجري سنّها في الصحف الإخبارية والمناقشات التي تعقد في التلفزيون بشأن القوانين الجديدة والمعدلة وما تطوي عليه من آثار.

٦٢- وتنظم وزارة شؤون تنمية المرأة واللجنة الوطنية المعنية بوضع المرأة حملات للتوعية بشأن القوانين الجديدة والمعدلة التي تهم المرأة بصفة خاصة. فقد طُبعت، على سبيل المثال، نشرات وملصقات لنشر المعلومات عقب سن قانون حماية المرأة (٢٠٠٦) وقانون تعديل القانون الجنائي (٢٠٠٤).

٦٣- وتعدّ عدة منظمات للمجتمع المدني حلقات عمل بشأن التمييز بين الجنسين والقوانين المتعلقة بالمرأة للمحامين وأفراد وكالات إنفاذ القوانين.

٦٤- ولأول مرة في تاريخ باكستان، أتم البرلمان السابق فترة ولايته ومدتها ٥ سنوات. وأتاحت هذه الاستمرارية فرصة ممتازة للجمهور للإلمام بالعملية التشريعية.

القيود والتحديات

٦٥- تعيق القيود المالية وغيرها من القيود التي تواجهها الحكومة، بما فيها الكوارث الطبيعية، البرامج المقررة للتوعية.

الفقرتان ٢٠ و ٢١: بناء قدرات وزارة شؤون تنمية المرأة وتعزيز الأجهزة الوطنية

٦٦- وزارة شؤون تنمية المرأة هي الجهاز المركزي الوطني للنهوض بالمرأة وتنفيذ كل من خطة العمل الوطنية للمرأة واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وإدارات تنمية المرأة في المقاطعات هي الإدارات المركزية على مستوى المقاطعة لتنسيق عملية تنفيذ الأنشطة المرتبطة بالاتفاقية في المقاطعات والإبلاغ بشأنها.

٦٧- وقد اضطلع بمجموعة من المبادرات المترابطة لتعزيز الأجهزة الوطنية منذ تقديم التقرير السابق. وتستند كل من هذه المبادرات إلى الأخرى فيما يتعلق بالتعلم من التجارب والاستجابة للمسائل الناشئة. وتطلق وزارة شؤون تنمية المرأة مباشرة بعض هذه المبادرات؛ وسوف تسهم غيرها من المبادرات مباشرة في تنفيذ ولاية الوزارة ومن ثم في تحسين المناخ الإداري والمتعلق بالسياسات الذي تنفذ فيه الوزارة ولايتها.

٦٨- وقد بُدئ في خطة العمل الوطنية للمرأة في عام ١٩٩٨ وسوف تستمر حتى عام ٢٠١٣. وتحدد مصفوفة تنفيذ الخطة (١٩٩٦-٢٠٠٢) الإجراءات المطلوبة لتحسين الوضع القانوني والاجتماعي والاقتصادي للمرأة والفتاة وتحدد الجهات الفاعلة المطلوبة للإمساك بزمام القيادة في تنفيذ المبادرات. وقد تم استيعاب الأنشطة الواردة في مصفوفة تنفيذ الخطة ضمن الخطة الاستراتيجية للوزارة وتجري حالياً صياغة مصفوفة جديدة.

٦٩- وقد أدمجت خطة العمل الوطنية أيضاً في الخطط الخمسية المتعاقبة وفي إطار الميزانية لمنتصف المدة، وإطار التنمية لمنتصف المدة وورقة استراتيجية الحد من الفقر. ويجري في بعض المقاطعات إدماج موظفي خطة العمل الوطنية في إدارة تنمية المرأة، مما يعزز التركيز على الخطة.

٧٠- وقد بدأ العمل في مشروع شعبة 'تعميم مراعاة المنظور الجنساني في التخطيط والتنمية' (٢٠٠٥-٢٠٠٧) من أجل إدماج الاعتبارات الجنسانية في جميع السياسات والخطط والمشاريع الحكومية. وتناول هذا المشروع مسألة تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع المراحل، بدءاً من الصياغة والتنفيذ إلى الرصد والتقييم. وبالإضافة إلى احتوائه على قدر كبير من أنشطة بناء القدرات للمسؤولين الحكوميين من المستويين المتوسط والرفيع، أسهم المشروع في إنشاء قواعد للبيانات المصنفة حسب نوع الجنس بإقامة معمل حاسوبي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المكتب الاتحادي للإحصاء في إسلام آباد. وجعل ذلك من الممكن تجميع الإحصاءات المصنفة عن القطاعات الاجتماعية. كما أنشأ المشروع صلة مع منظمة التعداد السكاني بغرض ضمان توافر البيانات المصنفة من حيث نوع الجنس لأغراض التخطيط والتنمية عن طريق التعداد السكاني القادم.

٧١- وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، استضاف المشروع مؤتمراً دولياً بشأن تعميم المنظور الجنساني في التخطيط والتنمية، ومثلت فيه تسعة بلدان.

٧٢- وبعد إتمام مدة ولاية الرئيسة السابقة للجنة الوطنية المعنية بوضع المرأة، عُيِّنت رئيسة جديدة للجنة في آذار/مارس ٢٠٠٩. وكما سلفت الإشارة أعلاه، تدرس اللجنة القوانين والسياسات والبرامج التي لها تأثير على وضع المرأة وتوصي بالطرق والوسائل اللازمة لضمان فعالية تأثيرها. وتأخذ اللجنة أيضاً بزمام المبادرة في إجراء البحوث وتحليل المسائل المتعلقة بالمرأة و/أو تشجعها.

٧٣- واقترحت اللجنة عدة تعديلات على قانون العام ٢٠٠٠ تقترح فيها أن تتمتع اللجنة بالاستقلال الذاتي وأن تكون لها قدرة شبه قضائية تزيد من فعاليتها. وقد حظيت هذه التعديلات بتأييد رئيس الوزراء والتجمع النسائي.

التدريب على المسائل الجنسانية

(أ) تدريب وزارة شؤون تنمية المرأة على المسائل الجنسانية

٧٤- يركز مشروع بناء قدرات وزارة شؤون تنمية المرأة (من ٢٠٠٥ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩) على تنمية الموارد البشرية وتخطيط السياسات. ويتمثل الهدف في تعزيز الوزارة وإدارات تنمية المرأة في المقاطعات في القيام بتعميم المنظور الجنساني في سياسات حكومة باكستان وخططها ومشروعاتها وبرامجها المتعلقة بالمجالات ذات الأولوية في خطة العمل الوطنية والورقة الاستراتيجية للحد من الفقر.

٧٥- وشملت الدورات التدريبية 'تحليل المنظور الجنساني وتطبيقه في السياسة والممارسة الإنمائية'، و'إيجاد الكفاءات الإدارية وجعل الحكومة تراعي الاعتبارات الجنسانية'، و'تيسير المراجعة الجنسانية'. وحضر مسؤولو الوزارة أيضاً اجتماعات بشأن قاعدة البيانات الجنسانية لرابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي، والاتجار بالبشر، والمسائل المتعلقة بالصحة الإنجابية، والتمويل البالغ الصغر، والعنف ضد المرأة.

٧٦- ويشمل المشاركون موظفي وزارة شؤون تنمية المرأة العاديين، وأفراد مشاريع الوزارة الكبيرة المقرر لها مهل زمنية محددة، بما فيها خطة العمل للإصلاح الجنساني واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وخطة العمل الوطنية والمراكز النسائية لمواجهة الأزمات (أعيدت تسميتها بمراكز الشهيدة بينظر بوتو النسائية لمواجهة الأزمات في عام ٢٠٠٩)، فضلاً عن موظفي الوزارات التنفيذية الأخرى. وتسهم برامج التدريب في التأسيس طويل الأجل للتوعية بشأن المسائل الجنسانية.

٧٧- ومن النتائج الأخيرة للمشروع إنشاء شبكة الخريجين للتعليم والممارسة، التي ستمكّن وزارة شؤون تنمية المرأة من المساهمة في إدارة المعارف الجنسانية ومن تعزيز ولايتها وإيجاد أقسام خاصة بالمساواة بين الجنسين في المؤسسات الرئيسية.

(ب) تقييم احتياجات وزارة شؤون تنمية المرأة وقدراتها

٧٨- شرعت وزارة شؤون تنمية المرأة في إجراء تقييم للاحتياجات والقدرات في حزيران/يونيه ٢٠٠٧. وأوصى التقرير الناتج بإعادة تنظيم المواقف وترشيدها في الوزارة لأغراض بناء القدرات. وأقرّ مجلس الوزراء توصيات التقرير في نهاية عام ٢٠٠٨. وبتطبيق هذه التغييرات ستأتي للوزارة بمهارات إضافية ومحددة، تمكنها من إدارة ملفاتها الحالية والوفاء بالتزاماتها المتزايدة.

إنشاء آلية للمساءلة وتنفيذ خطة العمل الوطنية وخطة العمل للإصلاح الجنساني

٧٩- للجنة التوجيهية الوطنية المعنية بتعميم المنظور الجنساني هي الهيئة المسؤولة عن الإشراف على تنفيذ ورصد خطة العمل الوطنية، والسياسة الوطنية بشأن النهوض بالمرأة وتمكينها، وجميع الالتزامات الوطنية والدولية الأخرى، بما في ذلك اتفاقية القضاء على جميع

أشكال التمييز ضد المرأة. وتشمل اللجنة التوجيهية بين أعضائها وزراء في الحكومة ووكلاء وزارات التخطيط والتنمية، والمالية، والقانون والعدالة، والعمل، والإعلام، وشعبة المؤسسات. كما أن وكلاء الوزارة الأول للمقاطعات الأربع أيضاً أعضاء في اللجنة.

٨٠- وتضطلع اللجنة التوجيهية، في جملة أمور، بتقديم المساعدة لوزارة شؤون تنمية المرأة في التنسيق بين أهداف النهوض بالمرأة للقطاعات المتعددة، بما فيها القضاء على أشكال انعدام المساواة الجنسانية. ويتمثل أحد الجوانب المهمة لدور اللجنة في كفاءة الاتصال الفعال بين الحكومة المنتخبة والجهاز الإداري، في تنفيذ السياسات العامة ذات التركيز الجنساني.

الفريق المشترك بين الوزارات المشترك بين المقاطعات للنهوض بالمرأة

٨١- أنشئ فريق مشترك بين الوزارات مشترك بين القطاعات في نيسان/أبريل ٢٠٠٩ لإعداد وتنفيذ استراتيجية وطنية للقضاء على التمييز ضد المرأة. وسوف يقوم الفريق المشترك بين الوزارات بما يلي:

- تبادل الخبرات والتعلم من النظراء فيما يتعلق بأفضل الممارسات والتحديات التي تواجه في وضع السياسات العامة؛
- إعداد الاستراتيجيات اللازمة لتنفيذ الخطة الجنسانية للحكومة في ضوء التزامات باكستان الوطنية والدولية، ولا سيما الاتفاقية، وخطة العمل الوطنية، والسياسة الوطنية لتنمية المرأة وتمكينها (٢٠٠٢)؛
- البدء في إقامة إدارات مستقلة لتنمية المرأة في المقاطعات لتمكينها من القيام بدور أقوى في كفاءة تمكين المرأة؛
- الترويج لأهداف المساواة بين الجنسين بغية التصدي الفعال للتحديات المرتبطة بالتمييز بين الجنسين، وحقوق الإنسان الخاصة بالمرأة، ومشاركة المرأة في جميع مجالات الحياة.

البرامج الرامية لتنفيذ ولاية وزارة شؤون تنمية المرأة

٨٢- تنفذ البرامج التي يرد وصفها في الفقرات التالية من أجل تعزيز المناخ الملائم للبرامج والسياسات، بما يمكن وزارة شؤون تنمية المرأة من تنفيذ ولايتها على نحو أكثر فعالية.

الالتزامات الوطنية والدولية بشأن المسائل الجنسانية والمتعلقة بالفقر

٨٣- بدأت وزارة شؤون تنمية المرأة مشروعاً بعنوانه 'العمل على تحقيق الالتزامات الوطنية والدولية بشأن المسائل الجنسانية والمتعلقة بالفقر'. وعمل هذا المشروع المطبق في الفترة من عام ٢٠٠٥ إلى عام ٢٠٠٨، على تمكين الوزارة من 'إعداد نهج متكامل للوصول إلى تعميم المنظور الجنساني وتنفيذ السياسات والمشاريع في امتثال للالتزامات الوطنية والدولية بشأن المسائل الجنسانية والمتعلقة بالفقر والمساواة'. وكان من أهدافه تنفيذ ورصد خطة العمل الوطنية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وخطة العمل للإصلاح الجنساني، وفقاً لأهداف محددة المدة الزمنية.

برنامج التدريب السياسي للمرأة

٨٤- بدأت وزارة شؤون تنمية المرأة برنامج التدريب السياسي للمرأة في عام ٢٠٠١ لخدمة عضوات المجالس المحلية نتيجة للاحتفاظ بحصة قدرها ٣٣ في المائة للمرأة في قانون الحكم المحلي (٢٠٠١). ويتمثل الهدف من البرنامج في تمكين عضوات المجالس المنتخبات من الوفاء بمسؤولياتهن^(٦).

٨٥- وفي آذار/مارس ٢٠٠٧، كان قد تم تدريب نسبة ٨٣ في المائة من جميع عضوات المجالس (٢٣ ٠٢٢ من أصل ٢٧ ٧٠٣) في جميع المقاطعات. وأدار البرنامج أيضاً حلقات عمل للتوعية الجسدية للوكالات التنفيذية الحكومية والمنظمات غير الحكومية وقام بتدريب ١٢ ٠٠٠ من رؤساء مجالس الاتحاد (العمد) ومساعدتهم. وبدأت المرحلة الثالثة من برنامج التدريب السياسي للمرأة في عام ٢٠٠٧ وسوف تستمر حتى عام ٢٠١٢.

٨٦- وكان من نتائج برنامج التدريب السياسي للمرأة موجز بيانات^(٧) عضوات المجالس المنتخبات في عام ٢٠٠٥. ويبيّن موجز البيانات، في جملة أمور، أن عدداً من النساء المتخصصات المؤهلات تأهيلاً عالياً تشغلن مناصب انتخابية في الحكومات المحلية.

خطة العمل للإصلاح الجنساني

٨٧- وافق مجلس الوزراء على خطة العمل للإصلاح الجنساني في أيار/مايو ٢٠٠٥ وأصبحت الخطة نافذة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧. وتمثل خطة العمل أحد نتائج خطة العمل الوطنية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ويشكل تنفيذ خطة العمل أحد الأهداف الجنسانية والإنمائية للإطار الإنمائي لمتصف المدة (٢٠٠٥-٢٠١٠). وترد بعض التفاصيل الأساسية الأخرى لخطة العمل في التقرير الجامع للتقارير الأولي والثاني والثالث.

٨٨- وتركز إصلاحات المرحلة الأولى^(٨) من مشروع خطة العمل للإصلاح الجنساني على ما يلي: سياسة إعادة الهيكلة المؤسسية والإصلاح المالي، بما في ذلك آليات الميزنة والإنفاق العام، وزيادة عمالة المرأة والنهوض بها في القطاع العام، وتحسين المشاركة السياسية للمرأة. وتشكل التدخلات المتعلقة ببناء القدرات ذات الصلة بالتدخلات الأربع جميعاً جزءاً لا يتجزأ من هذا المشروع.

٨٩- ويتمثل الشركاء المنفذون لخطة العمل الوطنية للإصلاح الجنساني في: وزارات المالية، والتخطيط والتنمية، والقانون والعدالة، والإعلام والإذاعة، والتعليم، وشعبة المؤسسات.

(٦) يطبق قانون الحكم المحلي على المقاطعات الأربع منذ عام ٢٠٠١ وعلى المناطق الشمالية منذ انتخابات العام ٢٠٠٥. ولا ينطبق قانون الحكم المحلي على المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية.

(٧) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في عام ٢٠٠٧.

(٨) كانت المرحلة الأولى من خطة العمل للإصلاح الجنساني أصلاً للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٨؛ غير أنه تم تمديد أجلها إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠.

٩٠- وقد وضعت وزارة شؤون تنمية المرأة وإدارات تنمية المرأة في المقاطعات خطة عمل وطنية وأربع خطط عمل مستقلة للإصلاح الجنساني في المقاطعات. وتعمل خطط العمل في المقاطعات على تنفيذ الإصلاحات الجنسانية على مستوى الأقاليم.

٩١- وقد أنشأت وزارة شؤون تنمية المرأة في إطار خطة العمل الوطنية للإصلاح الجنساني أقساماً للنهوض بالمساواة بين الجنسين في شعبة المالية، وشعبة المؤسسات، وشعبة التخطيط والتنمية، ووزارتي القانون والعدالة، والإعلام والإذاعة. والقصد من هذه الأقسام هو إيجاد القدرة على التحليل والتخطيط والتعميم والتنسيق المشترك بين الوزارات في المجال الجنساني بدراسة جميع البرامج والمشاريع والميزانيات والهياكل التنظيمية القائمة منها والجديدة من منطلق آثارها على التنمية الاجتماعية وحقوق الإنسان والنهوض بالمرأة.

٩٢- وقد نظمت جميع أقسام النهوض بالمساواة بين الجنسين برامج تدريبية مكثفة للتوعية الجنسانية للموظفين داخل وزاراتهم/شعبهم. كما عملت على تهيئة بيئات عمل مشجعة من الوجهتين المادية والمهنية للموظفات. وهذا يشمل توفير مراكز الرعاية النهارية والاستراحات وحمامات منفصلة للمرأة.

٩٣- وجرى تنظيم توعية/توجيه في المجال الجنساني للشركاء المنفذين المحتملين: أي وزارات الأغذية والزراعة والثروة الحيوانية، والداخلية، والرفاه السكاني، وإدارات تنمية المرأة في المقاطعات.

٩٤- وأنشئ قسم النهوض بالمساواة بين الجنسين في جناح المالية والسياسات الخارجية لشعبة المالية في أيار/مايو ٢٠٠٧. ويركز القسم على الإصلاحات الرئيسية في السياسة المالية والنفقات العامة لتعزيز تعميم المنظور الجنساني في عملية الميزنة. وقد شكل القسم لجنة لتعميم المنظور الجنساني للحد من التفاوتات الجنسانية ولتعزيز عملية تحقيق الالتزامات الدولية ذات التركيز الجنساني من أجل المساواة بين الجنسين. كما تسهم في إعداد الشعبة لاستراتيجيات الحد من الفقر. ويضطلع قسم النهوض بالمساواة بين الجنسين في شعبة المالية حالياً بالتكليف بإجراء أبحاث بشأن '١' إعداد استراتيجيات للتخفيف من المخاطر على أساس شبكات محددة للسلامة الجنسانية في إطار عملية ورقة استراتيجية الحد من الفقر بهدف مكافحة تأنيث الفقر و'٢' آثار التعديل الهيكلي والتجارة الحرة وورقة استراتيجية الحد من الفقر على المرأة في باكستان.

٩٥- وعُقدت حلقات دراسية سابقة للميزانية لنشر التزامات الحكومة بتعميم المنظور الجنساني في ميزانية الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛ ولتأكيد أهمية إطار الميزنة في منتصف المدة، وللتعريف بالتأثير المتوخى على سياسة الميزنة المراعية للاعتبارات الجنسانية والمبادرات الجنسانية.

٩٦- وقد نظم قسم النهوض بالمساواة بين الجنسين في وزارة الإعلام والإذاعة حملة إعلامية بشأن القضايا الجنسانية.

٩٧- ويمثل عمل المرأة في القطاع العام أحد الإصلاحات الرئيسية لخطة العمل للإصلاح الجنساني. وتشمل أهداف المرحلة الأولى لخطة العمل الوطنية للإصلاح الجنساني تنفيذ استراتيجية للتوعية العامة بشأن الخطة وزيادة حصة المرأة في الخدمات العليا المركزية من ٥ في المائة إلى ١٠ في المائة في تموز/يوليه ٢٠٠٦، فضلاً عن الاحتفاظ بحصة نسبتها ١٠ في المائة في جميع مجالات الخدمة بالحكومة الاتحادية في عام ٢٠٠٧.

٩٨- وقد أنشئت لجنة توجيهية وطنية معنية بتعميم مراعاة المنظور الجنساني: ويتمثل الغرض منها في توجيه الوزارات والشعب والإدارات المعنية فيما تبذله من جهود لزيادة الفعالية في سياسات المنظمات واستراتيجياتها الرامية لتعميم مراعاة المنظور الجنساني. وتضم اللجنة التوجيهية بين أعضائها وكلاء أول المقاطعات وكلاء الوزارات والشعب الست. وترأس اللجنة وزيرة شؤون تنمية المرأة.

الإجراءات التي تتخذها خطط العمل للإصلاح الجنساني في المقاطعات

٩٩- تدير خطة العمل للإصلاح الجنساني في مقاطعة السند صندوقاً دائراً، أنشأته إدارات تنمية المرأة وإدارة تنمية المرأة في حكومة السند. ويقدم الصندوق الكفالة المالية ويسدد الغرامات عن النساء المعوزات والسجناء الأحداث في السجون في أنحاء السند. وقد تم الإفراج عن مائة وتسعين امرأة وطفلاً حتى الآن. وصرفت مبالغ تصل إلى ٣١ مليون روبية في الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠ إلى جميع الأقاليم لإقامة مكاتب لخطط العمل للإصلاح الجنساني والارتقاء بالحمامات وغيرها من المرافق الخاصة بالنساء. وأقيمت مراكز للشكاوى تعقد جلسات استماع للنساء من ضحايا العنف وتسدي لهن المشورة في خمسة أقاليم ومن المقرر إقامة مأوى انتقالي لمساعدة ضحايا العنف والإدمان الإناث على العودة إلى صلب المجتمع. ويقدم التدريب المهني على تنظيم المشاريع ومهارات السكرتارية والتجميل لما يقرب من ٩٠٠ امرأة. كما أقيم مجمع إنمائي كبير في بينظير آباد (نوابشاه) لتوفير التدريب على الحواشيب والصناعات المتزلية للمرأة وللتشجيع على إيجاد أرضية مشتركة للأنشطة الخارجية والرياضة. ويجري أيضاً إنشاء فنادق وملاجئ مدعومة للنساء العاملات في المناطق الداخلية من السند. وتخطط الإدارة الآن لتنظيم أسبوع للوساطة المجانية بالتعاون مع 'مركز كراتشي لحل النزاعات' لإتاحة فرص بديلة لحل النزاع للمرأة في السند.

١٠٠- وقد أنشأت وحدة إدارة المشاريع التابعة لخطة العمل للإصلاح الجنساني في البنجاب لجنة لتعميم مراعاة المنظور الجنساني، يتكون أعضاؤها من أمناء الإدارات التنفيذية الثماني. كما أنشئت لجنة لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في الأقاليم. وأنشئت مديرية لتنمية المرأة لتعزيز إدارة الرعاية الاجتماعية وتنمية المرأة وبيت المال. وأنشئت ثمان عشرة إدارة لتنمية المرأة في الأقاليم. وأنشأت وحدة إدارة المشاريع في البنجاب كذلك مراكز للتطوير الوظيفي في أربع جامعات بالبنجاب. والقصد منها هو إعداد الطالبات للحياة العملية في القطاع العام.

١٠١- وفي إطار خطة العمل للإصلاح الجنساني في البنجاب، نفذت إدارة الداخلية للمقاطعة مبادرة إعلامية مطبوعة على نطاق واسع (أيار/مايو ٢٠٠٧ إلى آذار/مارس ٢٠٠٩) لتوعية القراء بشأن الميزنة المراعية للمنظور الجنساني والعدل بين الجنسين والاعتبارات الجنسانية والتنمية، وضرورة استئصال العنف ضد المرأة، والإسلام والاعتبارات الجنسانية. وعقدت دورات وندوات للتوجيه في مختلف مدن البنجاب. وحضرها أعضاء الحكومات الإقليمية، وإداريو السجون، وأعضاء الإدارات الحكومية في المقاطعة، وموظفو إنفاذ القوانين والسجناء من الرجال والنساء. ويمثل محو الأمية القانونية أحد الجوانب الهامة لهذه الندوات.

١٠٢- وشكلت خطة العمل للإصلاح الجنساني في بالوختان لجاناً لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في ٢٤ إقليمياً واستفادت بمنح النهوض بالمساواة بين الجنسين في هذه الأقاليم.

المنح المقدمة للنهوض بالمساواة بين الجنسين على مستوى الأقاليم

١٠٣- خصصت ميزانية خطة العمل الوطنية للإصلاح الجنساني للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦ مبلغ ٢٥٠ مليون روبية للتوزيع بمثابة منح للنهوض بالمساواة بين الجنسين على ١١١ من حكومات الأقاليم (بواقع ٢,٢٥ مليون روبية لكل إقليم). وتحدد استخدام هذه المنح غالبية العضوات المنتخبات في مجالس الأقاليم. ومن المشاريع التي أكملت إنشاء مراكز للموارد الإقليمية لتمكين عضوات المجالس المنتخبات من أداء مهامهن بمزيد من الفعالية، وبرامج لمحو الأمية الحاسوبية، وتعزيزات للمدارس المهنية، ومراكز للتدريب والتأهيل، ومراكز مجتمعية لعضوات المجالس، ومكتبات عامة للمرأة، وبيوت للصناعات المنزلية، وتزويد مستشفيات المرأة بالأدوية والمعدات.

رصد خطة العمل للإصلاح الجنساني وتقييمها

١٠٤- يجري رصد خطة العمل للإصلاح الجنساني وتقييمها على أربعة مستويات، بما في ذلك داخل وزارة شؤون تنمية المرأة. كما توجد وحدات للرصد والتقييم خاصة بكل من خطط العمل للإصلاح الجنساني على الصعيد الوطني وصعيد المقاطعات. وتصدر لجنة التخطيط تقارير فصلية للرصد والتقييم لمختلف المشاريع الإنمائية ومن بينها خطة العمل للإصلاح الجنساني.

١٠٥- وتقرر إجراء تقييم من جانب طرف ثالث لخطة العمل للإصلاح الجنساني في الربع الثالث من عام ٢٠٠٩.

مبادرة الميزنة المراعية للاعتبارات الجنسانية

١٠٦- تلتزم حكومة باكستان التزاماً كاملاً باستحداث الميزنة المراعية للاعتبارات الجنسانية وإضفاء الصفة المؤسسية عليها. ويتجلى هذا في أن وثائق السياسات الرئيسية، أي ورقة استراتيجية الحد من الفقر وإطار الميزنة للأجل المتوسط وخطة العمل للإصلاح الجنساني،

تسلط الضوء على الميزنة المراعية للاعتبارات الجنسانية باعتبارها نهجاً لتعميم الأبعاد الجنسانية في جميع مراحل دورة الميزانية. ومن هذا المنطلق، بدئ في مشروع مبادرة الميزنة المراعية للاعتبارات الجنسانية في عام ٢٠٠٥ من جانب وزارة المالية، بحكومة باكستان، بدعم تقني ومالي من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وشركائها في تقاسم التكلفة. وترمي هذه المبادرة إلى تعميم منظور جنساني في جميع مراحل دورة الميزانية وتشمل تحليل الآثار المختلفة للإنفاق العام فضلاً عن سياسة الإيرادات على المرأة والفتاة والرجل والصبي، على التوالي^(٩). وركزت المبادرة في البداية على الميزانية الاتحادية وميزانية البنجاب للتعليم والصحة ورفاه السكان. وبانتهاء المشروع التحريبي للمبادرة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، أدمج المشروع في مشروع رصد تعزيز استراتيجية الحد من الفقر. ولا تزال الميزنة المراعية للاعتبارات الجنسانية من المكونات الرئيسية لهذا المشروع. وفي إطار مشروع رصد تعزيز استراتيجية الحد من الفقر لم يمتد نطاق الميزنة المراعية للاعتبارات الجنسانية إلى جميع المقاطعات الأربع فحسب وإنما أيضاً إلى عدد من القطاعات.

١٠٧- وقد استخدم عدد من أدوات الميزنة المراعية للاعتبارات الجنسانية: تقييم السياسات الذي يراعي الاعتبارات الجنسانية؛ واستقصاء تقييم المستفيدين الذي يراعي الاعتبارات الجنسانية (وأجري في إقليمين من أقاليم مقاطعة البنجاب). وعلى غرار ذلك، أُجري مؤخراً في إطار مشروع رصد تعزيز استراتيجية الحد من الفقر تقييم للمستفيدين روعيت فيه الاعتبارات الجنسانية وتقييم لسياسة التوعية الجنسانية بقطاع التعليم في السند. وأعدت أولى بيانات الميزانية المراعية للاعتبارات الجنسانية للحكومة الاتحادية وللمقاطعة البنجاب للفترتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ و ٢٠٠٧-٢٠٠٨. وشكل هذا إنجازاً كبيراً لأنه ساعد على إعداد ميزانيات أكثر تلبية لاحتياجات المرأة والرجل، والبنات والأولاد. واضطلع كذلك بوضع بيان ميزانية اتحادية مراعية للاعتبارات الجنسانية.

١٠٨- وقامت وزارة المالية بتنقيح تعميماتها المتعلقة بطلب الميزانيات في عام ٢٠٠٧-٢٠٠٨ تماشياً مع إطار الميزانية الخاص. بمنتصف المدة. ويمثل الإطار شكلاً من أشكال الميزنة الرامية إلى الموازنة بين الميزانيات والسياسات العامة، ويكون ذلك على امتداد فترة متجددة مدتها ثلاث سنوات بدلاً من ميزانية لعام واحد كما يحدث في الميزنة التقليدية. ويركز الإطار تركيزاً كبيراً على نتائج أو آثار السياسات والميزانيات الحكومية. وتستند الميزنة المراعية للاعتبارات الجنسانية إلى الموازنة بين العمليات والسياسات التي تعمل على تحقيق المساواة بين الجنسين. كما أن النتائج والآثار هي في صميم أعمال الميزنة المراعية للاعتبارات الجنسانية. وبما أن هذه الميزنة تتماشى جيداً مع إطار الميزنة الخاص بمنتصف المدة، فهي تتيح فرصة للعمل بالميزنة المراعية للاعتبارات الجنسانية في دورة الميزانية الحكومية. ونتيجة لذلك أدمجت التعديلات

(٩) *Gender Responsive Budgeting in Pakistan: Experience and lessons learned* (الميزنة المراعية للاعتبارات الجنسانية في باكستان: التجربة والدروس المستفادة، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧).

المراعية للاعتبارات الجنسانية في التعميم المتعلق بطلب الميزانيات ضمن إطار الميزنة الخاص بمنتصف المدة بموجب مبادرة الميزنة المراعية للاعتبارات الجنسانية واستمر تعزيزها في تعميم طلب الميزانيات (٢٠٠٩-٢٠١٠) في إطار مشروع تعزيز رصد استراتيجية الحد من الفقر. وستعالج هذه التدابير الشكوى المعتادة من أن الاعتبارات الجنسانية 'غير ظاهرة' في الميزانية.

تعميم المنظور الذي يراعي الاعتبارات الجنسانية في ورقة استراتيجية الحد من الفقر - المرحلة الثانية

١٠٩- تنص ورقة استراتيجية الحد من الفقر على تفاصيل إطار شامل يتضمن السياسات المتعلقة بالتنمية الريفية، والقضايا الجنسانية، والعمل، والبيئة. وقد جرى استعراض المؤشرات المرتبطة بالمنظور الجنساني لإطار الرصد والتقييم بوثيقة ورقة استراتيجية الحد من الفقر المرحلة الثانية جنباً إلى جنب مع تأسيس فريق العمل التقني الجنساني في إطار مشروع تعزيز رصد استراتيجية الحد من الفقر. ذلك أن تصميم الحكومة على تمكين المرأة والحد من التفاوتات الجنسانية هو موضوع شامل ويعدّ جزءاً لا يتجزأ من ورقة استراتيجية الحد من الفقر - المرحلة الثانية. ويصدق القول نفسه على إطار الميزنة الخاص بمنتصف المدة ورؤية العام ٢٠٣٠.

برنامج نظم الحوكمة المراعية للاعتبارات الجنسانية

١١٠- قامت الحكومة بتنفيذ برنامج نظم الحوكمة المراعية للاعتبارات الجنسانية (من ٢٠٠٨ إلى ٢٠١٢). ويستند هذا البرنامج إلى 'برنامج التثقيف السياسي للمرأة' و'تعميم المنظور الجنساني' في شعبة التخطيط والتنمية وفي إدارات المقاطعات. ويتمثل الشركاء المنفذون في وزارة شؤون تنمية المرأة، وشعبة التخطيط والتنمية، وإدارات الحكم المحلي والتخطيط والتنمية في المقاطعات. ويتناول هذا البرنامج مجالات الاهتمام المتعلقة بالمرأة والفقر، والعنف ضد المرأة، والمرأة والاقتصاد، والمرأة في مجال السلطة وصنع القرار، والآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة، في خطة العمل الوطنية، وذلك من خلال بناء شراكات مستدامة لتحليل المنظم والمنهجي للقضايا الجنسانية الدقيقة.

١١١- وتمثل الأهداف المتوخاة من نظم الحوكمة المراعية للاعتبارات الجنسانية فيما يلي:

- وضع زمام الحوكمة المراعية للاعتبارات الجنسانية والقائمة على انتقال السلطة، وأمر تعزيزها، في يد من يتم تمكينهم وإكسابهم القدرات من المسؤولين الحاليين والمحتملين، ولا سيما النساء على الصعيد الاتحادي وأصعدة المقاطعات والأقاليم؛
- تعزيز مؤسسات تدريب الخدمة المدنية التي تسهم في الإصلاحات المتعلقة بالخدمة المدنية والحوكمة المراعية للاعتبارات الجنسانية؛
- إرساء نظم موثوقة ومستدامة لرصد الحوكمة المراعية للاعتبارات الجنسانية.

١١٢- وسوف يستهدف برنامج نظم الحوكمة المراعية للاعتبارات الجنسانية مؤسسات التدريب والإدارات الحكومية ذات الصلة لضمان قدرتها على وضع برامج تدريبية جيدة النوعية وتقديمها للممثلين والمسؤولين الحكوميين.

الفقرتان ٢٢ و ٢٣: يجب أن تكفل الدولة عدم تطبيق أحكام القصاص والدية في قضايا العنف ضد المرأة

١١٣- عدّل قانون (تعديل) القانون الجنائي لعام ٢٠٠٤ قانون العقوبات الباكستاني وقانون الإجراءات الجنائية في باكستان لتعريف 'القتل دفاعاً عن الشرف' في إطار القانون، ولتعريف الكارو كاري بأنه جريمة قتل، وتحديد العقوبات على ارتكاب جرائم "القتل دفاعاً عن الشرف"^(١٠).

١١٤- وأصبح "القتل دفاعاً عن الشرف" مدرجاً الآن في تعريف الفساد في الأرض (الإخلال بالنظام الاجتماعي) وعقوبته ١٠ سنوات بحد أدنى و ١٤ سنة بحد أقصى، ويطلق عليها التعزير ["قانون البلاد"].

١١٥- ونحو المادة ٣١١ من قانون العقوبات للمحكمة أن تعاقب المتهم عن طريق التعزير بالموت أو السجن مدى الحياة أو السجن بنوعيه لمدة قد تتجاوز أربعة عشر عاماً على سبيل التعزير، حتى بعد تنازل ورثة المتوفي أو أوليائه أو قبولهم التسوية.

١١٦- وسلطة المحكمة تقديرية في أن تحكم بعقوبة في القضايا التي يتم فيها التنازل عن حق القصاص (الانتقام) أو قبول تسوية بشأنه^(١١) من جانب الأسر المعنية. ويقول المنتقدون إن هذا الحق لا ينبغي أن يخضع لتقدير المحاكم؛ بل ينبغي أن تلزم المحاكم بإصدار عقوبات ملائمة على مرتكبي جرائم "القتل دفاعاً عن الشرف" المدانين. والحجة في ذلك هي أن أفراد الأسرة سيواصلون ارتكاب الجرائم ضد المرأة ما دام لدى الأشخاص اعتقاد بأنهم سيفلتون من المحاكمة والإدانة.

(١٠) كما أشير في التقرير السابق "... وقد أزيلت الثغرات الموجودة في قانون القصاص والدية، إلى حد كبير، عن خلال إصدار قانون (تعديل) القانون الجنائي لسنة ٢٠٠٤. ويعدل قانون (تعديل) القانون الجنائي المواد ٢٩٩ و ٣٠٢ و ٣٠٥ و ٣٠٨ و ٣١٠ و ٣١١ و ٣١٦ و ٣٢٤ و ٣٣٧ و ٣٣٨ من قانون العقوبات الباكستاني، والمادتين ٣٤٥ و ٤٠١ من قانون الإجراءات الجنائية، لضمان زيادة فعالية الملاحقة القانونية لقضايا ما يسمى بالقتل لدواعي الشرف. ويدرج القانون مادة جديدة (المادة ٣١٠ ألف)، التي تفرض عقوبة صارمة على تزويج النساء كجزء من حل توافقي لتسوية أي نزاع بين أسرتين أو قبيلتين، وقد تصل هذه العقوبة إلى ١٠ سنوات ولا تقل عن ٣ سنوات. كما أضيفت مادتان لقانون الإجراءات الجنائية".

(١١) عُرف الأمر "القابل للتسوية" بأنه "قابل للتنازل باعتباره مسألة خاصة بين طرفين بالنص على القصاص (الانتقام) أو الدية (التعويض المالي عن القتل)".

الأحكام على "القتل دفاعاً عن الشرف"

١١٧- لقد أصدرت المحاكم العليا أحكاماً في قضايا العنف ضد المرأة وعوقب مرتكبوها على ما اقترفوه من جرائم، في قضايا "القتل دفاعاً عن الشرف". ويرد أدناه بيان ببعض الأحكام الصادرة في هذه القضايا بين العامين ٢٠٠٥ و٢٠٠٨:

- قضت المحكمة العليا في لاهور في القضية PCRLJ 937 محمد نواز ضد الدولة لعام ٢٠٠٥ بأنه "لا يجوز لأي محكمة أن تشجع جرائم القتل دفاعاً عن الشرف"؛
- قضت المحكمة العليا في لاهور في القضية PCRLJ 1945 بشير ضد الدولة لعام ٢٠٠٦ بأن "ادعاء المتهمين/المستأنفين بأن جريمة القتل قد ارتكبت بسبب الغيرة [الشرف] التي أوجدت ظروفاً مخففة لصالح المتهمين لم يكن مقبولاً بناءً على المستندات كما أنه لا يمكن اعتبار ذلك ظرفاً مخففاً بغرض تخفيف العقوبة"؛
- قضت المحكمة العليا في لاهور في القضية YLR 227 صباح سادياق ضد الدولة لعام ٢٠٠٨ بأن "المتهمين قد اعترفوا بقتل كلاً من الأبوين وابنتهما بدافع من الغيرة في ظل استفزاز خطير ومفاجئ لإنقاذ هيبة وشرف إخوانهم، لأن الوالدين كانا يعيشان معاً دون نكاح... و"نظراً لعدم وجود ظروف مخففة لصالحهم... أقرت المحكمة إدانة المتهمين والعقوبات الموقعة عليهم في ضوء هذه الظروف"؛
- قضت المحكمة العليا في لاهور في القضية PCRL LJ547 كمال شاه ضد الدولة لعام ٢٠٠٩ بأن "ارتكاب جريمة القتل استناداً إلى "الغيرة" ليس ظرفاً مخففاً لغرض تخفيف العقوبة... كما أنه لا قانون البلاد ولا الدين يسمح بما يسمى "القتل دفاعاً عن الشرف" الذي يرقى في حد ذاته إلى جريمة القتل (القتل العمد).

١١٨- وأقرت الجمعية الوطنية قانون منع العنف المتزلي والحماية منه لعام ٢٠٠٩ وبالتالى أحيل إلى مجلس الشيوخ لاعتماده. غير أنه لم يمكن عرضه في المجلس في غضون ٩٠ يوماً ويجري وفقاً للنظام الداخلي إنشاء لجنة للوساطة. ومن خلال هذا القانون اعترف بأن العنف المتزلي غير قانوني وغير عادل. وفي البداية اضطلعت وزارة شؤون تنمية المرأة بوضع التشريع المتعلق بالعنف المتزلي. وجرى تعميم مشروع القانون على الوزارات والشعب والإدارات ذات الصلة في المقاطعات. وقد اشتركت منظمات المجتمع المدني في العملية التشاورية طوال عملية وضع التشريع. وأدرج مشروع القانون في وقت لاحق بوصفه مشروع قانون خاص مقدم من إحدى عضوات الجمعية الوطنية.

١١٩- وفيما يلي السمات الرئيسية في مشروع القانون المذكور:

- أُعطي تعريف شامل للعنف المتزلي بموجب المادة ٤ يعترف بأنه من الجرائم ضد المرأة؛
- تتناول المادة ٥ من يجوز له تقديم الشكوى: يجوز للشخص المتضرر أو أي شخص آخر يخوله الشخص المتضرر كتابة بالنيابة عنه تقديم طلب إلى المحكمة؛

- تمنح المادة ٧ المتضررين الحق في الإقامة في الأسرة المعيشية ولا يُطرد منها دون قبول منه، سواء كان له أي حق أو سند أو مصلحة نفعية فيها أو لم يكن؛
- طرق الانتصاف المنصوص عليها بالنسبة للعنف المتزلي هي الحماية والإقامة الجبرية والإعانة المالية وأوامر الحضانة مع توقيع عقوبة بالسجن لمدة لا تقل عن ٦ أشهر و/أو غرامة قدرها ١٠٠.٠٠٠ روبية باكستانية لمخالفة أمر الحماية في أول مرة، وبالسجن لمدة لا تقل عن سنة واحدة و/أو غرامة قدرها ٢٠٠.٠٠٠ روبية باكستانية في المرة الثانية أو المرات اللاحقة؛
- ستشكل لجان للحماية على مستوى وحدات التحصيل لتنفيذ القانون تتألف من ضابط شرطة ذكر أو أنثى برتبة رئيس شرطة إقليمي، وأنثى برتبة مفتش شرطة، واثنتين من عضوات مجلس التحصيل المعني وموظف حماية يعمل أيضاً بمثابة أمين للجنة الحماية؛
- يعين موظف حماية لتقديم تقارير عن الحوادث المتزلية إلى لجنة الحماية، ولتقديم طلبات إلى المحاكم، ولضمان توفير المعونة القانونية للشخص المتضرر، ولضمان الامتثال للحكم بالإعانة المالية وتنفيذه؛
- لمقدمي الخدمات دور بارز ويتمتعون بامتيازات لجنة الحماية وحصاناتها؛
- يعاقب على تقديم بلاغ كاذب بالحبس البسيط لمدة قد تصل إلى ستة أشهر أو بغرامة قد تصل إلى خمسين ألف روبية أو بكلا العقوبتين؛
- واجب الحكومة الشامل في ضمان التنفيذ الفعال، بما في ذلك الاعتراف بدور اللجنة الوطنية المعنية بوضع المرأة.
- ١٢٠- أدخلت تعديلات كبيرة على قوانين الحدود بسن قانون حماية المرأة (تعديل القوانين الجنائية) لعام ٢٠٠٦. ويقوم هذا القانون بما يلي:
- فصل جرائم الحدود عن التعزير؛
- فصل الاغتصاب عن ارتكاب الفاحشة وعن الزنا، وإدراج ارتكاب الفاحشة في قانون العقوبات الباكستاني بوصفه من جرائم التعزير؛
- تغيير إجراءات الشكوى للزنا والقذف (الاتهام الكاذب بالزنا)؛
- عدم السماح بتحويل القضايا، أي أن الشكوى بسبب الزنا غير معرضة للخضوع لتطبيق الحدود في مرسوم الزنا. كما أنه لا يمكن تحويل الادعاء بارتكاب الاغتصاب إلى شكوى من ارتكاب الزنا بموجب قانون العقوبات الباكستاني والعكس صحيح في أي مرحلة من المراحل؛
- النص في نفس الوقت على الإدانة بالقذف وإدخال تعديل على تعريف الزنا.

تأثير قانون حماية المرأة (تعديل القوانين الجنائية) لعام ٢٠٠٦

١٢١- أجريت مشاورات متعمقة خلال صياغة هذا القانون، أفضت إلى زيادة في الوعي العام. وتعرض قانون الحدود للانتقاد على أساس أن ضحية الاغتصاب كانت تتهم بالزنا، ولم يكن بمقدورها تقديم إثبات في الدعوى المقامة ضدها بتعرضها للاغتصاب. وقبل إدخال التعديلات على قوانين الحدود كانت الصحف وغيرها تحفل بمزيد من حالات الزنا. غير أنه لم تجر دراسة رسمية لتقييم التأثير الواقع بعد سن قانون حماية المرأة لعام ٢٠٠٦. ونتج عن فصل الزنا عن الاغتصاب مزيد من الفعالية في تنفيذ القانون، على سبيل المثال، في بالوخستان^(١٢)، فمنذ صدور القانون لم يتم الإبلاغ عن حالة زنا واحدة.

الاضطلاع بعمليات للتدريب على مراعاة الاعتبارات الجنسانية للموظفين العميين، بمن فيهم أجهزة إنفاذ القوانين والقضاء ومقدمو الخدمات الصحية

١٢٢- لقد نظمت حلقات عمل للتوعية والتدريب على القوانين والصكوك الدولية ومراعاة الاعتبارات الجنسانية والمشاركة السياسية وقوانين الأسرة. وكان من بين المشاركين فيها موظفو وزارتي شؤون تنمية المرأة والرعاية الاجتماعية والإدارات الحكومية الأخرى.

١٢٣- وقد شعرت إدارة الشرطة بضرورة إدماج التوعية بالاعتبارات الجنسانية ومراعاتها في جميع برامجها التدريبية. وأصبحت القضايا الجنسانية مدرجة في منهج الأكاديمية الوطنية للشرطة وكليات ومدارس الشرطة في المقاطعات.

١٢٤- وبدأت وزارة شؤون تنمية المرأة في الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦ مجموعة من حلقات العمل مع قوات الشرطة في الأقاليم، ركزت فيها على ضرورة التوعية الجنسانية، والقضايا المتعلقة بالعنف ضد المرأة، والكيفية التي ينبغي أن تتعامل بها الشرطة مع الضحايا. وناقشت حلقات العمل كذلك القوانين المرتبطة بالعنف المتري والابتجار وجرائم القتل "دفاعاً عن الشرف". وقامت بتنظيمها منظمات المجتمع المدني بتوجيه من وزارة شؤون تنمية المرأة.

١٢٥- وينظم المعهد الوطني للإدارة (المعهد الوطني للإدارة العامة سابقاً)، الذي يتلقى التدريب فيه موظفو الخدمة الوطنية من الرتب الوسطى قبل النظر في ترقيتهم، محاضرات يلقيها بعض أعضاء الحكومة ونشطاء حقوق المرأة فيما يتعلق بالاتفاقية وغيرها من صكوك حقوق الإنسان.

١٢٦- ويجري بذل الجهود لإدماج الاعتبارات الجنسانية في مناهج الدراسة الحالية للقضاة. وتعد أكاديمية القضاء الاتحادية دورات مستمرة لبناء القدرات للقضاة في إطار برنامجها للتدريب الجنساني. ويمول هذا البرنامج من قبل برنامج الوصول إلى العدالة التابع لوزارة القانون والعدالة. وتشمل هذه الدورات فترتي ما قبل الخدمة وأثناء الخدمة.

(١٢) وفقاً لمسجل المحكمة العليا في بالوخستان.

١٢٧- وينظم معهد تدريب أمانة الحكومة الاتحادية دورات سنوية لبناء قدرات الموظفين. ويقدم الوحدات المتعلقة بالسياسات والتوعية الجنسانية خبراء من جميع أنحاء البلد.

١٢٨- وتعمل أفرقة التحقيق المؤلفة من الأعضاء في جميع المحاكم العليا، تحت إشراف كبير القضاة في كل منها. وهي تشرف على قضاة الأقاليم لضمان المحافظة على المستويات المهنية الرفيعة. وترصد الأفرقة أيضاً مراعاة الاعتبارات الجنسانية وتتابع الشكاوى المتعلقة بعدم مراعاة الاعتبارات الجنسانية حين يحدث ذلك، وتوجه إلى سرعة البت في هذه الحالات.

البيانات المصنفة حسب نوع الجنس فيما يتعلق بجميع أشكال العنف ضد المرأة

١٢٩- يمثل جمع البيانات الدقيقة المصنفة حسب نوع الجنس مشكلة لدى معظم البلدان وليست باكستان استثناء من ذلك. ورغم إرفاق البيانات حسبما طلبته اللجنة، فهي مستمدة من عدة مصادر لا يتطابق كل منها بالضرورة مع الآخر. وإدراكاً من باكستان لأهمية هذه البيانات وما يترتب عليها من آثار، فقد اتخذت عدداً من التدابير لكفالة تجميع بيانات مصنفة حسب نوع الجنس وإتاحتها للكافة. ومن بين هذه التدابير توعية المكتب الاتحادي للإحصاء وتعداد السكان وبناء قدراته والمواومة بينه وبين قاعدة البيانات الجنسانية لرابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي. وجار العمل في هذه المبادرة ويحتمل أن تعمل بشكل كامل في وقت قريب.

خلفية الجرائم الجنسانية

١٣٠- أنشئت خلية الجرائم الجنسانية في مكتب الشرطة الوطني (جزء من وزارة الداخلية الاتحادية) في نيسان/أبريل ٢٠٠٦. واستحدثت هذه الخلية "يبرهن على التزام الحكومة القوي باتخاذ ما يلزم من الخطوات لمكافحة العنف ضد المرأة وتعزيز سيادة القانون وتمكين المرأة والوصول إلى العدالة". وتجمع الخلية البيانات عن العنف ضد المرأة وتصنفها وتحللها، ولا سيما حالات الاغتصاب الجماعي والاختطاف والاختطاف و"القتل دفاعاً عن الشرف". كما تعالج حالات التحرش الجنسي في مكان العمل. ويهدف إيجاد هذا المستودع المركزي للبيانات المتعلقة بحالات العنف ضد المرأة إلى مساعدة واضعي السياسات على إعداد تدابير شاملة وفعالة لمكافحة العنف.

١٣١- وقد أنشأت الحكومة الوكالة الوطنية للعلوم القانونية في عام ٢٠٠٦ في إسلام آباد لتحديد هوية مرتكبي جرائم العنف البدني. وقد عاجلت الوكالة ما يزيد على ٢٠٠ حالة حتى الآن. ويعتزم أن يحدّ المعمل، في جملة أمور أخرى، من الاعتداء الجنسي على النساء رهن الاحتجاز التحفظي لدى الشرطة.

١٣٢- ويدل تحليل بيانات خلية الجرائم الجنسانية على زيادة عامة نسبتها ٥ في المائة في الجرائم المبلغ عنها في الفترة من عام ٢٠٠٧ (٤٣٦ حالة) إلى ٢٠٠٨ (٨٠٢ حالة). غير أن حالات الاغتصاب المبلغ عنها زادت بنسبة ٢٥ في المائة كما أبلغ عن مزيد من حالات التحرش في أماكن العمل. ونقصت حالات الاغتصاب في أثناء الحجز المبلغ عنها نقصاً كبيراً من ٨٠ حالة في عام ٢٠٠٧ إلى ٣ حالات في عام ٢٠٠٨.

١٣٣- وستنشئ خلية الجرائم الجنسانية في ٢٠١٠-٢٠٠٩ نظاماً للمعلومات الخاصة بإدارة العدالة المتعلقة بالطفل ونوع الجنس. والقصد من هذا النظام هو تحسين التنسيق والحوار بين سلطات العدالة الجنائية وجميع مستويات الحكومة بشأن الجرائم التي تتعلق بالمرأة والطفل. وتعكف الخلية على إعداد استراتيجية وطنية للمسائل الجنسانية.

التدابير الأخرى لجمع البيانات

١٣٤- تتخذ الشرطة تدابير لجمع بيانات مصنفة حسب نوع الجنس على مستوى الأقاليم. فعلى سبيل المثال، وضع المفتش العام للشرطة في حكومة مقاطعة الحدود الشمالية الغربية 'سجلات للتبليغ' منفصلة لتقديم الشكاوى في جميع الحالات المرتكبة ضد المرأة ومجموعة سجلات أخرى للشكاوى في الجرائم المرتكبة ضد الأطفال.

١٣٥- ويوجد نص محدد في مشروع قانون المجلس الباكستاني للرعاية الاجتماعية على إنشاء قاعدة بيانات لضحايا العنف المرتكب ضد المرأة.

١٣٦- وقد أنشأ مكتب الشرطة الوطنية لجنة توجيهية لحقوق الإنسان والقضايا الجنسانية. وتضم اللجنة في عضويتها منسقي الشؤون الجنسانية من إدارات الشرطة في أنحاء البلاد وكبار المسؤولين في المكتب. ويشارك المكتب في وضع الاستراتيجيات والبرامج للقضاء على العنف ضد المرأة. ومن الجوانب الهامة لهذا الجهد إنشاء خلية الجرائم الجنسانية.

١٣٧- وقد أنشأ مكتب الشرطة الوطنية أيضاً خلية للشكاوى، عاجلت أكثر من ٤٠٠ شكاوى ضد الشرطة. وتشجع الإدارات في اتخاذ الإجراءات ضد ضباط الشرطة الذين تثبت إدانتهم.

١٣٨- ويعمل التحالف من أجل القضاء على العنف ضد المرأة أيضاً في باكستان. وأعضاؤه ممثلون للمجتمع المدني والحكومة (وزارة شؤون تنمية المرأة ووزارة الداخلية وخليّة الجرائم الجنسانية وكبار مسؤولي الشرطة العاملين).

مشروع العدالة والحماية في المجال الجنساني (٢٠٠٧-٢٠١١)

١٣٩- بدأت حكومة باكستان مشروع العدالة والحماية في المجال الجنساني^(١٣) الذي يقصد به "المساهمة في الحد المستدام من العنف المرتكب ضد المرأة وفقاً لالتزامات سياسات الحكومة". وبحول مشروع العدالة والحماية في المجال الجنساني حالياً ١٢ مشروعاً تركز على: زيادة الوعي وتقديم المعونة القانونية بشأن الميراث؛ تدابير مكافحة الاتجار من خلال أجهزة الحكومة ومنظمات المجتمع المدني؛ دعم حملة الأشرطة البيضاء؛ إجراء الأبحاث على إيداع النساء القسري في المستشفيات العقلية؛ إقامة شرطة السند خلايا لمكافحة الكارو كاري (القتل دفاعاً عن الشرف). ومن الشركاء في تنفيذ المشروع حكومات الأقاليم والوزارات الاتحادية.

(١٣) أحد عناصر برنامج الدعم الجنساني التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تموله إدارة التنمية الخارجية في المملكة المتحدة ويقوم بتنفيذه مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع.

١٤٠- وستوسع الجولة الثانية لمشروع العدالة والحماية في المجال الجنساني (٢٠٠٨-٢٠٠٩) مدى ونطاق القضايا والتغطية الجغرافية وعدد الشراكات.

١٤١- وقد بدأت إحدى منظمات المجتمع المدني مشروعاً مدته ٣ سنوات ويموله مشروع العدالة والحماية في المجال الجنساني، وسينشئ خطأً هاتفياً لمساعدة الناجيات من العنف والاعتداء والاستغلال في ٣ أقاليم من السند. وسيساعد هذا المشروع النساء من ضحايا العنف من قبيل "القتل دفاعاً عن الشرف" والاحتجاز غير القانوني والعنف المتري والاتجار والاعتداء الجنسي والبدني والقتل والاختطاف. وسيزيد المشروع الوعي بمسألة العنف ضد المرأة. كما سيقوم صلات مع الشرطة وغيرها من السلطات المسؤولة عن تقديم الدعم للمرأة في حالات الأزمات.

١٤٢- وفي إطار نفس البرنامج، تتصدى منظمة أخرى من منظمات المجتمع المدني في السند لقضية الإيداع القسري للمرأة في المستشفيات النفسية في حيدرآباد. وسيحدد هذا المشروع الذي يستغرق ٦ أشهر مدى انتشار هذا العمل، ويقترح ما يتخذ من التدابير للتقليل من عدد الإيداع القسري في المستشفيات. وسيوجه المشروع اهتمام عامة الجمهور أيضاً إلى هذا الجانب من جوانب العنف ضد المرأة.

إجراءات العمل الموحدة للشرطة فيما يتعلق بالمسائل الجنسانية

١٤٣- اعتمد مكتب الشرطة الوطنية إجراءات العمل الموحدة بشأن معاملة النساء اللاتي تستعن بالشرطة، وذلك بعد عدة جولات من التشاور. وتحدد إجراءات العمل الموحدة العنف الجنساني تحديداً شاملاً وتغطي جميع جوانب الحالة التي تعاني فيها المرأة من جراء العنف من أي نوع.

مراكز الشهيذة بينظير بوتو لمواجهة الأزمات للمرأة التي في محنة التابعة لوزارة شؤون تنمية المرأة

١٤٤- لقد أنشأت الوزارة ٢٣ مركزاً للأزمات (أعيدت تسميتها في عام ٢٠٠٩ بمراكز الشهيذة بينظير بوتو لمواجهة الأزمات للمرأة التي في محنة) تقدم خدمات الدعم للنساء من ضحايا العنف والعدوان والإيذاء. ويوجد بالمركز الواقع في إسلام آباد مرفق للإيواء ملحق بمركز الأزمات. وفي ١١ إقليمياً، يتم توفير المأوى لضحايا العنف المحتاجات إلى مأوى لمدة يوم أو يومين، بينما تتوفر الإقامة في دار الأمان بجميع الأقاليم لأي امرأة تحتاج إلى ملجأ طويل الأجل. وقد أفردت مخصصات في الميزانية مؤخراً لإقامة بيوت إيواء جديدة في كراتشي ولاهور.

١٤٥- ولكل مركز للأزمات، علاوة على هيئة موظفيه العادية، لجنة مؤلفة من ١٣ عضواً (١٠ أعضاء في منظمات غير حكومية و٣ بحكم وظائفهم) تقدم للمركز التوجيه بشأن التشغيل.

١٤٦- ويقدم موظفو المراكز أي نوع من المساعدة تحتاج إليه المرأة وأسرهما، بما في ذلك المعونة الطبية والقانونية والمشورة النفسية. وللتخفيف من أجواء الإيذاء المتزلي، تقدم المراكز أيضاً المشورة للأزواج وغيرهم من أفراد الأسرة. ويمكن للمرأة أن تتلقى التدريب على المهارات المهنية ومحو الأمية الحاسوبية إذا رغبت في ذلك.

١٤٧- وتعكف وزارة شؤون تنمية المرأة على وضع إجراء تشغيلي موحد بالاشتراك مع منظمة للمجتمع المدني بما يتماشى مع التوصيتين العامتين ١٢ و ١٩ للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، بغرض توفير خدمات الحماية والدعم لضحايا العنف القائم على نوع الجنس.

١٤٨- وقد دخلت وزارة شؤون تنمية المرأة في اتفاق مدته ٣ سنوات مع منظمة المجتمع المدني ذاتها، وهي متخصصة في الدعم النفسي للمرأة التي تعاني من الإيذاء القائم على نوع الجنس. وستضطلع الوزارة والمنظمة بتدريب موظفي مراكز الأزمات على أنسب الطرق وأكثرها توفيراً للدعم لمساعدة النساء اللائي تلجأن إلى المراكز.

١٤٩- وترد في الجدول ١ من المرفق ألف حالات العنف والقضايا المرتبطة بالعنف، التي تم إبلاغ مراكز الأزمات التابعة للوزارة بها في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨.

القيود والتحديات

١٥٠- ويشكل العنف ضد المرأة مسألة معقدة في باكستان، كما هو الحال في بلدان كثيرة. ويعوق القلق من التعرض للعنف المرأة في جميع الأعمار وهو من العوامل المسهمة في تقييد قدرة المرأة على التنقل وبالتالي حصولها على التعليم والعمل وبعض الخدمات العامة. ويكمن شرف الأسرة إلى حد كبير في أفرادها من النساء وينبع تحكم الرجل في المرأة في بعض أوجهه من هذا الواقع الاجتماعي. وسوف تقتضي الجهود المبذولة للقضاء على العنف ضد المرأة والتخفيف في البداية من حدته تغييراً اجتماعياً عميقاً. وإلى أن يرسخ هذا التغيير، ستظل حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة وحقوقها المدنية عرضة للانتهاك. وتسهم التغييرات التشريعية والمؤسسية المبينة أعلاه إسهاماً كبيراً في إحداث هذا التغيير الاجتماعي.

الفقرتان ٢٤ و ٢٥: القضاء على المنتديات غير الرسمية لحل المنازعات (الجيرغا): حكم المحكمة العليا بالقضاء على المنتديات غير الرسمية لحل المنازعات واجب النفاذ والأفراد الذين يشاركون في قرارات تشكل ارتكاباً للعنف ضد المرأة يخضعون للمساءلة

١٥١- صدر الحكم الذي أشارت إليه لجنة الخبراء عن المحكمة العليا في السند في نيسان/أبريل ٢٠٠٤ بوصفه الحكم PCRL 1523 لعام ٢٠٠٤. ووفقاً لهذا الحكم فإن قرار الجيرغا باعتبار أحد أجزاء القانون السارية غير مشروع هو اغتصاب لسلطات المحاكم والبرلمان. ووفقاً للمادة ٢٠١ من الدستور "أي قرار للمحكمة العليا، إلى الحد الذي تبت به فيه مسألة

قانونية أو يكون مبنياً على مبدأ قانوني أو يعلن مبدأ قانونياً، يكون ملزماً لجميع المحاكم الأدنى منها مرتبة". وعليه فإن هذا الحكم ملزم لجميع الرعايا الخاضعين لولاية المحكمة العليا في السند، ولكنه غير ملزم للمحاكم في الأماكن الأخرى.

١٥٢- ومجالس الجيرغا والبانشيات هي آليات غير رسمية لحل المنازعات وحدثت في باكستان منذ قرون. وفي المناطق الريفية، وخاصة بالنسبة للفقراء والأمية، يكون الوصول إلى النظام القضائي الرسمي بطيئاً ومعقداً ومرتفع التكلفة. وفي ظل أفضل الظروف تقدم هذه الآليات غير الرسمية عدالة سريعة مبنية على المعرفة بالظروف المحلية والتقاليد السائدة. وبالرغم من أنه يُشترط على أعضاء مجالس الجيرغا والبانشيات أن يتصرفوا في حدود القانون، فإنهم غالباً ما يكونون غير ملمين بالقانون ويصدرون قرارات تتعارض مع القانون وتنتهك حقوق الإنسان. وبالرغم من أن الرجال والنساء يمكن أن يكونوا ضحايا للقرارات غير العادلة، فإن الشاغل هنا هو بالنسبة للنساء اللائي تنتهك حقوقهن على أيدي مجالس الجيرغا والبانشيات. ومعظم القرارات المستندة إلى التقاليد والممارسات تلحق أذى بالمرأة. وتشاطر الحكومة منظمات المجتمع المدني شواغلها كذلك، سواء لعدم إشراك النساء بين أعضائها أو لعدم تسجيل أقوال المرأة المتهمه.

١٥٣- والمسائل المحالة إلى أحد مجالس الجيرغا أو البانشيات لحل المنازعات أو التوصل إلى حل وسط لا تتمتع بحماية القانون. ولا يمكن لهذه المجالس قانوناً أن تصدر أحكاماً مخالفة للقانون: فإذا فعلت، فإن المخالفين يعاملون وفقاً للقانون ويمكن محاكمتهم على الجرائم التي ارتكبوها.

١٥٤- ومن واجب الشرطة أن تمارس سلطاتها في كبح جماح الجرائم التي ترتكب ورفع الدعاوى ضد أفراد الجيرغا والبانشيات. والشرطة مخولة بتقديم تقرير للتحقيق الأولي.

١٥٥- وفي مناسبات كثيرة حددت وسائل الإعلام اجتماعاً لمجلس الجيرغا لكي تتصرف الشرطة على وجه السرعة. كما أن وسائل الإعلام نشطة في إبراز الحالات المرتبطة بقرارات الجيرغا التي تشكل عنفاً ضد المرأة: وقد أحاط القضاء الأعلى من تلقاء ذاته ببعض هذه الحالات.

١٥٦- ففي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ أحاط الأونرايل رئيس المحكمة العليا لباكستان علماً من تلقاء ذاته بقتل السيدة تسنيم سولانغي "دفاعاً عن الشرف" ووجه ضابط شرطة الإقليم إلى تقديم تقرير يبين فيه بالتفصيل ما توصل إليه التحقيق من نتائج. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ أحاطت المحكمة العليا لباكستان علماً من تلقاء ذاتها بادعاء دفن النساء في بالوخستان (بأمر من مجلس الجيرغا) وهن على قيد الحياة وأمرت بإجراء تحقيق فوري في هذه المسألة. وكلتا القضيتين في انتظار البت فيهما بواسطة المحكمة العليا لباكستان.

١٥٧- ويجري حالياً بذل الجهود لمعالجة حالات التأخير في نظام المحاكم. وتتجسد هذه الجهود في صياغة سياسة القضاء التي بدأ سريانها في حزيران/يونيه ٢٠٠٩، وتقضي بسرعة التصرف في القضايا واستئصال الفساد من القضاء. وتوفر هذه السياسة استراتيجية وخططاً للانتهاء من القضايا المتأخرة، وسرعة حل المنازعات، وإقامة العدل على نحو سريع. واكتسبت القضايا المتعلقة بانتهاكات الحقوق الأساسية وشؤون الأسرة وجرائم الأحداث أهمية عاجلة. وتنص خطة للعمل على البت في جميع القضايا قيد النظر في غضون عام واحد. وسيتم أيضاً البت في القضايا المعروضة حديثاً على المحكمة العليا والمحاكم العليا في غضون سنة واحدة من تاريخ تقديم الطلب.

القيود والتحديات

١٥٨- سيكون من الصعب إزالة نظام الجيرغا والبانشيات إلى أن تتاح بدائل مقبولة للعدالة الرسمية السريعة وزهيدة التكلفة.

١٥٩- تُحكّم المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية عن طريق قانون الجرائم الحدودية الذي يضم مجموعة من القوانين التي فرضها البريطانيون في المناطق القبلية التي تسكنها البشتون في شمال غرب الهند البريطانية. ويشجع هذا القانون الجيرغا على هيئة "مجلس للحكام". وقد أدان كبار القضاة القانون ومنهم قاضي المحكمة العليا في باكستان أ. ر. كورنيليوس، بوصفه "منافياً لكل المبادئ الحديثة المعترف بها التي تنظم إقرار العدل" في قضية سومندر ضد الدولة (PLD 1954 FC 228). وتعكف الحكومة حالياً على إقرار عدد من التعديلات على قانون الجرائم الحدودية والإصلاحات السياسية في المناطق القبلية، وتعترم إلغاء السلطات مثار الجدل التي تتمتع بها الإدارة في المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية.

الآلية البديلة لحل المنازعات في الهيئات العامة

١٦٠- بدئ في مشروع تحقيق العدل بين الجنسين من خلال أنجومات المصالحة^(٤) في عام ٢٠٠٥ كمشروع رائد وهو يعمل منذ عام ٢٠٠٦ في ٢٠ إقليمياً من أقاليم المقاطعات الأربع. والقصد من المشروع هو ضمان حل سريع وعادل للتزاعات والحد من العبء الواقع على المحاكم^(٥). وتابع مشروع العدل بين الجنسين مراجعة اجتماعية بشأن الاعتداء على المرأة^(٦)، تم إجراؤها في عام ٢٠٠٣. وأدت تلك الدراسة والعملية التشاورية التي تلتها إلى توصيات لتزويد النساء من ضحايا العنف بآلية بديلة للحصول على العدالة.

(١٤) يشكل المشروع أحد عناصر برنامج الدعم الجنساني التابع للبرنامج الإنمائي.

(١٥) *Judiciary* (وضع السياسة القضائية لأغراض التصرف السريع في القضايا وإزالة الفساد من القضاء). لجنة القانون والعدالة في باكستان، لجنة القضاء الوطني (وضع السياسات)، نيسان/أبريل ٢٠٠٩.

(١٦) تنفذه وزارة شؤون تنمية المرأة وترعاها إدارة التنمية الداخلية.

١٦١- ويلي مشروع 'العدل بين الجنسين من خلال أنجومان المصالحة' أحد متطلبات تنفيذ الاتفاقية، لأن الغرض منه هو "مساعدة النساء والشرائح الأخرى الضعيفة من المجتمع في تحسين أوضاعها من خلال حماية حقوقها واستحقاقها المشروعة". ويقصد بالمشروع أن يتيح بديلاً للنظام القضائي الرسمي المرتفع التكلفة والمستنفد للوقت. والقصد من أنجومات المصالحة أن تعالج مجموعة واسعة من المنازعات، سواء المدنية أو الجنائية. ويشترط أن تنتهي من إجراءاتها في غضون سبعة أيام في المسائل الجنائية البسيطة القابلة للتراضي وغير الهامة (التي لم يقدم بشأنها تقرير تحقيق أولي) وفي غضون ثلاثين يوماً في المسائل المدنية، اعتباراً من تاريخ بدء الإجراءات^(١٧).

١٦٢- ويقتضي قانون الحكم المحلي (٢٠٠١، المواد ١٠٢-١٠٦) من كل مجلس نقابة تشكيل أنجومان للمصالحة^(١٨)، وهو 'فريق من الأشخاص غير المنحازين' يتمثل عملهم في 'إقرار العدالة لضحايا العنف القائم على نوع الجنس'. وتوجد امرأة واحدة على الأقل بين أعضاء ٩٢ في المائة من أنجومات المصالحة التي شكلت في ٢٠ إقليماً وعددها ١٠٥٠ أنجوماً.

١٦٣- والمشروع مشترك في شراكات مع المحاكم العليا والعالية ومحاكم الأقاليم، والشرطة، ونقابات محامي الأقاليم، والوزارات والإدارات ذات الصلة، وعدة منظمات للمجتمع المدني، والجامعات. وقد أيدته كبير قضاة المحكمة العليا لباكستان.

١٦٤- ويتعلق كثير من القضايا التي تعرض على أنجومات المصالحة بالعنف ضد المرأة، ومجموعة متنوعة من المسائل المرتبطة بالزواج (منها عدة أنواع من الزواج القسري) والطلاق والميراث. وبلغ مجموع القضايا التي عرضت على أنجومات المصالحة ٩٩٤٢ قضية في الفترة ما بين توسع البرنامج في عام ٢٠٠٦ وحزيران/يونيه ٢٠٠٩. وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٨، كان حوالي ٣٩,٤٥ في المائة من القضايا تتعلق على الأقل بامرأة واحدة و٢٥,٥٣ في المائة من القضايا المتعلقة بالمرأة مرتبطة بالعنف المترلي. وشكلت المنازعات الزوجية نسبة ١١,٠٥ في المائة من القضايا.

١٦٥- وفي الحالات التي لا يمكن لأنجومان المصالحة حلها (أي لا يمكن فيها التوصل إلى اتفاق أو يُرى أن الاستمرار فيها لن يكون في مصلحة العدالة) يشترط على أنجومان المصالحة أن يبلغ المحكمة بهذه الحقيقة كتابة، وأن يخطر الأطراف المتنازعة بقراره.

١٦٦- وتدعم أنجومات المصالحة هيئتان: خدمات دعم أنجومات المصالحة (اتحاد لمنظمات غير حكومية) وهيئة مناصرة عدالة أنجومان المصالحة، وهي آلية دعم توفر الدعم التقني.

(١٧) Sindh Musalihat Anjuman (Constitution and Function) Rules (قواعد أنجومان المصالحة في السند (الدستور والوظيفة))، ٢٠٠٠، الصفحة ٤.

(١٨) تعرف بجيرغات المصالحة في مقاطعة الحدود الشمالية الغربية.

١٦٧- وقد تم في إطار هذا المشروع، على مستوى مجالس الاتحاد المعنية في الأقاليم وغيرها، تدريب ما يزيد على ١٤ ٠٠٠ من أعضاء أئجوماتات المصالحة على التوعية بالقضايا الجنسانية ومحو الأمية القانونية وحفظ السجلات.

الفقرتان ٢٦ و ٢٧: التدابير المتخذة لوضع حد للإفلات من العقاب على أعمال العنف ضد المرأة بكفالة محاكمة المخالفين ومعاقبتهم. الجزاءات المفروضة على موظفي الدولة الذين لا يفون بالتزاماتهم في حالات جرائم العنف المرتكبة ضد المرأة

١٦٨- ترد مناقشة التدابير المتخذة لوضع حد للإفلات من العقاب على أعمال العنف المرتكبة ضد المرأة في الردود على الفقرات ٢٢-٢٣ و ٢٤-٢٥. وسوف تسهم التعديلات التي أدخلت على القوانين، والتدريب المقدم لأعضاء الجهاز القضائي وقوة الشرطة وإنشاء خلية الجرائم الجنسانية معاً في كفالة توجيه الاتهام بالجرائم المناسبة لمن يشتركون بطريق مباشر أو غير مباشر في أعمال العنف البدني ضد المرأة، وبالتالي معاقبتهم.

الفقرتان ٢٨ و ٢٩: زيادة الجهود المبذولة لتصميم وتنفيذ برامج للتوعية الشاملة لتعزيز فهم أفضل للمساواة بين المرأة والرجل ودعمها على جميع مستويات المجتمع. الجهود المبذولة لتعديل الاتجاهات النمطية والقواعد التقليدية المتعلقة بالمسؤوليات والأدوار التي تضطلع بها المرأة والرجل في الأسرة ومكان العمل والمجتمع (على النحو الذي تقتضيه المادتان ٢(و) و ٥(أ) من الاتفاقية). العمل على وجه السرعة من أجل مكافحة تأثير الجهات الفاعلة من غير الدول وذلك من خلال برامج شاملة للتوعية بشأن المساواة بين الجنسين

١٦٩- تقود الحكومة الجهود المبذولة لبناء قدرات الجهات صاحبة المصلحة من كافة الأطياف الاجتماعية في التوعية بالقضايا الجنسانية، بمن فيها القيادات الدينية والمسؤولون الحكوميون. والهدف من ذلك هو الحد من التمييز والقبول النمطية في المجال الاجتماعي واستتصاهما في نهاية المطاف.

الخطوات التي تتخذها وسائل الإعلام للحد من القبول النمطية

١٧٠- تسهم الزيادة السريعة في عدد القنوات التلفزيونية الخاصة، (وتبث باللغات الأردنية والباشتية والسندية والبنجابية والإنكليزية)، والقنوات الدولية، والزيادة في إعلانات قطاع الشركات (وهي أيضاً بلغات متعددة)، في القضاء على بعض القوالب النمطية السلبية فيما يتعلق بالمرأة. ويوجد الآن كثير من البرامج التي تتصدى للجوانب العديدة من حياة المرأة المتزلية والمهنية. وتستضيف النساء عدداً من البرامج الإخبارية البارزة بما فيها الأنباء؛ وتقدم المديعات الأنباء بالإنكليزية والأردنية واللغات الإقليمية الأخرى من مختلف القنوات التلفزيونية.

١٧١- وتبث وزارة الإعلام والإذاعة العديد من البرامج المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وحقوق المرأة والفرص الوظيفية. ومن بين هذه البرامج برامج خاصة تبثها شركة تلفزيون باكستان المملوكة للحكومة.

١٧٢- وقد أطلقت شبكة تلفزيون باكستان حملة إعلامية في الصحف بعنوان "التزام الحكومة، مستقبل آمن ومشرق للمرأة." ويث تلفزيون الدولة رسائل عديدة تركز على الحد من العنف والتمييز ضد المرأة. كما نظمت حملة لحفز النساء على التصويت قبل الانتخابات العامة في ٢٠٠٨.

١٧٣- وتبث شبكة تلفزيون باكستان أيضاً 'تمثيلات كوميديا المواقف'، ومسرحيات وبرامج حوارية تناقش فيها القضايا التي تؤثر على المرأة: وتدير معظم هذه البرامج نساء. وتجري الآن بشكل أكثر علانية مناقشة مسائل من قبيل الطلاق والإجهاض وتنظيم الأسرة وزواج الأطفال والقتل "دفاعاً عن الشرف" والعنف ضد المرأة، وكانت كلها تعدّ من المحظورات فيما مضى.

١٧٤- وقد شنت وزارة شؤون تنمية المرأة حملتين ناجحتين للتوعية على شبكة تلفزيون باكستان وقنوات أخرى في الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٧. وتألّفت الحملة الأولى من ملصقات عن حقوق المرأة، بينما كانت الثانية حملة تفاعلية تضمنت أربعة أسئلة عن حقوق المرأة. وكان أبرز عناصر الحملة الثانية "حملة بلا صور" التي صممت لإبطال ممارسة تقديم المرأة كأداة للتسويق.

١٧٥- ويؤدي المجتمع المدني أيضاً دوراً هاماً في التصدي لمشكلة القوالب النمطية. ومن أمثلة ذلك إحدى منظمات المجتمع المدني في إسلام آباد وهي تدير مركزاً للأبحاث والموارد والنشر فيما يتعلق بالمرأة ووسائل الإعلام. كما تتبعت هذه المنظمة تمثيل المرأة في وسائل الإعلام المطبوعة، وأصدرت تقريراً رئيسياً في هذا الموضوع، يشتمل على توصيات للتخفيف من حدة المشكلة. وقد أنتجت المنظمة أيضاً مجموعة من برامج الإذاعة على موجة التضمين الترددي بشأن القضايا التي تواجهها المرأة.

١٧٦- وتنص المادة ٧ من مدونة قواعد الممارسة الأخلاقية لوزارة الإعلام والبت الإذاعي على أن "تجنب الصحافة اختلاق أو طبع أو نشر أو توزيع أي مادة تشجع أو تحض على التمييز أو الكراهية على أساس عنصر الفرد أو الجماعة أو دينه أو طبقته أو طائفته أو جنسيته أو أصله العرقي أو جنسه أو إعاقته أو مرضه أو عمره". وتنص المادة ١٤ على أنه "في حالات الجرائم الجنسية والجرائم البشعة المرتكبة ضد الأطفال والأحداث والنساء، لا تنشر الأسماء والصور التي تحدد الهوية."

١٧٧- وتحظر المادة جيم من مدونة قواعد السلوك لهيئة تنظيم وسائل الإعلام الإلكتروني في باكستان إذاعة البرامج التي "تتضمن تعليقاً مسيئاً يميل، إذا أخذ في سياقه، إلى تعريض شخص أو جماعة أو طبقة من الأشخاص، أو من المحتمل أن يعرضها للكراهية أو الاحتقار على أساس العرق أو الطائفة أو الجنسية أو الأصل العرقي أو اللغوي أو اللون أو الدين أو المذهب أو الجنس أو التوجه الجنسي أو العمر أو الإعاقة الذهنية أو البدنية". وتحظر المادة لام "النيل من قدر الرجال أو النساء من خلال تصويرهم في أي وضع من أوضاع البدن، على نحو يبدو مبتدلاً أو مهيناً".

١٧٨- وتناقش الجهود المبذولة لتنقيح المناهج الدراسية من أجل هدم القوالب النمطية في سياق الرد على التعليقات المتعلقة بالتعليم.

الإجراءات المتخذة لمكافحة تأثير الجهات الفاعلة من غير الدول عن طريق برامج للتوعية الشاملة بشأن المساواة بين الجنسين

١٧٩- تتخذ الجهات الفاعلة من غير الدول أشكالاً متنوعة، تتفاوت بين الجيرغا السالفة الذكر، التي تتمتع بدرجة من الشرعية الاجتماعية، رغم أنها ليست كيانات قانونية، وبين قوات المتطرفين التي تنشر رسائل الكراهية ضد المرأة. وتقوم الحكومة وأجهزة إنفاذ القانون بمساندة من المجتمع المدني، كما ذكر من قبل، بتعبئة الرأي العام والعمل على كفالة المساءلة لأعضاء مجالس الجيرغا عن 'أحكامهم' وإجراءهم غير القانونية.

١٨٠- وفي المناخ الاجتماعي الحالي، تركز الجهود المبذولة لمكافحة تأثير المتطرفين على مساعدة المشردين من خلال برامج الإغاثة الإنسانية وإعادة التأهيل. وقد أصدرت الحكومة ووسائل الإعلام والقادة الدينيين وأعضاء من جميع الأحزاب السياسية بيانات قوية عن تشويه صورة الإسلام التي تنشرها تلك الجماعات. ويتمثل أحد جوانب هذا التشويه في جهود المتطرفين الرامية إلى تقييد حقوق الإنسان للمرأة، وتقييد قدرتها على التنقل في الأماكن العامة وعلى المشاركة المستقلة في الاقتصاد.

١٨١- وقد تأثرت برامج التوعية فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين بسبب الحوادث الإرهابية.

الفقرتان ٣٠ و ٣١: الاتجار بالمرأة

التعديلات على قانون منع الاتجار بالبشر ومكافحته (٢٠٠٢) لحماية حقوق الفتيات والنساء المتاجر بهن

١٨٢- يبين قانون منع الاتجار بالبشر ومكافحته (٢٠٠٢) آليات التصدي للاتجار. وتجري حالياً مناقشة التعديلات على القانون. والقانون محايده من الوجهة الجنسانية؛ ومن ثم فلا يُحتفظ بأي سجلات منفصلة عن النساء المتاجر بهن.

١٨٣- وقد اتخذت الحكومة بعض التدابير الهامة للتصدي للاتجار داخل البلاد وخارجها، بما في ذلك وضع خطة عمل وطنية. وتم تفعيل فرقة عمل مشتركة بين الوكالات في عام ٢٠٠٥ لاعتراض المتجرين وإنقاذ الضحايا. وتنظم حملات إعلانية لتحذير الأشخاص من الاتجار. وقد أنشئت وحدة اتحادية وأربع وحدات في المقاطعات لمكافحة الاتجار. ولرصد وحدات مكافحة الاتجار والتنسيق بينها مسؤولية عن جمع البيانات المصنفة حسب العمر ونوع الجنس عن الاتجار.

١٨٤- وتتناول خطة العمل الوطنية بشأن الاتجار مسألة الوقاية، ومحكمة المتاجرين المدانين وتوفير الحماية للضحايا. وتشتمل الخطة على تفاصيل لإنشاء ملاجئ لحماية ضحايا الاتجار. وهي تتوخى أيضاً تقديم التدريب لموظفي إنفاذ القانون الذين يتعاملون مع ضحايا الاتجار، فضلاً عن تقديم المساعدة القانونية للضحايا.

١٨٥- وفي عام ٢٠٠٥، أعلنت القواعد المتعلقة بحماية ضحايا الاتجار، ولا سيما الفئات الضعيفة بما فيها النساء والأطفال.

١٨٦- وقد أعدت وزارة الرعاية الاجتماعية قانون حماية الطفل (مشروع قانون تعديل القانون الجنائي) لعام ٢٠٠٩ الذي يقترح إدخال تعديلات من أجل حماية الطفل على قانون العقوبات الباكستاني لعام ١٨٦٠، الذي تجرى بمقتضاه مكافحة الاتجار بالبشر.

١٨٧- ويناقش الاتجار أيضاً في إطار المادة ٦ في الفرع الثاني من هذا التقرير.

التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الإضافي لمنع وقمع ومعاينة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال

١٨٨- لقد تم التصديق على اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. وفيما يتعلق بالبروتوكول التكميلي لمنع وقمع ومعاينة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، فقد قدمت وزارة الداخلية ملخصاً له إلى مجلس الوزراء لاعتماده.

البيانات المتعلقة بالاتجار

١٨٩- كما هو الحال في كثير من البلدان، من الصعب للغاية في باكستان جمع بيانات دقيقة عن الاتجار. فالتجارون بارعون في استغلال السياق الاجتماعي لأغراضهم الخاصة. وهم يستخدمون أساليب متزايدة التعقيد لإخفاء أنشطتهم. ورغم ما يجري بذله من جهود لزيادة سلطات الشرطة وحرس الحدود ومهاراتهم، فهم لا يزالون غير كافين لمواجهة مهمة بهذا الحجم والتعقيد.

١٩٠- ويحدث الاتجار في بعض أنحاء البلد أحياناً تحت ستار الزواج ويدعمه العرف تحت ستار 'مهر العروس'. وهذا يزيد من صعوبة تحديد وكلاء الاتجار واستعادة الضحايا.

الفقرتان ٣٢ و ٣٣: تمثيل المرأة في سلك الإدارة العليا معلومات عن قدرة المرأة على أن تمارس (دون قيود بحكم القانون وقيود بحكم الأمر الواقع) حقها في المشاركة في جميع مجالات الحياة العامة

المرأة في البرلمان

١٩١- المجلس الأعلى في البرلمان هو مجلس الشيوخ، وقوامه ١٠٠ مقعد، منها ١٧ مقعداً محجوزة للمرأة، وفقاً للضمان الوارد في الدستور. وقوام الجمعية الوطنية ٣٤٢ مقعداً، منها ٦٠ مقعداً محجوزة للمرأة. وجميع المقاعد المحجوزة للمرأة مشغولة. وحق المرأة في التنافس على المقاعد العامة (غير المحجوزة) مكفول: وتشغل ١٦ امرأة في الوقت الحاضر مقاعد عامة في الجمعية الوطنية، ليصل العدد الإجمالي إلى ٧٦ مقعداً تحتلها المرأة.

١٩٢- وكانت نسبة تمثيل المرأة في البرلمان أربعة في المائة في عام ١٩٩٧. وكانت النسبة الإجمالية للنساء المنتخبات لعضوية الجمعية الوطنية ١٩,٩ في المائة في عام ٢٠٠٢. وظل هذا الرقم كما هو في عام ٢٠٠٨. وترد في الجدول ٢ من المرفق ألف قائمة بعدد المقاعد العامة والمحجوزة التي تشغلها المرأة في المقاطعات الأربع بعد الانتخابات العامة لعام ٢٠٠٨.

١٩٣- وتشغل النساء في البرلمان الحالي مناصب '١' الوزيرة الاتحادية لرفاه السكان و'٢' الوزيرة الاتحادية للرفاه الاجتماعي والتعليم الخاص. كما تشغل المرأة مناصب: وزيرة الدولة للمالية والإيرادات والشؤون الاقتصادية والإحصاءات ووزيرة الدولة للشؤون البرلمانية ووزيرة الدولة للشؤون الدينية. وعينت امرأتان لمنصب المستشار الخاص لرئيس الوزراء وثلاث نساء كأمينات برلمانيات.

١٩٤- وترأس سبع نساء لجاناً برلمانية في الجمعية الوطنية^(١٩): المالية والإيرادات، والنهوض بالمرأة، والدفاع، والقانون والعدالة، والرفاه الاجتماعي، والتعليم الخاص، والإعلام والإذاعة.

١٩٥- وتوجد وزيرة واحدة (من بين ٤١ وزيراً) في مجلس وزراء البنجاب؛ وخمس وزيرات (من بين ٤٢ وزيراً) في مجلس وزراء السند؛ ووزيرة واحدة (من بين ٢٧ وزيراً) في مجلس وزراء مقاطعة الحدود الشمالية الغربية؛ وخمس وزيرات (من ٤٤) في مجلس وزراء بلوچستان^(٢٠).

رئيسة الجمعية الوطنية

١٩٦- لأول مرة ليس فقط في تاريخ باكستان وإنما أيضاً في تاريخ العالم الإسلامي وتاريخ منطقة جنوب آسيا، انتخبت إحدى عضوات الجمعية الوطنية لتشغل أرفع منصب فيها وهو رئيسة الجمعية. وقد انتخبت الدكتورة فهميدا ميرزا، رئيسة الجمعية الوطنية، لعضوية البرلمان منذ عام ١٩٩٧ على المقاعد المباشرة/العامة. ويجوز، في بعض الأحيان، أن يُطلب إلى رئيس الجمعية الوطنية تولي منصب الرئيس بالنيابة. ومنذ تولي الدكتورة فهميدا منصب رئيسة البرلمان، والاهتمام يوجه باستمرار إلى البرلمانيات النساء، ويركز على إكسابهن شعوراً أكبر بالثقة وزيادة قدرتهن على العمل من أجل تمكين المرأة في البرلمان بمزيد من الفعالية.

١٩٧- وبقيادة الأونرابل رئيسة الجمعية، تأسس أول تجمع برلماني نسائي على الإطلاق في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨.

التجمع البرلماني النسائي

١٩٨- نشأت فكرة التجمع عندما اجتمعت ٥٦ من عضوات الجمعية الوطنية لمناقشة حالة اللجنة الوطنية المعنية بوضع المرأة. وجميع عضوات الجمعية الوطنية البالغ عددهن ٧٦ وجميع عضوات مجلس الشيوخ وعددهن ١٧ هن عضوات في التجمع. ويعين التجمع منسقات لجميع اللجان البرلمانية الدائمة.

(١٩) <http://www.na.gov.pk/cmen.html>. وتوجد ٥٤ لجنة برلمانية بالجمعية الوطنية.

(٢٠) Aurat Foundation Legislative Watch Newsletter (مؤسسة أورات. الرسالة الإخبارية للرقابة التشريعية)، كانون الثاني/يناير إلى آذار/مارس ٢٠٠٨.

١٩٩- وللتجمع النسائي عدة أهداف، بدءاً من إعداد خطة متفق عليها للنهوض بالمرأة وتمكينها (انظر المرفق الثالث). ويتوخى التجمع تعزيز دور البرلمانيات في اقتراح التشريعات المراعية للاعتبارات الجنسانية، واستعراض القوانين والسياسات التمييزية وتعديلها، وكفالة الرقابة البرلمانية الفعالة على الالتزامات الوطنية والإقليمية والدولية - بما في ذلك المتصلة باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة - وتحلّي تلك الالتزامات في السياسات والخطط والبرامج الوطنية. وسوف يضطلع التجمع أيضاً بتيسير تبادل الآراء بشأن مجالات الاهتمام الحاسمة، بما فيها الممارسات التمييزية، سواء على المستوى الوطني أو الدولي من أجل إبراز أفضل الممارسات لتكييفها ونسخها. وسيؤدي التجمع دور العامل الحفاز والمناصر لقضايا المرأة بين المشرعين وصانعي السياسات. وسيقوم التجمع بما يلي:

- الاتصال وبناء علاقة عمل مع المؤسسات والمنظمات الرئيسية في الدولة والمجتمع المدني من أجل المساهمة في الجهود التي تبذل على الصعيدين الوطني والدولي لتعزيز حقوق المرأة وتمكينها والمساواة بين الجنسين؛
- استعراض القواعد والإجراءات لضمان استمرار وصول المرأة إلى البرلمان ومشاركتها فيه؛
- العمل المتضام على تحقيق المؤشرات الاجتماعية حتى تصبح الأهداف الإنمائية للألفية في المتناول.

٢٠٠- وقد أطلق التجمع، منذ منشئه، عدة أنشطة، ومن أولها تجديد مركز الشرطة النسائية في إسلام آباد. ويولي التجمع اهتماماً خاصاً لمسألة العنف ضد المرأة، ولا سيما حالة النساء من ضحايا الحرق بالأحماض. وقد نتج عن هذا الاهتمام إدخال إصلاحات على إجراءات الشرطة وتكثيف جهود الدولة لتقديم الجناة إلى العدالة. وقد كرست ثماني برلمانيات منذ ذلك الحين مخصصاتهن الإنمائية لإقامة وحدات للحروق في المستشفيات العامة بأفاليمن كما ساهمت البرلمانيات الأخريات أيضاً في قضايا مختلفة منها مدارس البنات والإصلاحات المتعلقة بالتزليات في السجون وتقديم المساعدة للمشردين.

٢٠١- وتشمل أنشطة التجمع المقررة للمستقبل القريب تمكين النساء من الحصول على بطاقات الهوية، وشغل حصة المرأة البالغة ١٠ في المائة من العمل الحكومي، وإصلاح قانون العقوبات الباكستاني.

التجمع النسائي في الجمعية الإقليمية للبنجاب

٢٠٢- وعقب إنشاء التجمع البرلماني النسائي في البرلمان، شكلت عضوات الجمعية الإقليمية للبنجاب تجمعاً نسائياً من جميع الأحزاب في شهر شباط/فبراير ٢٠٠٩. والغرض منه مشابه للغرض من التجمع النسائي في الجمعية الوطنية.

المرأة في مجال الخدمة المدنية

٢٠٣- يبين الجدول ٣ (المرفق ألف) عدد النساء ونسبتهن المئوية في مستويين من مستويات الخدمة (الرتب ١-١٦ والرتب ١٧-٢٢) في الوزارات التنفيذية ذات الصلة بهذا التقرير، وذلك في الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨. ويشير الجدول إلى أن عدد النساء في المستويات العليا من الخدمة المدنية آخذ في التزايد تدريجياً.

معلومات عن تأثير التدابير المتخذة لزيادة مشاركة المرأة على مستويات صنع القرار في الحياة العامة والسياسية

٢٠٤- اتخذت لجنة الانتخاب في باكستان عدداً من التدابير لتمكين مزيد من النساء من المشاركة في الانتخاب العام في ٢٠٠٨. فبالإضافة إلى أكشاك الاقتراع ومراكز الاقتراع المخصصة لاستخدام الرجال والنساء، أنشأت اللجنة ٢٦٦ ١٣ مركزاً للاقتراع مقصوراً على النساء حصراً ونفس العدد حصراً للرجال.

٢٠٥- وحشدت حكومة باكستان دعم منظمات المجتمع المدني، بالإضافة إلى جهودها الخاصة، لتوعية الناخبات وتعبئتهن في المناطق الريفية النائية من باكستان. وشنت وزارة شؤون تنمية المرأة حملة واسعة النطاق قبل الانتخاب العام في ٢٠٠٨. وقد انضم كثير من منظمات المجتمع المدني إلى الحكومة في إذكاء وعي الناخبين، ولا سيما في أوساط المرأة. وأطلقت لجنة الانتخاب في باكستان أيضاً حملات إعلانية لتثقيف الناخبات في إطار مشروع لدعم العملية الانتخابية.

تمثيل المرأة في المناصب العليا بالقضاء

٢٠٦- يقدم دستور باكستان المعايير اللازمة لتعيين قضاة المحكمة العليا والمحاكم العالية. وتتناول المادة ١٧٧ تعيين قضاة المحكمة العليا، وتشترط في الشخص الذي يعين لمنصب قاضٍ في المحكمة العليا أن يتمتع بالخبرة كقاضٍ في إحدى المحاكم العالية لمدة لا تقل عن خمس سنوات وأن تجتمع له خبرة مدتها ١٥ عاماً في المحاماة أمام المحاكم العالية. وتنص المادة ١٩٣، التي تتناول تعيين قضاة المحاكم العالية، على أنه لا يمكن تعيين أي شخص لمنصب القضاء في تلك المحاكم ما لم يبلغ من العمر ٤٠ عاماً ويتمتع بالخبرة المجمعة كمحام أمام المحاكم العالية لمدة ١٠ سنوات أو أن يكون قد شغل منصباً قضائياً لمدة لا تقل عن ١٠ سنوات.

المرأة في المحكمة العليا والمحاكم العالية، ٢٠٠٨

٢٠٧- لا يمكن أن يعين شخص قاضياً في المحكمة العليا أو إحدى المحاكم العالية ما لم يتمتع بالمؤهلات المطلوبة. وما زال عدد القاضيات في المحكمة العليا منخفضاً نسبياً، رغم أنه يزداد ازدياداً بطيئاً. وكانت توجد ثلاث قاضيات في المحاكم العالية في عام ١٩٩٨.

٢٠٠٨ - وكانت توجد أربع قاضيات بالمحاكم العالية في عام ٢٠٠٨، من مجموع ١١٣ قاضياً. فكانت في البنجاب قاضية واحدة (من أصل ٥٣) وكانت في السند ٣ قاضيات (من أصل ٣٧). وثمة عدد أكبر من النساء في محاكم الأقاليم، وهن تعملن كقاضيات للنظر في الدعاوى المدنية والدعاوى الجنائية، وقاضيات إضافيات للدعاوى المدنية والدعاوى الجنائية، وقاضيات أقدم للمحاكم المدنية، وقاضيات للمحاكم المدنية/قاضيات تحقيق (انظر الجدول ٢، أدناه).

الجدول ٢

القضاة في محاكم الأقاليم، حسب الفئة ونوع الجنس، ٢٠٠٨

القاطعة	مدنية وجنائية		قضاة إضافيون للدعاوى المدنية والجنائية				قضاة أقدم للمحاكم المدنية				قضاة المحاكم المدنية/محاكم الأسرة/قضاة التحقيق		آخرون*		
	مجموع	إناث	مجموع	إناث	مجموع	إناث	مجموع	إناث	مجموع	إناث	مجموع	ذكور	إناث	مجموع	إناث
البنجاب	٨٨	٨٨	٢٩٥	٥	٤٥	٢	٤٧	٤٨	٦٠٤	٤٨	٦٥٢	صفر	صفر	٨٨	٨٨
السند	٥٤	٨	٨٣	١٥	٧٩	١٩	٩٨	١٧٧	١٧٧	٢٣	٢٠٠	صفر	صفر	٥٤	٨
مقاطعة الحدود الشمالية الغربية	٢٣	١	٨٣	٦	٢٠	٣	٢٣	١٩١	١٩١	٣٤	٢٢٥	صفر	صفر	٢٣	١
بالوختستان	١٨	٤	٢١	١	٤	٢	٦	٥٨	٥٨	١	٥٩	٨	٣٨	١٨	٤
إسلام آباد	١	صفر	٣	صفر	١	صفر	١	٩	٩	٣	١٢	صفر	صفر	١	صفر
المجموع	١٨٤	١٣	٤٥٨	٢٧	١٤٩	٢٦	١٧٥	١٠٣٩	١٠٣٩	١٠٩	١١٤٨	٨	٣٨	١٨٤	١٣

* وهذا يشمل قضاة محاكم الأسرة، وأعضاء مجلس الشورى، والقضاة الشرعيين، وقضاة محاكم مكافحة الإرهاب.

٢٠٠٩ - وتوجد في بالوختستان بعض فئات من المحاكم منفصلة عن الفئات المشتركة بين جميع المقاطعات. وهي: مجلس الشورى، والمحاكم الشرعية وقضاتها، ومحاكم الأسرة، ومحاكم مكافحة الإرهاب. ويبلغ عدد القاضيات اللاتي تشغلن مناصب في هذه المحاكم ٨ قاضيات (من مجموع ٣٨ قاضياً في هذه الفئات).

الفقرتان ٣٤ و ٣٥: تسجيل المرأة لبطاقات الهوية الوطنية لأغراض الحصول على الخدمات العامة

٢١٠ - الهيئة المنظمة لقاعدة البيانات الوطنية والتسجيل مسؤولة عن ضمان حصول جميع المواطنين البالغين على بطاقة هوية وطنية مجهزة إلكترونياً. وهذه البطاقة مطلوبة لفتح الحسابات المصرفية، والتصويت، والقيام بالمشتريات الكبيرة، ولطلب الحصول على جميع الخدمات الحكومية الأخرى، بما في ذلك برامج دعم الدخل. وقد أنشئت مراكز التسجيل التابعة للهيئة أيضاً في المقر الرئيسي لوكالة المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية.

٢١١ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، بدأت الهيئة نظاماً لإدارة التسجيل المدني الذي يقوم بتسجيل المواليد والزيجات وحالات الطلاق والوفاة.

٢١٢- وتخصص الهيئة يوماً في الأسبوع للمرأة حصراً وأقامت 'مراكز لتسجيل الإناث تابعة للهيئة' في لاهور وروالبندي في البنجاب وفي إقليم مردان في مقاطعة الحدود الشمالية الغربية. وتحتفظ الهيئة بعدد قدره ١٨٥ من المركبات المتنقلة تصل إلى الأشخاص في جميع أنحاء البلاد. وما زالت توجد بعض مشاكل في الوصول إلى الأشخاص في المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية وبالوختستان، حيث تضفي وعورة الأرض وانتشار المجتمعات المحلية صعوبة على تلك المهمة. كما أن الوصول إلى النساء في بعض مناطق البلد تكثفه المشاكل لأن بطاقة الهوية الوطنية المجهزة إلكترونياً تقتضي التقاط صورة فوتوغرافية، ولكن كثيراً من النساء تحجمن عن التصوير الفوتوغرافي.

٢١٣- وفي عام ٢٠٠٤ كانت نسبة الحاصلات على بطاقة الهوية ٥٠ في المائة إلا قليلاً من جميع النساء البالغات، على النحو المشار إليه في التقرير السابق. وقد ارتفع هذا الرقم إلى ٦٤,٧٤ في المائة بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وهذا يمثل نسبة قدرها ٣٨,٩١ في المائة من إجمالي العدد الذي أصدر من بطاقات الهوية الوطنية المجهزة إلكترونياً.

٢١٤- وقد نشطت الهيئة المنظمة لقاعدة البيانات الوطنية والتسجيل على نحو إيجابي في تسجيل النساء اللائي يحتجن إلى بطاقات هوية جديدة أو بديلة بسبب الكوارث الطبيعية. ويناقش هذا بمزيد من التفصيل في الفرع الثاني من هذا التقرير.

٢١٥- وفي بالوختستان، تقود الهيئة الجهود المبذولة بالتعاون مع اليونيسيف وإحدى المنظمات غير الحكومية الدولية لكفالة إصدار بطاقات الهوية الوطنية للنساء. وتيسر مركبات الهيئة المتنقلة هذه العملية في المناطق النائية. وتنظم الهيئة أيضاً حملات توعية لضمان تقديم النساء طلبات للحصول على البطاقات. ويعمل البرنامج الإنمائي بالاشتراك مع لجنة الانتخابات لضمان حصول النساء على بطاقات الهوية الوطنية لكي يتمكن من التصويت. وقد تم تنفيذ نظام للمعلومات المتعلقة بإدارة الكوارث مصنفة حسب نوع الجنس في ٤ أقاليم. وتدرج هذه البيانات في قاعدة بيانات الهيئة.

تسجيل المواليد

٢١٦- هناك خمسة قوانين تجعل تسجيل ميلاد الطفل إلزامياً: قانون تسجيل المواليد والوفيات وحالات الزواج (١٨٨٦)؛ وقانون التقسيمات الإدارية (١٩٢٤)؛ وقانون التسجيل الوطني (١٩٧٣)؛ وقانون الهيئة المنظمة لقاعدة البيانات الوطنية والتسجيل (٢٠٠٠)؛ وقانون الحكم المحلي (٢٠٠١). ويجعل قانون الحكم المحلي مسألة تسجيل أحداث دورة الحياة وجمع قاعدة بيانات مصنفة حسب نوع الجنس من مسؤولية حكومة الإقليم. وتساعد اللوائح الجديدة الموظفين الحكوميين على تسجيل الأطفال بطريقة أكثر يسراً. وتوجد لجنة وطنية معنية بتسجيل الأطفال لدى مولدهم. ووفقاً لدراسة أشارت إليها وزارة الرعاية الاجتماعية والتعليم الخاص، يقل عدد الأطفال المسجلين عند الميلاد عن ٥٠ في المائة ويقل تسجيل البنات كثيراً عن ذلك.

٢١٧- وأعلنت حكومة المقاطعة الحدودية الشمالية الغربية العام ٢٠٠٦ سنة لتسجيل المواليد. وتمكنت إحدى المنظمات غير الحكومية الدولية، بالتنسيق مع حكومة المقاطعة، من تسجيل مليون طفل في هذه المقاطعة في برنامج استغرق ٣ سنوات. ولم يُدخِر جهد في تسجيل البنات. وتضطلع الحكومة المحلية أيضاً على مستوى مجالس الاتحاد بالتسجيل الطوعي للمواليد وحالات الزواج.

الفقرتان ٣٦ و ٣٧: التمييز في الحصول على التعليم وتوفيره. إتاحة نفس الفرص للوصول إلى برامج التعليم المستمر، بما فيها برامج تعليم القراءة والكتابة للكبار ومحو الأمية الوظيفية

٢١٨- ما زال توفير محو الأمية الوظيفية للمرأة يمثل أحد التحديات الإنمائية الكبرى. ذلك أن نسبة ٥٨ في المائة من جميع النساء (في سن ١٠ سنوات أو فوق ذلك) لا تعرفن القراءة والكتابة^(٢١). والرقم في حالة الرجال هو ٣٣ في المائة. وترتفع معدلات الأمية لكل من المرأة والرجل عن ذلك في المناطق الريفية.

٢١٩- وإدراكاً من اللجنة الوطنية المعنية بالتنمية البشرية التابعة للحكومة أن تعليم الكبار القراءة والكتابة وبخاصة محو الأمية الوظيفية للمرأة في المناطق الريفية هما من المسائل التي تحتاج إلى اهتمام جدي، فقد أنشأت برنامجاً على نطاق البلد لتعليم القراءة والكتابة للكبار.

٢٢٠- وقد اكتسب ما يقرب من مليوني امرأة (٣/٢ مجموع الدارسين) مهارات الإلمام الوظيفي بالقراءة والكتابة في إطار هذا البرنامج منذ بدأ عمله في عام ٢٠٠٢. ومن بين المزايا الأخرى أن اكتساب الإلمام الوظيفي بالقراءة والكتابة يعزز قدرة المرأة على تحصيل المعارف التي تفيدها، ويمكنها من إدارة الأعمال التجارية الصغيرة من موقع أقوى، ويجفّر الأسر على إبقاء بناتها في المدارس. وارتفع مؤشر تكافؤ الجنسين من حيث الإلمام بالقراءة والكتابة للكبار من ٥١،٠ في ٢٠٠١-٢٠٠٢ إلى ٦٣،٠ في ٢٠٠٦-٢٠٠٧^(٢٢).

٢٢١- وتوجد عدة برامج أخرى للحد من معدلات أمية المرأة في باكستان، وكلها على نطاق أصغر ولكنها تسهم في النهوض بمستويات محو الأمية الوظيفية في جميع أنحاء البلاد.

الامتثال للمادة ١٠ من الاتفاقية

التوجيه الوظيفي والمهني

٢٢٢- ليس للتوجيه الوظيفي والمهني جذور راسخة في نظام التعليم العام في باكستان. ويفترض عادة أن يتبع الأطفال المتعلمون من كلا الجنسين المسارات الوظيفية التي يختارها لهم ذووهم. غير أن عدداً أكبر من النساء تقمن الآن باختيار وظائفهن بأنفسهن، ولا سيما حين تلتحقن بمجالات غير تقليدية كالتجارة وتكنولوجيا المعلومات والعلوم الحاسوبية وإدارة الشركات والقانون والسياسة والدراسات الإنمائية.

(٢١) Pakistan Social & Living Standards Measurement Survey (الدراسة الاستقصائية لقياس المستويات الاجتماعية والمعيشية في باكستان) ٢٠٠٧-٢٠٠٨.

(٢٢) Pakistan Social & Living Standards Measurement Survey (الدراسة الاستقصائية لقياس المستويات الاجتماعية والمعيشية في باكستان) ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

الحصول على نفس المناهج والامتحانات، وهيئات التدريس التي تتمتع بمؤهلات من نفس المستوى، والمباني والمعدات المدرسية من نفس النوعية

٢٢٣- المناهج والنصوص ونظام الامتحانات في المدارس الحكومية واحدة في كل مكان. وفي باكستان، لا تكمن 'الفجوة' التعليمية في نوع الجنس بقدر ما تكمن في الطبقة والدخل والريف/الحضر. ومن المحتمل أن يكون المعلمون في المدارس الحكومية بالمناطق الحضرية أفضل تأهيلاً من المعلمين في الأماكن الريفية الفقيرة. وتسود كثير من المشاكل المتعلقة بالهياكل الأساسية المادية بصفة خاصة في المناطق الريفية.

إزالة المفاهيم النمطية لأدوار الرجل والمرأة على جميع المستويات وفي جميع أشكال التعليم
٢٢٤- يسير إصلاح المناهج على قدم وساق، ويركز في بعض جوانبه على إزالة القوالب النمطية الجنسانية. وتشتمل سياسة التعليم الحالية ومشروع سياسة التعليم الوطني (٢٠٠٩) على إيلاء الاهتمام لهذه المسألة.

التعليم المختلط

٢٢٥- بالرغم من أن التعليم المختلط، كما أشير في التقرير السابق، لا يخضع لقيود رسمية، فإن معظم الأسر تفضل أن تلحق بناتها وأولادها بمدارس منفصلة بعد انتهاء الصف الخامس. غير أن معظم المدارس الثانوية والكليات العالية الحكومية، فضلاً عن معظم المدارس الخاصة ومعظم الجامعات تأخذ بنظام التعليم المختلط.

توافر نفس الفرص للإفادة بالمنح الدراسية والإعانات الدراسية الأخرى

٢٢٦- لجنة التعليم العالي هي المسؤولة عن زيادة عدد الباحثين الأكاديميين وأساتذة الجامعات في باكستان. وقد قدمت اللجنة المنح للدراسة في الخارج لـ ٤٢٥ امرأة من المسجلات في برامج الماجستير والدكتوراه و٧٦٠ منحة دراسية للنساء المتحقات ببرامج البكالوريوس داخل باكستان. وتمثل المرأة حوالي ٣٠ في المائة من أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الحكومية. وقد ارتفعت هذه النسبة من ١٤ في المائة في ٢٠٠١-٢٠٠٢ و ٢٩,٤ في المائة في ٢٠٠٥-٢٠٠٦.

التدابير الخاصة المتخذة لكفالة وصول الفتيات والنساء إلى جميع مستويات التعليم وبقاء البنات في المدارس

٢٢٧- قطعت حكومة باكستان خطوات واسعة في زيادة التحاق البنات بالمدارس الابتدائية والإعدادية والثانوية ومعدلات بقائهن فيها في الأعوام الأخيرة. وتحسن الهياكل الأساسية المادية في كثير من المدارس، وخاصة في المناطق الريفية، مما يشجع الوالدين على إلحاق أطفالهما بالمدسة. وقد بنيت مدارس جديدة أيضاً. ويبدل جهد كبير لزيادة عدد المعلمات. ويجري كذلك تعزيز برامج التدريب للنهوض بالبيئة داخل الفصل الدراسي (أي أساليب التعليم التفاعلية، وعدم التسامح مطلقاً مع العقاب البدني، والعمل الجماعي، واستخدام مواد تعليمية مشجعة).

٢٢٨- وارتفع صافي معدلات التحاق البنات بالمرحلة الابتدائية ارتفاعاً كبيراً في المقاطعات الأربع جميعاً خلال الفترة بين ١٩٩٨-١٩٩٩ و ٢٠٠٧-٢٠٠٨. وبلغت الزيادة العامة في التحاق الفتيات على الصعيد الوطني ١٥ نقطة مئوية، من ٣٧ إلى ٥٢ نقطة. وفي البنجاب، بلغت الزيادة ١٩ نقطة مئوية؛ وفي السند ومقاطعة الحدود الشمالية الغربية ارتفعت بمقدار ١١ نقطة مئوية؛ وفي بلوچستان ارتفعت بمقدار ٧ نقاط مئوية. وارتفع المؤشر العام لتكافؤ الجنسين من ٥٨٤،٠ في ١٩٩٨-١٩٩٩ إلى ٦٢٧،٠ في ٢٠٠٧-٢٠٠٨ (انظر الجدول ٤ في المرفق ألف). وترد بالجدول ٤ (المرفق ألف) تفاصيل اتجاهات الالتحاق بمدارس المرحلة الابتدائية حسب نوع الجنس ومؤشر تكافؤ الجنسين والمقاطعة، للفترتين ١٩٩٨-١٩٩٩ و ٢٠٠٧-٢٠٠٨.

٢٢٩- وازداد التحاق البنات بالمرحلة الابتدائية بمعدلات أعلى من معدلات التحاق البنين، في مختلف أنحاء البلاد، في الفترة بين ٢٠٠٠-٢٠٠١ و ٢٠٠٧-٢٠٠٨. وكان الارتفاع في النسبة المئوية خلال تلك الفترة، حسب المقاطعة، كما يلي:

الجدول ٣

النسبة المئوية للزيادات في صافي معدلات الالتحاق بالمرحلة الابتدائية خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ - ٢٠٠٧-٢٠٠٨، حسب المقاطعة

المقاطعة	بنات	أولاد
البنجاب	٢٩,٤	٧,٥
السند	٣٩,٩	٢٣,٤
مقاطعة الحدود الشمالية الغربية	٢٨,٥	١١,٦
بلوچستان	٢٧,٣	١٦,٦

المصدر: Pakistan Social & Living Standards Measurement Survey (الدراسة الاستقصائية لقياس المستويات الاجتماعية والمعيشية في باكستان) ٢٠٠٠-٢٠٠١ و ٢٠٠٧-٢٠٠٨، المكتب الاتحادي للإحصاء.

٢٣٠- وتوفر سياسة التعليم الوطني (١٩٩٨-٢٠٠٨)، في جملة أمور، الإطار اللازم للنهوض بالتحاق الإناث والإبقاء عليهن في المدارس. ويصدق نفس الشيء على مشروع سياسة التعليم (٢٠٠٩). وتعرب هاتان الوثيقتان عن التزامات بإصلاح المناهج بغية التصدي لعدد من المسائل، منها القوالب النمطية الجنسانية التي تحد من الفرص التعليمية للبنات والنساء. كما تشتمل بعض الإجراءات المقترحة للتصدي للصعوبات التي تواجهها حكومات المقاطعات في توفير التعليم في بعض المناطق الريفية ولا سيما المتخلفة نمواً. وتجري أيضاً تلبية الحاجة الملاحظة إلى توسيع آفاق الفرص التعليمية أمام الفتيات والنساء. ويشمل هذا بذل الجهود لإتاحة مزيد من الفرص للتدريب التقني والمهني.

٢٣١- وقد أعدت برامج عديدة محددة بزمان معين لضمان التحاق البنات بالتعليم وبقائهن فيه، ومنها برنامج 'إصلاحات قطاع التعليم' و'التعليم للجميع'، وكلاهما له أهداف جنسانية محددة.

٢٣٢- وتتيح عدة برامج في المقاطعات المرتبات المالية والكتب الدراسية بالجمان والدعم الغذائي لمدارس البنات. وقد أدت هذه البرامج إلى زيادة التحاق البنات. وتصرف وحدة الدعم التابعة لإدارة إصلاح التعليم ومحو الأمية في السند (٢٠٠٥-٢٠١١) مرتبات مالية للطالبات في الصفوف ٦-١٠. والهدف منها هو زيادة معدلات الاحتفاظ بالطالبات في المناطق النائية والمحرومة. ويبلغ المرتب ٢٤ ٠٠٠ روبية في العام، وهي إضافة كبيرة إلى دخول الأسر الفقيرة. وفي مقاطعة الحدود الشمالية الغربية، تقدم ٧٠ في المائة من مدارس البنات في الأقاليم 'المتخلفة' مرتبات مالية في إطار برامج دعم الطفل.

٢٣٣- ولزيادة التحاق البنات بالتعليم والإبقاء عليهن فيه في بلوچستان والبنجاب، يوفر برنامج الأغذية العالمي القمح والزيت، بصفة رئيسية للفتيات، في جميع أنحاء المقاطعة. ويشكل هذا حافزاً هاماً لإرسال البنات إلى المدرسة والتأكد من بقائهن فيها بعد الصف ٥.

٢٣٤- وفي إطار ميزانية التعليم بخطة التنمية المستدامة للمناطق القبلية الخاضعة لإدارة الاتحادية (٢٠٠٦-٢٠١٥)، تخصص مبالغ لتعزيز تعليم البنات والنساء، ورفع معدلات الالتحاق والإبقاء عليهن، وزيادة الوعي بضرورة تعليم البنات والمرأة.

٢٣٥- وفي المناطق الشمالية، أنشئت في عام ٢٠٠٦ مديرية لتعليم الإناث. ويتمثل الغرض منها في رصد نوعية التعليم المقدم في مدارس البنات عن كثب. وقد أنشئت كليات جديدة للبنات في إقليمين. وسوف يسر ذلك على الشابات في هذين الإقليمين البقاء في المناطق الشمالية للحصول على التعليم العالي. وتوجد أيضاً نُزُل جديدة لإقامة المعلمات في إقليم جيلغيت. وسيشجع هذا مزيداً من النساء على أن تصبحن معلمات بالمدارس الثانوية: ففي الوقت الحالي لا تمثل النساء سوى ٢٠ في المائة من معلمي المدارس الثانوية. وسيولي مشروع تعليمي يموله أحد المانحين في المناطق الشمالية اهتماماً خاصاً لزيادة مهارات التدريس لدى المعلمات على جميع المستويات.

٢٣٦- وأنشئت ٥٤٠ مدرسة أهلية في المناطق الشمالية في ظل برنامج العمل الاجتماعي الذي يموله البنك الدولي. وتبلغ نسبة التحاق البنات بهذه المدارس ٥٨ في المائة وغالبية المدرسين فيها من النساء.

٢٣٧- ويركز عدد من مبادرات الشراكة الواسعة النطاق بين القطاعين العام والخاص على الارتقاء مادياً بالمباني المدرسية. وتعالج هذه المبادرات مسألة عدم إلحاق الآباء والأمهات لبناتهم بالمدارس التي لا يحيط بها سور أو ليس بها ماء للشرب أو حمامات.

٢٣٨- وقد تطورت الجهود المبذولة لزيادة اشتراك المجتمع المحلي في التعليم أيضاً، وغالباً في شكل جمعيات الآباء والمعلمين أو لجان الإدارة المدرسية، تطوراً مذهباً منذ تقديم التقرير السابق. وتوجد عضوات في معظم هذه المنتديات، وهن يشتركن مباشرة للمرة الأولى في تعليم أطفالهن. ويمكن أن تعزى بعض الزيادة في التحاق البنات والإبقاء عليهن بعد الصف ٥ إلى هذه اللجان، وتحديدًا لمشاركة المرأة.

٢٣٩- وتدير حكومة بلوچستان وعدد من المنظمات الدولية التي تركز على الطفل مدارس 'للتعلم المبهج' في ٣ أقاليم. وتعمل هذه المدارس في المناطق التي لا توجد فيها أي مدارس أخرى.

تأثير برنامج تاوانا باكستان على معدلات الالتحاق

٢٤٠- يتمثل الهدف من برنامج تاوانا باكستان (٢٠٠٢ إلى ٢٠٠٥) في زيادة معدل التحاق البنات بالمدارس الابتدائية والحد من سوء التغذية لدى ٦٥٠.٠٠٠ بنت من الفئة العمرية ٥-١٢ عاماً في ٢٩ إقليمياً من الأقاليم المتخلفة نمواً في المقاطعات، والمناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية. وقد أفاد البرنامج ما يقرب من نصف مليون فتاة، كن تُمنحن وجبة واحدة متوازنة غذائياً في كل يوم دراسي، فضلاً عن تزويدهن بالمغذيات الدقيقة.

٢٤١- وزاد التحاق البنات بالمدارس بنسبة ٤٠ في المائة في جميع أقاليم البرنامج. وكانت أكبر زيادة في البنجاب (٥٢ في المائة)، تليها السند (٣٧ في المائة)، فالمناطق الشمالية (٣٣ في المائة). علاوة على ذلك، كثير من النساء اللاتي انضممن إلى إحدى لجان الآباء والمعلمين لأغراض هذا المشروع حصلن على بطاقة الهوية الوطنية المجهزة إلكترونياً، وفتحن واستخدمن حساباً في المصارف، وتركن حدود قراهن لأول مرة.

٢٤٢- وأجرت جامعة الأغا خان تقيماً للتأثير تبين منه أن البرنامج خفض من سوء التغذية، وزاد معدل الالتحاق، وحسّن المعارف الغذائية. ولوحظت أمارات تحسن في التدابير الثلاثة المتعلقة بالحالة التغذوية: فانخفاض الهزال بنسبة ٤٥ في المائة؛ وانخفاض عدد البنات اللاتي تعانين من انخفاض الوزن بنسبة ٢١,٧ في المائة، وانخفاض التقزم بنسبة ٦ في المائة. وقد اضطلعت حكومة بلوچستان واليونيسيف وإحدى المنظمات غير الحكومية الدولية التي تركز على الطفل. مجموعة من الدورات التدريبية في الشؤون الجنسانية من خلال المعهد الإقليمي لتدريب المعلمين، وذلك في ٩ أقاليم.

الجامعات النسائية

٢٤٣- تلتحق الشابات بالجامعة بأعداد تفوق أي وقت مضى، كما يتبين من معدلات القيد المتزايدة. وتشير أعداد القيد حسب مجال التخصص (٢٠٠٤-٢٠٠٥) إلى أن عدد الطالبات يفوق عدد الطلاب على مستوى درجة البكالوريوس في العلوم والعلوم الاجتماعية (الجدول ٥ من المرفق ألف).

٢٤٤- ومن بين الجامعات العامة (الحكومية) البالغ عددها ٤٩ جامعة في باكستان، يبلغ عدد الجامعات النسائية ٤ هي: جامعة فاطمة جناح النسائية في روابندي، وجامعة السردار بهادر خان النسائية في كويتا، وجامعة الحدود النسائية في مقاطعة الحدود الشمالية الغربية، وجامعة غوجارات النسائية في البنجاب. وتوجد أيضاً ٤ كليات طب للمرأة. ولعدد من كليات البنات تاريخ طويل وحافل في باكستان. كما يوجد أيضاً عدد من الجامعات النسائية الخاصة.

٢٤٥- ويوجد في خمس من الجامعات الكبرى مركز لدراسات المرأة: والهدف هو الارتقاء بهذه المراكز لتصبح أقساماً كاملة للدراسات المتعلقة بالمرأة. وتعمل في الوقت الحالي المراكز القائمة في لاهور وبيشاوور وإسلام اباد وكويتا وكراتشي.

٢٤٦- وفيما يتعلق بالفرض المتاحة للوصول إلى برامج التعليم المستمر، تخصص جامعة العلامة إقبال المفتوحة في التعليم عن بعد. وتمثل النساء نسبة ٥٣ في المائة من طلابها في العام الدراسي ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

إصلاح المناهج

٢٤٧- العمل مستمر منذ عام ٢٠٠٠ في إصلاح مناهج المواد التي تدرس في نظام التعليم العام وعددها ٨١ مادة. وبدئ في 'الدورة' الحالية للإصلاح في ٢٠٠٥-٢٠٠٦. ويختار عدد من المواد لكل من هذه الدورات. والكتب الدراسية التي يجري تنقيحها خلال الدورة الحالية ستكون في الفصول الدراسية بحلول نيسان/أبريل ٢٠١٠. ويجري إعداد إطار وطني للمناهج وسيكتمل قبل نهاية شهر تموز/يوليه ٢٠٠٩.

٢٤٨- وتوفر حكومة بلوخيستان التدريب على التوعية بالقضايا الجنسانية للمعلمين العاملين في مكتب المناهج، بدعم من اليونيسيف والوكالة الكندية للتنمية الدولية ووكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة.

التحديات والقيود

٢٤٩- بالرغم من بعض المبادرات الممتازة، ليس نظام التعليم العام قادراً بعد على تلبية احتياجات الأطفال كافة. وقد أظهر التعداد الوطني للتعليم لعام ٢٠٠٦ أن ٢١,٥٦ في المائة من القرى لا يوجد بها أي مؤسسة تعليمية وأن الكثير منها يفتقر إلى مدرسة للبنات. ومن المدارس الواردة في التعداد، كان ٧٣٧ ١٢ معهداً غير قائمة بوظيفتها. وكانت أعلى نسبة مئوية لهذه المعاهد (٥٨ في المائة) في السند.

٢٥٠- والبنات والنساء بصفة خاصة ممثلات تمثيلاً ناقصاً في المناطق الريفية (٣٦ في المائة مقابل ٤٣ في المائة للمناطق الحضرية)، وتصدق هذه السمة أيضاً على التعليم الثانوي (٣٥ في المائة للمناطق الريفية و٤٨ في المائة للحضرية). ولا تشكل المعلمات سوى ٤٧ في المائة من المعلمين في المدارس الابتدائية، رغم أن هذه النسبة ترتفع إلى ٥٥ في المائة في المدارس الثانوية.

٢٥١- وتواجه النساء والفتيات الطالبات في المناطق الريفية الحرمان في جميع مراحل التعليم. ويؤدي تداخل هذه القضايا إلى تفاقم الحرمان بالنسبة لبعض الفئات، ويتضاعف الحرمان الذي تواجهه الطالبات إذا كانت الطالبة في مقاطعة أو منطقة من المناطق منخفضة الأداء^(٢٣).

الفقرتان ٣٨ و ٣٩: التمييز في العمالة الرسمية ووضع المرأة في قطاع العمل المتزلي غير الرسمي

٢٥٢- باكستان من الدول الموقعة على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١١١ بشأن التمييز (في الاستخدام والمهنة) (١٩٥٨) واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٠٠ بشأن المساواة في الأجر (١٩٥١).

٢٥٣- وتوفر المادة ٢٧ من دستور باكستان ضمانات ضد التمييز في الخدمات. ووفقاً لهذه المادة "لا يتعرض أي مواطن مؤهل للتعيين في خدمة باكستان للتمييز ضده فيما يتعلق بهذا التعيين على أساس العرق أو الدين أو الطبقة أو الجنس أو الإقامة أو محل الميلاد وحده".

٢٥٤- ورغم أنه لا يوجد أي تمييز ضد المرأة في قطاع العمل الرسمي، فإن القيود الاجتماعية والصعوبات العملية التي ينطوي عليها الاحتفاظ بوظيفة في بيئات يسيطر عليها الذكور تعوق الكثيرات من النساء المؤهلات عن التماس العمل.

٢٥٥- وتسعى النساء للعمل بأعداد متزايدة. وقد استفادت النساء خاصة من التحسن الذي طرأ على أداء سوق العمل في الفترة بين عام ١٩٩٩ و ٢٠٠٥-٢٠٠٦، كما يتضح من الزيادة بنسبة ٩,٥ في المائة في مشاركتهن في القوة العاملة^(٢٤).

٢٥٦- وكما أشير في التقرير السابق، تمنح الحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات إجازة أمومة مدفوعة الأجر مدتها ثلاثة أشهر، وسقف الضريبة على الموظفين مثبت عند معدل أعلى من سقف الضريبة على الرجال، مما يتيح لهم كسباً أكبر منهم قبل خضوعهم للضريبة.

٢٥٧- وفي المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية يجري تشجيع المرأة على التقدم للوظائف في جميع المشاريع الإنمائية الجديدة، بما في ذلك المشروع الرئيسي للتنمية المستدامة.

٢٥٨- وقد أنشئت أمانة المظالم الاتحادية لأجل "تشخيص أي نوع من الظلم يقع على أي شخص من خلال سوء الإدارة، والتحقق فيه والإنصاف منه وتصحيحه"، الأمر الذي يشمل، في جملة أمور، اتخاذ قرار "منحرف أو تعسفي أو غير معقول أو جائر أو منحاز، أو قمعي أو تمييزي". غير أن الأمانة لا تبلغ بمعلومات مصنفة حسب نوع الجنس عن الشكاوى المقدمة.

(٢٣) مشروع سياسة التعليم (٢٠٠٩).

(٢٤) Pakistan Employment Trends 2007 (اتجاهات العمالة في باكستان لعام ٢٠٠٧)، الجدول ٢.

التشريع المتعلق بالتحرش في مكان العمل

٢٥٩- لقد سن قانون تعديل القانون الجنائي لعام ٢٠٠٩ بعد موافقة من الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ واعتماد رئيس باكستان. وهو تعديل على المادة ٥٠٩ من قانون العقوبات في باكستان (١٨٦٠). وكانت هذه المادة هي الأقرب إلى تناول مسألة التحرش الجنسي ولكنها كانت غامضة. ويضيف التعديل الحالي تعريفاً واضحاً للتحرش الجنسي ويبيّن بالتفصيل أن هذا السلوك، سواء ارتكب في مكان العمل أو الأسواق أو الشوارع أو في المنزل، هو جريمة يعاقب عليها القانون. ويشمل هذا جميع النساء في البلد بمن فيهن الخادومات في المنازل أو العاملات الزراعيات أو العاملات من المنزل، سواء في القطاع غير الرسمي أو الرسمي وفي الأماكن العامة والخاصة. وتصل العقوبة إلى السجن لمدة ٣ سنوات و/أو غرامة تصل إلى خمسمائة ألف روبية باكستانية.

٢٦٠- وقد أقر مشروع قانون الحماية من التحرش في مكان العمل (٢٠٠٩) بالإجماع من الجمعية الوطنية. ووقع رئيس الوزراء على كلا المشروعين (أي قانون تعديل القانون الجنائي (٢٠٠٩) ومشروع قانون الحماية من التحرش في مكان العمل (٢٠٠٩) بوصفه الوزير المسؤول عن وزارة شؤون تنمية المرأة.

٢٦١- وقد قدم مشروع قانون الحماية من التحرش في مكان العمل (٢٠٠٩) في الجمعية الوطنية في نيسان/أبريل ٢٠٠٩ بعد عملية تشاورية مستفيضة من جميع الجهات المعنية. وأعد مشروع القانون هذا لتهيئة بيئة مأمونة في مكان العمل تحقيقاً لمزيد من الإنتاجية ولحياة أفضل في العمل وفقاً لمبدأ تكافؤ الفرص للرجل والمرأة. ويلتزم مشروع القانون كذلك بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقيتي منظمة العمل الدولية رقم ١٠٠ ورقم ١١١ بشأن أجور العاملين ويتفق مع مبادئ الإسلام.

٢٦٢- ويشترط مشروع القانون على جميع المنظمات العامة والخاصة أن تعتمد مدونة داخلية لقواعد السلوك وآلية للشكاوى/الطعون بهدف تهيئة بيئة عمل مأمونة، خالية من التهيب والإيذاء لجميع العاملين. كما ينص مشروع القانون على إنشاء منصب أمين للمظالم على كل من الصعيد الاتحادي وصعيد المقاطعات.

العمل من المنزل

٢٦٣- الغالبية العظمى من النساء اللائي تحصلن على أجر في باكستان تعملن في القطاع غير الرسمي. ويوجد مجالان رئيسيان للعمل في القطاع غير الرسمي في باكستان: العمل الزراعي والعمل من المنزل.

٢٦٤- ويعمل ما يزيد على ٧٠ في المائة من نساء الريف في الزراعة وتربية الماشية، وتعمل حوالي ثلاثة أرباع قوة العمل النسائية في المدن في القطاع غير الرسمي، الذي لا تحرم فيه المرأة من تعدادها في البيانات الرسمية فحسب، بل تحرم أيضاً من الأجر والتدريب على المهارات

والحماية القانونية والحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي والاستحقاقات الصحية والخاصة بالأمومة. بموجب قوانين العمل، فضلاً عن حق التنظيم^(٢٥).

٢٦٥- وتمثل المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية استثناء من انتشار عمل المرأة من المنزل في أنحاء البلد الأخرى. وتجري أمانة المناطق، في شراكة مع اليونيسيف، دراسة استقصائية عنقودية متعددة المؤشرات ستوفر بيانات خط الأساس بشأن النساء والأطفال في القطاع غير الرسمي.

مشروع السياسة الوطنية للعاملات من المنازل

٢٦٦- لم تصدق باكستان بعد على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٧٧ بشأن العمل من المنزل (١٩٩٦). وفي عام ٢٠٠٧ طلبت وزارة شؤون تنمية المرأة من إحدى منظمات المجتمع المدني أن تصدر عملية وضع سياسة وطنية للعاملات من المنازل، وفي أعقاب ذلك بدأت شبكة العاملين من المنزل في باكستان^(٢٦) مجموعة من المشاورات على المستوى الوطني ومستوى المقاطعات مع العاملين من المنزل والوزارات والإدارات الحكومية والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الأهلية والأكاديميين ووسائل الإعلام.

٢٦٧- ويشمل مشروع السياسة تعريفاً للعاملين من المنزل ويشمل الالتزامات بجمع البيانات المصنفة حسب نوع الجنس، بما في ذلك إدراج سؤال يتعلق بمكان العمل في التعداد السكاني القادم. ولا يشمل مشروع السياسة العمال الزراعيين. ولكنه يشمل تسجيل جميع العاملات من المنزل. وسيعطي هذا التسجيل العاملات من المنزل الحق في برامج الحماية الاجتماعية والتأمين. ويحدد مشروع السياسة أيضاً حق العاملات من المنزل في أن يدفع لهن الحد الأدنى من الأجور وفي زيادة إمكانية وصولهن إلى برامج الائتمان البالغ الصغر وتعزيز المهارات. ويوجد في مشروع السياسة كذلك تعريف للصحة المهنية ومعايير السلامة في مكان العمل.

٢٦٨- وقد أحيل مشروع السياسة الوطنية بشأن العاملات من المنزل إلى وزارة العمل والقوى العاملة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨.

استقصاء استخدام الوقت

٢٦٩- استقصاء استخدام الوقت هو جزء من البرامج الوطنية لاستقصاء الأسر المعيشية وجمع الإحصاءات المصنفة حسب نوع الجنس بشأن الوقت المستنفد في الأنشطة سواء في نطاق الأسرة أو في سوق العمل.

٢٧٠- وأجري المكتب الوطني للإحصاء أول استقصاء لاستخدام الوقت على نطاق الدولة، ويغطي قرابة ٢٠٠٠٠ أسرة معيشية، في الفترة بين كانون الثاني/يناير وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. واستخدم في الاستقصاء نهج اليومية، ويتطلب من المشاركين أن يتذكروا

(٢٥) الإطار الإنمائي الخاص بمتصف المدة.

(٢٦) جهة التنسيق للشبكة هي المنظمة غير الحكومية مؤسسة أورات.

الساعات التي ينفقونها على كل نشاط من الأنشطة في كل فصل. ويكشف الاستقصاء عن الآثار التي تقع على الاقتصاد الكلي من جراء أعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر التي تقوم بها النساء والرجال في المناطق الريفية والحضرية في المقاطعات الأربع جميعاً. ويبرز تقرير استقصاء استخدام الوقت توزيع أعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر بين النساء والرجال، وعبر التقسيمات الأخرى. وبمرور الوقت سوف تدمج المعلومات المستمدة من استقصاء استخدام الوقت في نظام الأمم المتحدة للحسابات القومية (١٩٩٣)، وهو أمر لم يكن ممكناً من قبل.

٢٧١- ويبين استقصاء استخدام الوقت أن أفراد الأسرة العاملين بدون أجر يمثلون نصف جميع العاملين و١٤ في المائة من العاملين (فوق سن ١٠ سنوات). ويخلص الاستقصاء إلى أن الرجال يقضون من وقتهم في أنشطة نظام الحسابات القومية ما يزيد خمسة أمثال عما ينفقونه في أنشطة نظام الحسابات القومية الموسع^(٢٧)، بينما تنفق النساء على أنشطة نظام الحسابات القومية الموسع ما يزيد مرة ونصف عما ينفقنه على أنشطة نظام الحسابات القومية. وتنفق الريفيات وقتاً أكبر مما تنفق نساء المدن في الأنشطة المرتبطة بنظام الحسابات القومية. ووجد استقصاء استخدام الوقت أن نسبة ٧٨,٧ في المائة من النساء (و٣٣,٣ في المائة من الرجال) لا يكسبون أي دخل شخصي.

٢٧٢- ويلمّ المكتب الاتحادي للإحصاء بالبيانات المصنفة حسب نوع الجنس في استقصاءاته الاجتماعية الاقتصادية والتعدادات التي يجريها للأسر المعيشية. وينشر المكتب موجزاً للإحصاءات الجنسانية في باكستان كل أربعة أعوام منذ عام ١٩٩٨. وهو يتضمن معلومات عن السكان والتعليم والصحة وتنظيم الأسرة والعمل والتمثيل العام. ومن المقرر أن تصدر أحدث إضافة إلى موجز الإحصاءات الجنسانية في عام ٢٠١٠.

القيود

٢٧٣- لا يزال من الصعب جمع بيانات دقيقة وشاملة عن مشاركة المرأة في سوق العمل في الأنشطة الاقتصادية، سواء مدفوعة أو غير مدفوعة الأجر. وتكتنف الوصول إلى المرأة مباشرة بعض الصعوبة أحياناً ولا سيما في المناطق الريفية والمحافظة. وتكمن مشاكل أخرى في قدرة بعض مستويات الحكومة على جمع البيانات وتحليلها، ولكن الحالة آخذة في التحسن كلما جرى جمع مزيد من المعلومات والاضطلاع بمزيد من الدراسات التحليلية.

الفقرتان ٤٠ و ٤١: الحصول على الرعاية الصحية وخدمات الدعم

٢٧٤- تُتخذ تدابير عملية لتعزيز فرص المرأة في الحصول على الرعاية الصحية، وخاصة على الخدمات المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية وفقاً للمادة ١٢ من الاتفاقية.

(٢٧) تشمل أنشطة نظام الحسابات القومية الموسع العناية بالأسرة المعيشية ورعاية الأطفال والمرضى والمسنين والخدمات المجتمعية.

٢٧٥- وتعمل وزارة الرفاه السكاني بالاشتراك مع نظيراتها في المقاطعات ومع ٢٨٤ من الشركاء على الصعيد العام والخاص في الحكومة والمنظمات شبه الحكومية وقطاع الشركات والقطاع الخاص على تلبية الحاجة إلى الرعاية المتعلقة بالصحة الإنجابية. وتعمل وزارة الصحة أيضاً على تحسين حالة المرأة التي تحتاج إلى رعاية جيدة النوعية في مجال الصحة الإنجابية. وتعتبر كلا الوزارتين الحق في الرعاية المتعلقة بالصحة الإنجابية من حقوق الإنسان الأساسية، وأحد العوامل التي تسهم مساهمة كبيرة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية. وصندوق الأمم المتحدة للسكان من الشركاء الهامين في وضع السياسات والاستراتيجيات وفي تخطيط البرامج المرتبطة بحصول المرأة على الرعاية الصحية.

الجدول ٤

التحسينات التي طرأت على تقديم الخدمات الصحية للمرأة والطفل في الفترة بين ١٩٩٤ و٢٠٠٧/٢٠٠٨^(٢٨)

المؤشر	خط الأساس	الديمقراطي والصحي الوطني في باكستان ٢٠٠٧-٢٠٠٨	قياسات المستوى الاجتماعي ومستوى المعيشة/الاستقصاء المستهدف وفقاً للأهداف الإنمائية للألفية (٢٠١٥)
معدل الوفيات النفاسية	٥٠٠	٢٨٠	١٤٠
معدل وفيات الرضع	١٠٥	٧٨	٤٠
معدل شيوع وسائل منع الحمل	١١ في المائة	٣٣ في المائة	٥٥ في المائة
الأطفال الذين تم تحصينهم بشكل كامل	٧٥ في المائة	٧٠ في المائة	٩٠ + في المائة
الولادة بإشراف قابلة مدربة	٢٢ في المائة	٣٩ في المائة	٩٠ + في المائة

المصدر: وزارة الصحة

إتاحة مجموعة شاملة من وسائل منع الحمل وتنظيم الأسرة لمنع حالات الحمل غير المرغوب فيه

٢٧٦- تشير الإحصاءات إلى أن عدداً أكبر من النساء تحصلن على الرعاية المتعلقة بالصحة الإنجابية، ولديهن علم بما. غير أن معدل شيوع وسائل منع الحمل (٣٦ في المائة في عامي ٢٠٠٥ و٢٠٠٦) قد انخفض في العامين الأخيرين، ويبلغ الآن ٣٠ في المائة^(٢٩). ومعدل شيوع وسائل منع الحمل في المناطق الحضرية أعلى بكثير (يتراوح بين ٣٥-٤٦ في المائة) منه في المناطق الريفية (٢٤ في المائة).

(٢٨) الموقع الشبكي للبرنامج الوطني لتنظيم الأسرة والرعاية الصحية الأساسية.

(٢٩) الاستقصاء الديمغرافي والصحي في باكستان (٢٠٠٦-٢٠٠٧).

٢٧٧- ولكفالة الوفاء إلى حد كبير بالحق في خيار الإنجاب، أنشأت وزارة الرفاه السكاني ٣٥٠٠ منفذ لتوصيل الخدمات، وترأسها جميعاً طبيبات أو أخصائيات لرعاية الأسرة. وتقدم هذه المعاهد دورة مدتها سنتان لخريجات أقسام رعاية الأسرة. ويجري تعليم أخصائيات رعاية الأسرة كيفية إسداء المشورة للنساء في القيام بخيارات حرة ومستنيرة بشأن الصحة الجنسية والإنجابية.

٢٧٨- ويسهم القطاع الخاص أيضاً إسهاماً كبيراً في زيادة الوعي باستخدام وسائل منع الحمل وبيع أجهزة منع الحمل وتسويقها.

٢٧٩- وحبوب منع الحمل في حالات الطوارئ^(٣٠) متاحة عند الطلب. ويتم التزويد بها دون مقابل وتقوم بتوفيرها العاملات الصحيات.

٢٨٠- وزادت نسبة النساء المتزوجات اللائي وُضعن مواليدهن خلال السنوات الثلاث الأخيرة وحضرن مشاورة واحدة سابقة للولادة على الأقل من ٣٥ في المائة في ٢٠٠٢/٢٠٠١ إلى ٥٣ في المائة في ٢٠٠٦/٢٠٠٧ (قياسات المستوى الاجتماعي ومستوى المعيشة في باكستان). أما معدل المشاورات في الفترة التالية للولادة فكان منخفضاً، تبلغ نسخته ٢٤ في المائة في ٢٠٠٥/٢٠٠٦. غير أنه طرأ عليه قدر كبير من التحسن خلال الفترة المشمولة في ورقة استراتيجية الحد من الفقر، فارتفع من ٩ في المائة في ٢٠٠١/٢٠٠٢ إلى ٢٤ في المائة في ٢٠٠٦/٢٠٠٧ وكانت معدلات التشاور أعلى في المناطق الحضرية منها في الريفية (ورقة استراتيجية الحد من الفقر - المرحلة الثانية).

التدابير المتخذة للحد من معدلات الوفيات النفاسية من خلال معالجة أسباب وفاة الأمهات

٢٨١- يوفر البرنامج الوطني لصحة الأم والوليد الطفل خدمات الرعاية الأساسية الخاصة بالتوليد والمواليد الجدد في حالات الطوارئ في ١٩٨ مستشفى على مدار اليوم. ويسدد البرنامج نفقات النقل في حالات الطوارئ ويزود المستشفيات بالمعدات والأدوية الضرورية. وسينشئ بممرور الوقت ١١٤ مدرسة للتوليد.

٢٨٢- وتبلي وزارة الصحة الحاجة إلى نطاق واسع من الرعاية الوقائية والعلاجية، بما في ذلك الرعاية الإنجابية التي تركز على الحد من الوفيات النفاسية. ويركز البرنامج الوطني لصحة الأم والوليد والطفل (٢٠٠٦-٢٠١٢) على الطرق والوسائل الكفيلة بالحد من الاعتلال والوفاة. ويوفر البرنامج خدمات تنظيم الأسرة الشاملة على مستوى الأقاليم.

٢٨٣- ومن مجالات التركيز في البرنامج الوطني لصحة الأم والوليد والطفل استحداث القابلات العاملات في المجتمع المحلي. وتشترك اليونيسيف وعدة شركاء من المنظمات غير الحكومية أيضاً في هذا البرنامج التدريبي^(٣١).

(٣٠) ليست هذه الحبوب من وسائل الإجهاض.

(٣١) تموله إدارة التنمية الدولية منذ عام ٢٠٠٧.

زيادة المعرفة والوعي بتنظيم الأسرة بين الرجال والنساء

٢٨٤- بدأت وزارة الرفاه السكاني، في إطار جهودها الواسعة النطاق لزيادة المعرفة والوعي بشأن تنظيم الأسرة، برنامجاً للتعبئة الاجتماعية سيشرح الرجال على الوعي بدورهم في تنظيم الأسرة. وفي البنجاب، يوجد ما يقرب من ٢٠٠٠ من القائمين بـ 'تعبئة الذكور' المشتركين في هذه العملية.

٢٨٥- وقد قامت إدارة الرفاه السكاني في السند بتوعية ما يزيد على ٥٠٠٠ من الزعماء الدينيين بتنظيم الأسرة و"قضايا المرأة". وقد أنشأت إدارة الصحة في السند ٢٣ مستوصفاً للأمراض التي تنتقل عن طريق الجنس في أنحاء المقاطعة.

٢٨٦- وتوفر منافذ تقديم الخدمات التابعة لوزارة الرفاه السكاني الرعاية للحالات المضاعفات السابقة والتالية للإجهاض، وتساعد بذلك على إنقاذ أرواح النساء.

القيود والتحديات

٢٨٧- لقد بذلت الحكومة جهوداً كبيرة لتحسين إمكانيات الحصول على وسائل منع الحمل، ولكن تنفيذ البرامج يحتاج إلى تعزيز لكي تصبح أكثر فعالية. ويلزم تعزيز إمدادات وسائل منع الحمل وتوافر خدمات تنظيم الأسرة أيضاً والتنسيق بين الجهود لتلبية الحاجة غير الملباة إلى وسائل منع الحمل^(٣٢).

٢٨٨- وفي بعض المناطق الريفية تكمن الدراية الوحيدة المتاحة بشأن الولادة في القابلات التقليديات. وقد توارثت هؤلاء النسوة معارفهن عن الأجيال السابقة: ومن الضروري الارتقاء بتلك المعارف منعاً لتعريض حياة النساء للخطر. وتقوم برامج تدريبية عديدة في جميع أنحاء البلاد بتعليم القابلات التقليديات المعارف الحديثة عن الممارسات الصحية ورعاية المواليد الجدد. وكلما رسخت تلك البرامج، وكلما اندمجت مع البرامج الرسمية لتوفير الرعاية الخاصة بالصحة الإنجابية، ثمة ما يدعو للأمل في أن تسهم في مواصلة خفض معدل الوفيات النفاسية.

٢٨٩- ويرتبط انخفاض معدل انتشار وسائل منع الحمل والاحتياجات غير الملباة بالإجهاض غير المأمون. وتشير بيانات المعهد الوطني للدراسات السكانية إلى أن حوالي ٦ في المائة من الوفيات النفاسية تعزى إلى الإجهاض (الجدول ١٤-١٢ من الاستقصاء الديمغرافي والصحي في باكستان، ٢٠٠٦-٢٠٠٧). ويوجد أيضاً معدل مرتفع (غير معترف به إلى حد كبير) من الاعتلال المرتبط بحالات الإجهاض غير القانوني. وتحاول الحكومة أن تتصدى لهذه المشكلة، على الرغم مما يكتنفها من صعوبات.

(٣٢) يحدد الاستقصاء الديمغرافي والسكاني في باكستان ٢٠٠٦-٢٠٠٧ إجمالي الحاجة غير الملباة بنسبة ٢٥ في المائة. وتبلغ الحاجة غير الملباة أدنى درجتها في البنجاب (٢٣ في المائة) وأعلى مستوياتها في بالوختستان ومقاطعة الحدود الشمالية الغربية (٣١ في المائة).

الفقرتان ٤٢ و ٤٣: الريفيات المحرومات والنساء ذوات الإعاقة الريفيات المحرومات

٢٩٠- تؤلف الريفيات ٣٢,٦ في المائة تقريباً من مجموع السكان في باكستان. والمناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية (وفيها ما يقرب من ٢ في المائة من سكان باكستان) كلها ريفية والمناطق الشمالية كذلك إلى حد كبير. وفي المناطق الريفية، تعول المرأة ٩,١ في المائة من الأسر المعيشية^(٣٣).

٢٩١- ويمثل دخل المرأة في المدن ٧١,٧ في المائة من دخل الرجل، وهو ٥٣,٥ في المائة من دخل الرجل في المناطق الريفية. كما توجد فجوة بين دخول النساء في الحضر والريف، وتكسب الإناث في المناطق الريفية حوالي ٥٢ في المائة من دخل الإناث في المدن^(٣٤).

٢٩٢- وتدير وزارة الحكم المحلي والتنمية الريفية عدة مشاريع على نطاق واسع لتنمية الريف وفيها عنصر يتعلق بـ 'النهوض بالمرأة' مبني في صلب ما تبذله من جهود للتعبيئة الاجتماعية. وتضطلع المنظمات شبه الحكومية التي تتخصص في تنظيم أفراد المجتمعات المحلية عن طريق 'التعبئة المجتمعية' بتنفيذ المكونات الخاصة بالتنمية المجتمعية في هذه المشاريع الكبيرة، المصممة والممولة إما من حكومة المقاطعات أو الحكومة الاتحادية، بدعم مالي إضافي من الجهات المانحة الدولية.

٢٩٣- وتعمل برامج الدعم الريفي كلها تقريباً في المناطق الريفية في ٩٤ إقليماً من أقاليم المقاطعات وفي المناطق الشمالية. وتعمل هذه البرامج على إشراك المرأة في طائفة متنوعة من المشاريع الرامية إلى النهوض بالهياكل الأساسية المادية، ولا سيما مخططات الإمداد بمياه الشرب ومشاريع الصرف الصحي. كما تعمل على إضافة قيمة لعمل المرأة من خلال تنمية روح المبادرة ومشاريع تعزيز المهارات. وتتسم زيادة رأس المال الاجتماعي للمرأة أيضاً بالأهمية: ويتعلق هذا عادة بالجهود المبذولة لإدخال المرأة في الهيئات المحلية لاتخاذ القرار من قبيل لجان إدارة المدارس ولجان تنمية القرية ولجان صحة القرية.

٢٩٤- ونظراً لأن المرأة تكاد تتحمل المسؤولية كاملة عن إدارة المواشي على مستوى المزرعة وعن كثير من جوانب العمل الزراعي غير المميكنة، فإن برامج الدعم الريفي تعمل، مع وزارات وإدارات الزراعة والمحاصيل الخاصة والثروة الحيوانية، على ضمان أن يدرج موظفو الإرشاد المرأة في جهودهم لتزويد المزارعين بالمعلومات الحديثة.

٢٩٥- وتدير إدارة الرعاية الاجتماعية التابعة لحكومات المقاطعات مراكز للتدريب المهني في المناطق الريفية. وتوفر هذه المراكز وسيلة بالغة الأهمية لإدراج الدخل من العمل المتزلي للريفيات.

٢٩٦- وترد في الفرع الثاني من التقرير تفاصيل لبرامج محددة لتحسين الحالة الاجتماعية والاقتصادية للمرأة الريفية.

(٣٣) الرقم هو ٨,٨ في المائة في المناطق الحضرية. قياسات المستوى الاجتماعي ومستوى المعيشة في باكستان ٢٠٠٧-٢٠٠٨.

(٣٤) إطار التنمية الخاص بمنتصف المئة.

القيود

٢٩٧- على الرغم من الجهود الكثيرة الناجحة لإشراك المرأة في برامج التنمية الريفية، ثمة حاجة لتحسين ظهورها في وضع السياسات التي تركز على التنمية الريفية.

٢٩٨- وقليل جداً من النساء المتخصصات تعملن في وزارات وإدارات الزراعة والثروة الحيوانية، أو في إدارات الإرشاد بهذه الوزارات. وسيتطلب تغيير هذه الحالة إحداث تغييرات في كل من العرض والطلب.

المرأة ذات الإعاقة

٢٩٩- لقد قطعت باكستان خطوات بعيدة في التعامل مع المشاكل التي يواجهها الأطفال والكبار من الشباب الذين يعانون بعض أشكال الإعاقة الوظيفية، سواء عقلية أو بدنية^(٣٥). وثمة مدارس ومعاهد مهنية ومراكز طبية منفصلة تلي احتياجات الأطفال والكبار ذوي الإعاقة على وجه التحديد.

٣٠٠- وتضطلع وزارة الرعاية الاجتماعية والتعليم الخاص بالمسؤولية عن رعاية الأطفال والكبار ذوي الإعاقة. وتعد هذه الوزارة خططاً محددة للأشخاص ذوي الإعاقة وتقوم بتنفيذها. وفي المقاطعات، تقع هذه المسؤولية على عاتق إدارات تنمية المرأة والرعاية الاجتماعية والتعليم الخاص.

٣٠١- ووضعت المديرية العامة للتعليم الخاص سياسة وطنية للأشخاص ذوي الإعاقة في عام ٢٠٠٢؛ وتلت ذلك خطة عمل وطنية في عام ٢٠٠٦. والقصد من خطة العمل الوطنية هو إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في التيار الاجتماعي العام.

٣٠٢- وقعت باكستان على اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨. وتمثل المادة زاي من المبادئ التوجيهية للاتفاقية في المساواة بين الرجل والمرأة.

٣٠٣- وفيما يتعلق بالتدابير الاستباقية المتخذة لأجل النساء ذوات الإعاقة، تعمل الوزارة على ضمان أن تجد المرأة ذات الإعاقة العمل المناسب لإعاقتها. ويحق للنساء والرجال ذوي الإعاقات البدنية أن يتقدموا بطلبات للتسجيل لدى المجلس الوطني لإعادة تأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة، الذي يعمل برعاية الوزارة. وبعد تسجيلهم، يصبح من حق هؤلاء الأشخاص التقدم للوظائف المحجوزة وفاء بحصة قدرها ٢ في المائة في المناصب الحكومية. ويجوز لهم أيضاً

(٣٥) قدرت الحكومة في عام ١٩٩٨ أن ٢,٤٩ في المائة من السكان يعانون شكلاً من أشكال الإعاقة. وتشير تقديرات منظمة الصحة العالمية إلى أن نسبة تقرب من ١٠-٢٠ في المائة من السكان في البلدان المتشابهة في أوضاعها الاجتماعية الاقتصادية منكوبة بالإعاقات. ولا توجد في الوقت الحالي طريقة للتحقق من هذا الرقم في باكستان. غير أن التعداد القادم سيشمل للمرة الأولى بعض أسئلة عن الإعاقات.

التقدم لشغل الوظائف غير المحجوزة. فقد ألحق ما يقرب من ٨٠ امرأة من ذوات الإعاقة في وظائف دائمة، داخل الوزارة، خلال العامين الماضيين (أي منذ عام ٢٠٠٧). وقد أجرت الوزارة عدة دراسات بحثية عن الآثار الاجتماعية للإعاقة.

٣٠٤- وقد عاجلت إدارة التعليم الخاص في البنجاب^(٣٦) عدداً من المسائل المتعلقة بالشابات والشبان ذوي الإعاقة البدنية والعقلية. ولا يدخر جهداً لكفالة إدماجهم في التيار الاجتماعي العام، بما في ذلك تعليمهم، في ضوء المادة ١٠ من الاتفاقية، وتمكّنهم من إيجاد فرص العمل الملائمة لقدراتهم.

٣٠٥- وتنظم حملات واسعة النطاق للتوعية، يتم التركيز فيها على حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك حقهم في العمل اللائق. وسيتضمن التعداد السكاني لعام ٢٠١١ سؤالاً له بعد جنسائي عن الإعاقة؛ وسيساعد ذلك على ضمان الحصول على بيانات دقيقة على نطاق الدولة، وسيسهل في وضع سياسات فعالة.

٣٠٦- وبدأ بيت المال الباكستاني في ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٨ مشروعاً خاصاً للأسر التي بها شخصان أو أكثر من ذوي الإعاقة. وتتلقي الأسر المعدات التي تلزمها ومنحة تصل إلى ٢٥ ٠٠٠ روبية في العام. ولا يوجد تمييز بشأن من يجوز له الحصول على المنحة أو قيود عليه.

٣٠٧- وتعمل عدة منظمات غير حكومية أيضاً في مشروعات صغيرة الحجم تركز فيها على ضمان إدماج المرأة ذات الإعاقة في التيار الاجتماعي والاقتصادي العام. وقد أطلقت الهيئة المنظمة لقاعدة البيانات الوطنية برنامجاً لإصدار بطاقات للهوية الوطنية منفصلة للأشخاص ذوي الإعاقة.

٣٠٨- ويناقش الفرع الثاني من هذا التقرير حالة المرأة ذات الإعاقة في أعقاب زلزال تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥.

القيود والتحديات

٣٠٩- لا يواكب الوعي بمشاكل الكبار الوعي بمشاكل الأطفال. فلم تدمج بعد أوضاع المرأة البالغة ذات الإعاقة في عملية التخطيط الطويل الأجل. ومع ذلك فقد أدى العدد الكبير المؤلم من النساء والرجال ذوي الإعاقة الذين خلفهم زلزال عام ٢٠٠٥ إلى توسيع نطاق الوعي العام بهذه المشكلة.

(٣٦) تمثل النساء نسبة ٦٢ في المائة من موظفي إدارة التعليم الخاص في البنجاب.

الفقرتان ٤٤ و ٤٥: تنقيح قوانين الأسرة: قانون فسخ الزواج الإسلامي (١٩٣٩)؛ الحد الأدنى لسن الزواج القانوني والتدابير المتخذة للقضاء على الزواج القسري

٣١٠- في عام ٢٠٠٦ صدر قانون حماية المرأة (تعديل القوانين الجنائية). وعدل هذا القانون قانون فسخ الزواج (١٩٣٩)، فجعل اللعان^(٣٧) (وهو أحد أشكال فسخ الزواج) سبباً للطلاق. وقد ورد في التقرير السابق شرح الفارق بين الطلاق والفسخ، وأسباب الفسخ.

٣١١- وكما جاء في التقرير السابق، في حالة فسخ الزواج بناء على الأسس المبينة في المادة (٢) من قانون فسخ الزواج الإسلامي، لا يتأثر حق المرأة المتزوجة في صداقها أو أي جزء منه.

٣١٢- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، أصدر مجلس الفكر الإسلامي التوصيات التالية بشأن صياغة التشريعات:

- أن يُسن قانون يجعل لزاماً على الزوج أن يمنح زوجته الطلاق في غضون ٩٠ يوماً في حال طلب الزوجة ذلك كتابة؛
- بعد نفاذ الطلاق، مع مراعاة الوضع المالي للزوج، تمنح المحكمة نفقة المتعة للزوجة المطلقة إلى حين زواجها ثانية، في حال رغبتها في الدعم المالي. ويمكن دفع نفقة المتعة بصفة شهرية أو في دفعة واحدة؛
- ينبغي تسجيل الطلاق بنفس الطريقة التي يسجل بها النكاح.

٣١٣- وفي آب/أغسطس ٢٠٠٩، أقرت الجمعية الوطنية مشروع قانون (تعديل) محاكم الأسرة. وينص مشروع القانون على تقديم الغوث على الفور للأطفال بتوفير الإعالة في المراحل الأولى للإجراءات القضائية في قضايا الإعالة.

٣١٤- وأقرت الجمعية الوطنية أيضاً في آب/أغسطس ٢٠٠٩ مشروع قانون (تعديل) الأوصياء والقصر. وهو يحمي حق الأم في الاحتفاظ بحضانة أطفالها القصر خلال سن القصور الشرعي.

٣١٥- وقد أدخلت تعديلات على قوانين الأسرة في الجمعية الوطنية، وهي تنتظر النظر فيها من اللجنة الدائمة. ومن بين هذه التعديلات ما يلي:

- تقديم الغوث الفوري للأطفال بتوفير نفقة الإعالة في المرحلة الأولى للإجراءات في دعوى الإعالة^(٣٨)؛

(٣٧) يصبح اللعان نافذاً في حال عدم القدرة على إثبات اتهام الزوج لزوجته بالزنا. فيمكن للزوجة في هذه الحالة أن ترفع دعوى ضد زوجها لفسخ الزواج. وتظل حقوقها في الإعالة كما هي.

(٣٨) قانون (تعديل) محاكم الأسرة لعام ٢٠٠٨.

• ينبغي ضمان سرعة المحاكمة في الدعاوى المرتبطة بحصة المرأة في الميراث بإدراجها في الجدول الزمني لقانون محاكم الأسرة لعام ١٩٦٤، الأمر الذي ينقل مسألة نصيب المرأة في الميراث إلى ولاية محاكم الأسرة^(٣٩)؛

• تعديل في المادة ٩ من مرسوم قوانين الأسرة المسلمة لعام ١٩٦١ لتمكين المرأة المطلقة التي انقضت مدة عدتها ولكنها ما زالت ترضع أحد الأطفال من زوجها السابق رضاعة طبيعية من أن يكون لها الحق في الإعالة لمدة سنتين من زوجها السابق، أو من جدّي الرضيع في حال وفاة الزوج السابق، أو من ممتلكات زوجها المتوفي على النحو المنصوص عليه في القرآن الكريم^(٤٠).

٣١٦- وعلى غرار ذلك يجري استعراض مسألة الحد الأدنى للسن القانوني للزواج وتم تقديم قانون (تعديل) تقييد زواج الأطفال لعام ٢٠٠٩ في الجمعية الوطنية، ويتضمن تعديلات مقترحة على قانون تقييد زواج الأطفال لعام ١٩٣٩، ليكون رادعاً وليلزيم التفاوت الحالي في الأعمار بين الجنسين.

٣١٧- وكما جاء في التقرير السابق في حالة فسخ الزواج للأسباب المنصوص عليها في المادة (٢) من قانون فسخ الزواج الإسلامي، فإن حق المرأة المتزوجة في صداقها أو في أي جزء منه لا يتأثر.

الفقرتان ٤٦ و ٤٧: إدراج معلومات مفصلة عن حجم جميع البرامج التي تنفذ لتعزيز حقوق المرأة ونطاقها، ولا سيما تأثير تلك البرامج

٣١٨- لقد أدرجت التفاصيل المتعلقة بحجم البرامج التي تركز على حقوق المرأة ونطاقها (الجغرافي والمواضيعي والمالي) في مناقشة كل من البرامج المذكورة في التقرير.

٣١٩- ستحمي التدابير التشريعية التي تم سنها منذ تقديم التقرير السابق المرأة من بعض آثار التقاليد الاجتماعية المحافظة التي تستغل المرأة وتؤذيها.

٣٢٠- وتطبق بعض البرامج الحكومية المنفذة لتعزيز حقوق المرأة واستحقاقها منذ أمد طويل، الأمر الذي يجعل لها تأثيراً ملموساً. وتشمل هذه البرامج برنامج التثقيف السياسي للمرأة وخطة العمل للإصلاح الجنساني. وكما سلفت الإشارة، نتيجة لبرنامج التثقيف السياسي للمرأة، تؤدي آلاف عضوات المجالس المحلية المنتخبات الآن دوراً هاماً في الهيئات الحكومية المحلية التي انتخبن لعضويتها. وهن تفسحن 'المجال' السياسي لأنفسهن وتدرجن المسائل المرتبطة بحياة المرأة في جداول الأعمال الإنمائية والسياسية. وعلى أرفع المستويات، يتيح حجز المقاعد في الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ للمرأة أن تستخدم مهاراتها وخبرتها في كفاءة مراعاة التشريعات لقضايا المرأة وحمايتها من الاستغلال بجميع أنواعه.

(٣٩) قانون (تعديل) محاكم الأسرة لعام ٢٠٠٩.

(٤٠) قانون (تعديل) قوانين الأسرة المسلمة لعام ٢٠٠٩.

٣٢١- وقد بدأ إدماج خطط العمل للإصلاح الجنساني على الصعيد الاتحادي وصعيد المقاطعات في الوزارات والإدارات ذات الصلة. ويوجد لدى كثير من كبار المسؤولين الحكوميين الآن فهم طيب لمعنى الحقوق الجنسانية وحقوق المرأة، ويدركون ضرورة إدماج التفكير بشأن الاعتبارات الجنسانية في التخطيط ووضع السياسات وتنفيذ البرامج.

٣٢٢- وفيما يتعلق بالتعليم، لقد تحققت تحسينات كبيرة في زيادة التحاق الفتيات بجميع مستويات التعليم الرسمي. وزاد عدد الفتيات اللائي تواصلن الدراسة بعد المستوى الابتدائي. وكثير من اللائي تتخرجن من المدرسة الثانوية والجامعة تلتحقن بمهن جديدة ويمكنهن أن تتوقعن العمل في بيئات أكثر أماناً.

٣٢٣- وقد محيت الأمية الوظيفية للمزيد من النساء الآن بسبب البرامج الواسعة النطاق التي تنفذ تنفيذاً منهجياً.

٣٢٤- وتسهم برامج القطاع الصحي في زيادة الحصول على الرعاية الصحية، بما فيها الرعاية المرتبطة بالصحة الجنسية والإنجابية، والحد من اعتلال الأطفال الرضع ووفياهم.

القيود والتحديات

٣٢٥- لا يزال من الصحيح أن التقييمات المنهجية لا تجرى دائماً وتعلن على الملأ، مما يجعل من الصعب تقييم النطاق الكامل للبرامج وحجمها. غير أن استقصاءات الأسر المعيشية بشأن القطاع الاجتماعي الاقتصادي توفر مؤشرات للحكم على أداء مختلف البرامج في مجالات الصحة والعمل والتعليم وتنظيم الأسرة.

الفقرة ٤٨: التصديق على البروتوكول الاختياري للاتفاقية

٣٢٦- تعكف الحكومة على استعراض البروتوكول الاختياري للنظر في الانعكاسات والآثار المحتملة لاعتماده.

الفقرة ٤٩: إدماج منظور يراعي الاعتبارات الجنسانية والانعكاس الصريح لأحكام الاتفاقية في جميع الجهود الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية

٣٢٧- يركز الهدف ٣ من الأهداف الإنمائية للألفية على المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ولكن للأهداف الأخرى أيضاً مؤشرات مرتبطة بنوع الجنس، وتحديداً التعليم والصحة، اللذان يشملان الأهداف ٢ و ٤ و ٥ و ٦. وإذا جرى تحليل الحالة في ضوء معايير إطار التنمية الخاص بمنتصف المدة، وأهداف الإطار والأهداف الإنمائية للألفية، يتضح أن باكستان متقدمة على الجدول الزمني في حالة مؤشرين اثنين؛ معدل إلمام الكبار بالقراءة والكتابة ونسبة المقاعد التي تشغلها المرأة في الجمعية الوطنية.

٣٢٨- وستكون الإنجازات المقررة في إطار التنمية الخاص. منتصف المدة في مسارها الصحيح المؤدي إلى تنفيذ أهداف تناسبية مدتها ٥ سنوات للمؤشرات التالية؛ مؤشر تكافؤ الجنسين من حيث التعليم، وحصص المرأة من العمالة المدفوعة الأجر في القطاع غير الزراعي، وإمام الشباب بالقراءة والكتابة، وتغطية السكان المستهدفين بالعاملات في مجال الصحة، وإجمالي معدلات الخصوبة، ومعدل انتشار وسائل منع الحمل، ونسبة النساء اللائي حصلن على الرعاية السابقة على الولادة مرة واحدة، ومعدل انتشار فيروس نقص المناعة البشري بين صفوف الحوامل في الفئة العمرية ١٥-٢٠ عاماً ومعدل انتشاره بين الفئات الضعيفة. ويتخلف مؤشران متعلقان بنوع الجنس عن باقي المؤشرات، وهما نسبة الوفيات النفاسية التي سيحقق إطار التنمية الخاص. منتصف المدة منها حوالي ٣٨ في المائة من الأهداف الإنمائية للألفية، ونسبة الولادات التي تشرف عليها قابلات مدربات ولن يتحقق منها سوى ٤,٧ في المائة من الأهداف الإنمائية للألفية خلال إطار التنمية الخاص بمنتصف المدة^(٤١).

الفقرة ٥١: التصديق على الصكوك القانونية الأخرى التي تدعو لحقوق الإنسان

٣٢٩- توفر أحكام دستور باكستان، وهو أعلى قانون في البلاد، الحماية الكاملة لحقوق الإنسان لجميع المواطنين وتعزز هذه الحقوق. وإظهاراً للالتزامها في المنتديات الدولية لتعزيز حقوق الإنسان، وخاصة حقوق الفئات المهمشة، ولزيادة إمكانية حصول المرأة على حقوق الإنسان الأساسية، فقد صدقت حكومة باكستان على مختلف الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان.

٣٣٠- وفي حزيران/يونيه ٢٠١٠، صدقت باكستان على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ووقعت باكستان على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨.

٣٣١- وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٨ صدقت باكستان على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

(٤١) إطار التنمية الخاص بمنتصف المدة.

الفرع الثاني الاستجابات لمواد الاتفاقية

مادة ١

تعريف التمييز ضد المرأة

٣٣٢- يجسد الدستور مبدأي المساواة وعدم التمييز. ووفقاً للمادة ٢٥ من الدستور، جميع المواطنين متساوون أمام القانون ويحق لهم التمتع بحماية القانون على قدم المساواة ولا يجري أي تمييز على أساس الجنس وحده. وليس في المادة ٢٥ ما يمنع الدولة من وضع أي حكم خاص لحماية النساء والأطفال.

٣٣٣- والحكومة ملتزمة بكفالة أن يكون من أولوياتها الحد من التمييز والقضاء عليه، على النحو المحدد في المادة ١ من الدستور. وقد عبرت عن هذا الالتزام بالتفصيل خطة العمل الوطنية والسياسة الوطنية لتنمية المرأة وتمكينها (٢٠٠٢) وعدة مبادرات هامة (على سبيل المثال خطة العمل للإصلاح الجنساني).

مادة ٢

الالتزام بالقضاء على التمييز

٣٣٤- كما أشير في التقرير السابق وفي الفرع الأول، فإن مبدأي المساواة وعدم التمييز راسخان في الدستور وفي عدة قوانين تشريعية.

٣٣٥- ويضمن دستور باكستان المساواة ويحظر التمييز. ولا تضمن المواد ٨ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٣٤ و ٣٥ و ٣٨ حقوق الإنسان والحقوق الأساسية والمساواة أمام القانون فحسب، بل ترسي روحاً وسياسة تتسمان بعدم التمييز، ولا سيما فيما يتعلق بالمرأة.

٣٣٦- وقد حددت المحاكم العليا بوضوح، عن طريق تطبيقها وتفسيرها أحكام الدستور، الأمور التي ترقى إلى التمييز والمساواة أمام القانون، والمساواة الموضوعية، ومبدأ 'التصنيف المعقول' للعمل الإيجابي. وكما قررت محكمة لاهور العليا في قضية شودري ناظر أحمد ضد مقاطعة البنجاب (107 CLC 2007) فإن 'المجتمع في باكستان ينقسم أفقياً ورأسياً إلى فئات وطبقات مختلفة بينها تفاوت هائل في المركز الاقتصادي والاجتماعي والاستحقاقات. وربما تكون معاملة الأشخاص غير المتساوين بالتساوي أسوأ أشكال التمييز. ومن الضروري دائماً استهداف جماعات محرومة معينة بغرض تزويدها بالاستحقاقات الاقتصادية والاجتماعية بما فيها الإسكان... وقد كان واضعوا الدستور مدركين إدراكاً شديداً لهذا التفاوت وعدم المساواة على الصعيدين الاجتماعي والاقتصادي ولضرورة أن تتصدى الدولة لهما ضمناً

للعادلة الاجتماعية كما هو واضح من المواد ٣ و ٣٧ و ٣٨ من الدستور. " وقررت المحكمة العليا في قضية أسد الله مانغي ضد شركة الخطوط الجوية الدولية الباكستانية (2005 PSC 771) أن "المساواة بين المواطنين لا تعني أن جميع القوانين يجب أن تطبق على جميع الرعايا أو أن جميع الرعايا يجب أن يتمتعوا بنفس الحقوق والمسؤوليات." كما قررت في نفس القضية أن "التمييز ينطوي دائماً على عنصر من عدم الإنصاف والتحيز وبهذا المعنى يتعين أن تُفهم هذه العبارة".

٣٣٧- وكذلك أدانت المحاكم العليا بشدة، في تطبيقها أحكام دستور باكستان، التمييز القائم على الجنس وحده وأعلنت أنه يشكل انتهاكاً بالغاً للقانون، كما جاء في رأي المحكمة العليا في قضية الخطوط الجوية الدولية الباكستانية ضد سمينة مسعود (PLD 2005 SC 831) من أن "التمييز القائم على الجنس يشكل انتهاكاً للمادة ٢٥ (٢) من الدستور".

٣٣٨- وعلى غرار ذلك، في قضية بشيران بيبي ضد حكومة البنجاب (2000 PSC 467) قضى بأن التمييز التعسفي على أساس الجنس محظور تماماً ومُنح تعويض للمدعية اعترافاً بحقوقها الأساسية بموجب المادتين ٢٥ و ٢٧ من الدستور.

٣٣٩- وتهدف جميع البرامج والمشاريع الحكومية التي يتطرق إليها هذا التقرير بالمناقشة إلى المساهمة في الحد من التمييز ضد الفتاة والمرأة. والحكومة ملتزمة بضمان أن يُدمج منظور جنساني في جميع مبادراتها. وستكون هذه المبادرات فعالة في محاولتها القضاء على التمييز ضد المرأة، بالقدر الذي '١' تعمل فيه بالتناسق مع بعضها البعض، و'٢' تشمل الطرق والأساليب لكفالة الربط الكامل قدر الإمكان بين التغييرات القانونية والتشريعية وبين القيم الاجتماعية التقدمية، و'٣' تنفذ على النحو المقرر وتستمر في التطور لكي تعالج الشواغل الطويلة الأجل الحالية والناشئة.

٣٤٠- وبالرغم من أنه لا يمكن تطبيق الاتفاقيات أو المعاهدات الدولية مباشرة عندما تصدق عليها باكستان، فإن أحكام هذه الاتفاقيات والمعاهدات تؤخذ بعين الاعتبار من جانب المحاكم لدى تفسيرها القانون في سياق معين (٤٢)(٤٣)(٤٤).

(٤٢) رأت المحكمة العليا في لاهور في قضية السيد سيما ضد الدولة (2003 PLD 747)، وفقاً للمادة ٣٥ من دستور باكستان (١٩٧٣) والمادة ١٦ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، أن توفير الحماية لمؤسستي الزواج والأسرة لزام على الدولة.

(٤٣) وفي قرار اتخذته محكمة الشريعة الاتحادية من تلقاء ذاتها (2008 PLD 1) رأت المحكمة أن الحكم الوارد في قانون الجنسية (١٩٥١) الذي يحرم الزوج غير الباكستاني لمواطنة باكستانية من اكتساب الجنسية الباكستانية هو حكم تمييزي لأنه: يتناقض مع المساواة بين الجنسين؛ ويتعارض مع دستور باكستان ومع القرآن والسنة؛ ويتناقض مع الالتزامات الدولية التي وقعت عليها باكستان.

(٤٤) في قضية السيد نسيم ماي ضد الدولة (2004 PCRLJ 1089 LHC) في التماس متعلق بأمر إحضار، طلبت المدعية، وهي تامة الأهلية القانونية، الإفراج عنها من دار الأمان ولم ترد أن تصطحب والديها، خوفاً من تعرض حياتها للخطر ولأن المادة ٢٥ تنص على المساواة أمام القانون وعدم حدوث أي تمييز على أساس الجنس. فأفردت المحكمة العليا عن المدعية على أساس المادة ٩، التي تتناول أمن الشخص؛ والمادة ١٥، التي تسمح بحرية التنقل؛ والمادة ٢٥، على أساس المساواة أمام القانون.

التدابير القضائية وتطبيق القوانين

٣٤١- لقد فسرت المحاكم العليا مصطلحي المساواة والتمييز وأصدرت عدداً من الأحكام لصالح نساء استناداً إلى مبدأي المساواة وعدم التمييز^{(٤٥)(٤٦)(٤٧)(٤٨)}.

الخطوات التي اتخذتها الدولة لاستعراض القوانين وإصلاحها

٣٤٢- كما أُشير في الفرع الأول، توجد ثلاث هيئات مكلفة باستعراض القوانين والتوصية بالتعديلات.

٣٤٣- وقد أعدت لجنة القانون والعدالة في باكستان^(٤٩)، بعد أن قدم التقرير السابق، صحائف وإصلاحات مقترحة في إطار مشروع إصلاحات القوانين، وذلك فيما يتعلق بالمسائل التالية:

- تجريح السلوك الخلقي لضحية الاغتصاب (حذف المادة ١٥١(٤) من مرسوم قانون الشهادة (١٩٨٤)؛
- نفقة المتعة (لإعالة) الزوجة بعد الطلاق؛
- إصلاح قانون الحدود؛

(٤٥) في قضية الخطوط الجوية الدولية الباكستانية ضد سمينة مسعود (PLD 2005 S.C 831)، استُند إلى الولاية الدستورية للمحاكم العالية في الطعن في سلطة المادة ٢٥ من نظام (الخدمة والتأديب) لموظفي شركة الخطوط الجوية الدولية الباكستانية (١٩٨٥)، التي تشترط على المضيفة الجوية أن تتقاعد عندما تبلغ سن ٣٥ عاماً. ورأت المحكمة العليا أنه "لا يمكن أن يمثل أي شيء تمييزاً على أساس الجنس بشكل أفضل مما يوجد هنا من حالة تعرض بعض الأشخاص الموجودين في نفس الجماعة تماماً للتمييز ضدهم فقط لكونهم إناثاً". وبينما وجهت المحكمة العليا إلى وجوب عدم وجود أي تمييز بين سن التقاعد لأطقم الطائرات الإناث والذكور المنتمين إلى نفس الفئة من حيث الأجر، فإنها لاحظت أنه إذا لم يف أي فرد من أفراد طاقم المقصورة بشرط الإدارة فيجوز، بعد الفحص الطبي، أن يكلف بأي واجبات/واجبات أرضية في نفس الفئة.

(٤٦) في قضية السيدة أنوار بيجوم ضد مصرف زاراي تارقياتي باكستان (2009 CLD 133 Karachi) طالبت المدعية بتعويض بموجب مجموعة للإنصاف أعلنت عنها الحكومة في مقابل قروض. وقضت المحكمة العليا بأن الأشخاص الذين في وضع متساوٍ يجب أن يعاملوا نفس المعاملة فيما يتعلق بالمزايا والحماية.

(٤٧) في قضية شفقة الله ضد جامع أموال حيازة الأراضي دي سي هاريبور (2006 CLC 1555 Peshawar) رأت المحكمة العليا، بالإشارة إلى المادة ٢٥، أن الأشخاص الذين في أوضاع متماثلة تكون لهم نفس الحقوق. وعندما يعلن عن إتاحة بعض الحقوق لأحد هؤلاء الأشخاص أو أكثر، فإن جميع الأشخاص الذين في مثل وضعهم يعتبرون مستحقين لهذه الحقوق. ومن شأن حرمان هؤلاء الأشخاص من المساواة في الحقوق أن يشكل تمييزاً صرفاً ومخالفة للاتفاقية.

(٤٨) وفي قضية ثريا خانون ضد الرئيس الطبي لمعهد بنجاب لأمراض القلب في لاهور (PLD 2006 Lahore 469)، لاحظت المحكمة أن مفهوم المساواة أمام القانون وأن الجميع سواسية أمام القانون يستمد أصله من المبادئ الأساسية الإسلامية التي دعا إليها الرسول الكريم (صلى الله عليه وسلم) في خطبة الوداع. ورأت أيضاً أن أحكام المواد ٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ من الدستور هي أيضاً متماشية مع المساواة للجميع ومتسقة معها، على النحو الذي كرسه الإسلام.

(٤٩) www.ljcp.gov.pk

- تعديل على قانون فسخ الزواج الإسلامي (١٩٣٩)؛
- تعديلات على قانون الجنسية (١٩٥١)؛
- إلغاء عادة 'فاني' (تزويج الإناث في مقابل التصالح في المنازعات/الجرائم)؛
- التعديلات في المادة ١٧ من مرسوم قانون الشهادة (١٩٨٤)؛
- التعديلات على قانون الصداق وهدايا العروس لعام ١٩٧٦، والتعديلات على قانون تقييد زواج الأطفال (١٩٢٩).

٣٤٤- وتعد لجنة القانون والعدالة حالياً صحائف بشأن (١) التشريعات المرتبطة بالعنف المتزلي و(٢) التعديلات على قانون القصاص والديّة.

٣٤٥- وقد اضطلعت اللجنة الوطنية المعنية بوضع المرأة منذ تقديم التقرير السابق بأبحاث في شأن (١) حقوق المرأة في الميراث، و(٢) مفهوم العدالة في الإسلام: القصاص والديّة، و(٣) تأثير قوانين الأسرة على حقوق المرأة المطلقة. وقد أصدرت اللجنة بعض توصيات لإجراء إصلاحات على القوانين في هذه المسائل الثلاث جميعاً.

التشريعات الصادرة للتصدي للتمييز

- ٣٤٦- منذ انتخاب الحكومة الحالية في شباط/فبراير ٢٠٠٨، قدمت مشاريع القوانين التالية في الجمعية الوطنية، بهدف معالجة جوانب محددة من التمييز ضد المرأة و/أو حقوق المرأة:
- الحماية من التحرش في أماكن العمل لعام ٢٠٠٩: لتهيئة بيئة عمل أكثر أماناً للنساء والرجال، تكون خالية من التحرش والإيذاء الجنسي والترهيب؛
- مشروع تعديل القانون الجنائي لعام ٢٠٠٩. لجعل البيئة العامة وبيئة العمل آمنة، وخاصة بالنسبة للمرأة، ولتشجيع النساء على دخول سوق العمل بغية الحد من الفقر والسعي لكسب عيشهن بكرامة؛
- مشروع قانون (تعديل) محاكم الأسرة لعام ٢٠٠٨. لتقديم الإغاثة الفورية للأطفال من خلال توفير الإعالة في المراحل الأولى من إجراءات دعوى الإعالة؛
- مشروع (تعديل) قانون الأوصياء والقصر لعام ٢٠٠٨. لحماية حق الأم في الاحتفاظ بحضانة أولادها القاصرين خلال سن القصور القانوني؛
- مشروع قانون اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان لعام ٢٠٠٨. لإنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان بما يتماشى مع الالتزامات الدولية؛
- قانون مدونة الإجراءات الجنائية لعام ٢٠٠٨. لتقديم الإغاثة للأشخاص المتهمين في السجن، بمنحهم الكفالة بعد سنتين في حالة الجرائم التي يعاقب عليها بالموت. وتخفيض هذه المدة إلى سنة واحدة وستة أشهر في حالة المتهمات.

مشروعات القوانين المقدمة من فرادى الأعضاء

'١' مشروع تعديل قانون محاكم الأسرة لعام ٢٠٠٩: لتمكين المحكمة العليا من نقل أي دعوى أو استئناف أو إجراءات أخرى منظورة أمام أي محكمة عالية أخرى في قضايا الأسرة المرفوعة بموجب قانون محاكم الأسرة في باكستان الغربية (١٩٦٤) وفقاً لحكم المحكمة العليا في القضية (2003 SCMR 115) السيدة بشرى ضد محمد نعيم. وتبجيز المادة ١٨٦ من الدستور للمحكمة العليا نقل أي دعوى، أو استئناف أو إجراءات منظورة أمام أي محكمة عالية ولكن هذه الصلاحيات لم تكن ممنوحة للمحكمة العليا في قضايا الأسرة المرفوعة بناء على قانون تعديل محاكم الأسرة في غرب باكستان لعام ١٩٦٤. ويمكن للمحاكم العالية في المقاطعات نقل الدعوى أو الإجراءات ضمن ولايتها القضائية في تلك المقاطعة، مما يسبب للزوجين مشقة كبيرة عندما يضطر أي منهما لديه لرفع دعوى منظورة في مقاطعة مختلفة.

'٢' مشروع قانون (تعديل) قوانين الأسرة المسلمة لعام ٢٠٠٩: لتمكين المرأة التي طلقت وانقضت فترة عدتها^(٥٠) ولكنها ترضع طفلاً رضيعاً من الزواج السابق من أن يكون لها الحق في الإعالة لمدة عامين من زوجها السابق، ومن ممتلكاته أو من جدّي الرضيع في حالة وفاته.

'٣' مشروع (تعديل) قانون المصانع لعام ٢٠٠٩: للتخفيف من مشاكل المرأة العاملة من خلال منحها فترة للاسترخاء في أثناء العمل مدتها ساعة واحدة في بداية يوم العمل وساعة واحدة في نهايته.

'٤' مشروع قانون ميثاق حقوق الطفل: لحماية وتعزيز حقوق الأطفال دون الثامنة عشرة من العمر.

'٥' مشروع قانون (تعديل) القانون الجنائي لعام ٢٠٠٩: لحماية النساء من الحيف الاجتماعي، بما في ذلك الجرائم المتصلة بمسائل المهور، والرش بالأحماض وإخفاء الزواج أثناء إبرام عقد زواج لاحق.

'٦' مشروع قانون المواطن الخاص (حقه في الامتيازات في التنقل) لعام ٢٠٠٩: لتقديم تسهيلات للمواطنين ذوي الأوضاع الخاصة في جميع وسائل النقل سواء كانت خاصة أو عامة لتمكينهم من التنقل بسهولة.

'٧' مشروع قانون حماية المرأة العاملة في المنازل لعام ٢٠٠٨. لحماية حقوق النساء العاملات كخدمات في المنازل، فضلاً عن الأطفال وكبار السن.

'٨' مشروع قانون تعديل قانون القذف (إقامة الحد) لعام ٢٠٠٨: لتيسير وصول المرأة إلى المحاكم والبث السريع في قضايا القذف (الاتهام الباطل بالزنا) في حقهن.

(٥٠) الفترة المقررة التي يحق فيها للمرأة الحصول على إعالة، وقد تشمل مدة الحمل الناتج عن الزواج الذي تم فسخه.

- '٩' مشروع قانون الالتحاق الإلزامي بالمدرسة لعام ٢٠٠٨: من أجل تعليم جميع الأطفال، مع الإشارة خاصة إلى تعليم البنات.
- '١٠' مشروع قانون منع التحرش في مكان العمل لعام ٢٠٠٨: لكفالة بيئة عمل خالية من المضايقة و/أو إساءة المعاملة القائمة على نوع الجنس.
- '١١' مشروع قانون المواطن الخاص لعام ٢٠٠٨: لتوفير إمكانيات الوصول للمواطنين ذوي الإعاقة في جميع الأماكن العامة وتخصيص مقاعد لهم في وسائل النقل العام وتوفير المرافق اللازمة للكراسي المتحركة على ممرات المشاة.
- '١٢' مشروع قانون (حماية حقوق) المرأة العاملة لعام ٢٠٠٨: لحماية المرأة العاملة من خلال توفير الوسائل اللازمة لمنع استغلالها.
- '١٣' مشروع قانون (تعديل) المواطنة الباكستانية لعام ٢٠٠٨. للسماح للمرأة الباكستانية بنقل جنسيتها لزوجها الأجنبي.
- '١٤' منع الممارسات المناهضة للمرأة (مشروع قانون تعديل القانون الجنائي لعام ٢٠٠٨): للتخلص من الممارسات والعادات التي تؤثر على المرأة، والتي تتنافى مع كرامة الإنسان.
- '١٥' مشروع قانون تعديل قانون العقوبات في باكستان لعام ٢٠٠٨: للنص على معاقبة الأشخاص، بمن فيهم الأعضاء في مجالس البانشيات والجيرغا، الذين يقومون بإهداء النساء والفتيات الصغيرات من أجل تعزيز اتفاقات المصالحة.
- '١٦' مشروع قانون (تعديل) الحماية الاجتماعية للعاملين من المنازل لعام ٢٠٠٨: لإتاحة المساواة في المعاملة/الوضع للعاملين من المنازل.
- '١٧' مشروع قانون منع العنف المتري لعام ٢٠٠٨: لمنع الأشخاص الضعفاء، وبخاصة النساء والأطفال وخدم المنازل، والشيوخ والمعوقون، من التعرض للعنف في سياق العلاقات الشخصية.

المادة ٣

تنفيذ الاتفاقية من خلال جميع الوسائل المتاحة

التدابير التشريعية

٣٤٧- يضمن دستور باكستان حماية حقوق الإنسان الأساسية ويجدد مبادئ السياسة العامة لحماية هذه الحقوق دون أيما تمييز. ويعالج الفصل ١ (المواد من ٨ إلى ٢٨) حقوق الإنسان الأساسية. وتجعل المادة ٨ القوانين غير المتوافقة مع الحقوق الأساسية، أو التي تستخف بها، باطلة كأن لم تكن. وتحدد المواد من ٢٩ إلى ٤٠ مبادئ السياسات العامة بكفالة جملة تدابير من بينها المشاركة الكاملة للمرأة في الحياة الوطنية، وحماية الأقليات، وتعزيز العدالة الاجتماعية، واستئصال الشرور الاجتماعية.

القوانين التي تم سنّها منذ عام ٢٠٠٥ فيما يتعلق بالمرأة

٣٤٨- استعرضت حكومة باكستان منذ تقديم التقرير السابق القوانين والمراسيم التالية، بقصد إزالة التمييز و/أو تعزيز المساواة بين الجنسين:

- أصدر الرئيس الباكستاني في ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٦ مرسوماً بتعديل المادة ٤٩٧ من قانون العقوبات الجنائية لمنح الكفالة للنساء المسجونات بتهمة غير الإرهاب والقتل. ويتيح القانون المعدل منح الإفراج بكفالة عن المرأة المحتجزة لتهمة مختلفة، بما في ذلك انتهاك قوانين الحدود. ومن الجدير بالذكر هنا أن الكفالة، في الجرائم غير القابلة للكفالة، ليست حقاً للمتهم بل هي تخضع السلطة التقديرية للمحكمة، وهذا التعديل يجعل الكفالة حقاً للمرأة؛
- قانون حماية المرأة (تعديل القوانين الجنائية)، لعام ٢٠٠٦، و صدر في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ لتوفير الإغاثة والحماية للنساء من إساءة استخدام القانون وإساءة المعاملة في إطاره؛
- وترد في إطار المواد ذات الصلة من هذا التقرير تفاصيل القوانين المعمول بها حالياً لتنمية المرأة والنهوض بها في الميادين السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

المادة ٤

العمل الإيجابي

- ٣٤٩- تمثل السياسة الوطنية لتنمية المرأة وتمكينها (آذار/مارس ٢٠٠٢) جزءاً كبيراً من إطار العمل الإيجابي.
- ٣٥٠- يتمثل القصد من جميع الإجراءات التشريعية والإدارية التي تم تحديدها في الفرع الأول - بما فيها البرامج والمشاريع وتنقيحات السياسة - في التعجيل بتحقيق المساواة الفعلية بين الرجل والمرأة. وقُصد بها أيضاً أن يدعم بعضها البعض، من حيث تهيئة وتعزيز بيئة تشريعية وبرنامجية مؤاتية لتحقيق المساواة والإبقاء على هذه البيئة.
- ٣٥١- ولا تزال الحصص البالغة ١٠ في المائة من فرص العمل في الخدمة المدنية التي تمت مناقشتها في التقرير السابق سارية. وعلى الرغم من أنه لم يتم شغلها جميعاً، فإن الجهود مستمرة لإيجاد النساء المؤهلات واستبقائهن.
- ٣٥٢- وأعلن عن تخصيص حصة قدرها ٥ في المائة لأفراد طوائف الأقليات. وليست هذه الحصة مصنفة حسب نوع الجنس.
- ٣٥٣- ويمكن أن يعتبر في عداد العمل الإيجابي أيضاً ما يُبذل من جهود لضمان جمع البيانات المصنفة حسب نوع الجنس وتحليلها - بما في ذلك البيانات المتعلقة بالعنف والاتجار -

وتسلم هذه الجهود بأنه دون المعلومات الدقيقة لا يمكن المضي قدماً في تخطيط السياسات وتنفيذها مع التركيز على المساواة بين الجنسين.

٣٥٤- أخذ الاحتفاظ بمقاعد للنساء المنتخبات على كل مستوى من مستويات الحكومة، من مجلس الشيوخ إلى مجالس الأقاليم، يحدث النتيجة المرجوة بالتدرج، لأن شغل النساء للمناصب الانتخابية يصبح على نحو متزايد من المسلمات.

القيود والتحديات

٣٥٥- لا تنفذ التشريعات المستتيرة والحصص أحياناً إلى أعماق الأنماط التقليدية للتوظيف. غير أنها خطوة أولى ضرورية في هذا الصدد.

المادة ٥

القضاء على القوالب النمطية

٣٥٦- أخذ الاعتقاد بأن المرأة تعتمد على غيرها اقتصادياً، وأنها متلقية للمنافع، محل محله تدريجياً الاعتقاد بأن المرأة مساهمة في الاقتصاد ومحور للأسرة السليمة. ولا يتعارض هذا مع دور المرأة المحوري في الأسرة؛ بل إنه يعترف بأهمية الأدوار التي تقوم بها المرأة.

٣٥٧- ويمكن أن ينشأ تعديل الأفكار الاجتماعية والثقافية بشأن الجنس عن القيام بجهود مخطط لها، كالتي يرد وصفها في الرد على الفقرتين ٢٨ و ٢٩ من ملاحظات لجنة الخبراء في الفرع الأول. وتنشأ التغييرات أيضاً نتيجة للاتجاهات الاجتماعية والاقتصادية من قبيل ارتفاع معدلات البطالة وفقدان القدرة الشرائية. ومن المحتمل أن تحفز هذه الاتجاهات عدداً أكبر من النساء للالتحاق بالقوة العاملة وقد تؤدي إلى مزيد من الظهور للمرأة العاملة.

٣٥٨- وبالمثل، بدأت بعض المبادرات التي اتخذتها وسائل الإعلام المطبوعة والالكترونية (نوقشت في الفقرتين ٢٨ و ٢٩ في الفرع الأول) لإدماج النساء، أو المبادرات التي تقودها نساء، في تحدي القوالب النمطية وتغييرها.

٣٥٩- وتركز بعض التنقيحات التي أدخلت على المناهج المدرسية على الجهود الرامية لتصوير الفتيات والنساء في أدوار جديدة، وللتعريف بأن المرأة تدخل المهن غير التقليدية بأعداد متزايدة: وتوسع هذه الجهود نطاق النماذج التي تحتذيها الفتيات في المدارس.

٣٦٠- وسوف تستغرق هذه التنقيحات بعض الوقت لكي تحقق التأثير المطلوب تماماً، ولكن بدايات كبيرة قد حدثت.

٣٦١- وتحقق المزيد من النساء شهرة على الصعيد العام، متحديات بذلك المفاهيم النمطية عن قدرات المرأة وإمكاناتها وتقدمن للنساء قدوة تحتذى. فعلى سبيل المثال، الدكتور شمشاد أختار هي أول امرأة تعمل محافظة لمصرف الدولة في باكستان. وقد انتخبت رئيسة

البنك المركزي في آسيا الوسطى لعام ٢٠٠٨. وتشغل امرأة منصب رئيسة/المسؤولة التنفيذية الأولى لأول مصرف للمرأة في باكستان. وأبرز النشاط في مجال حقوق الإنسان في باكستان امرأة. والمسؤول التنفيذي الأول لشبكة دعم البرامج الريفية، التي تلي الاحتياجات الإنمائية للآلاف من النساء، امرأة. وتشغل إحدى عشرة امرأة مناصب رئيسات تنفيذيات للجامعات العامة والخاصة.

٣٦٢- وتقود امرأتان فريق تحقيق المساواة بين الجنسين في هيئة إعادة التأهيل والتعمير في أعقاب الزلازل^(٥١) التابعة للحكومة باكستان. وقد كفل هذا الفريق، كما سلفت الإشارة في هذا التقرير، إدماج المفهوم الجنساني في تخطيط الاستجابات للزلازل وتنفيذها ورصد الاستجابات لوقوع الزلازل والتأكد من الاعتراف باحتياجات المرأة وقدراتها على المساهمة في إعادة الإعمار بعد الزلزال وتليتها. وقد أفادت الحكومة إلى حد ما في معالجتها الوضع الحالي للفتيات والنساء المشرذات من الدروس المستفادة من الاستجابة للزلازل.

٣٦٣- وتعمل الرابطات المهنية لسيدات الأعمال في المراكز الحضرية الرئيسية. وهي تسهم في زيادة الوعي بدور المرأة في الاقتصاد.

٣٦٤- ومع الزيادة في توافر القروض الصغيرة ومشاريع التدريب الإنمائية، يرأس عدد أكبر من النساء الشركات الصغيرة، في كل من المناطق الريفية والحضرية على السواء. ويقل بعض الشيء، نتيجة لذلك، تردد الكثير من الأسر في الاعتراف بأن النساء تكسبن لقمة العيش. ورغم أن النجاح لا يحالف كل النساء صاحبات المشاريع، أصبح من المعترف به بصورة متزايدة أن إدارة الأعمال المتزلية تسهم في الرفاه الاقتصادي للأسر.

٣٦٥- وبزيادة التحاق الشابات بالجامعة ودخولهن إلى المهن التي يهيمن عليها الرجال بصفة تقليدية، سيزيد تحدي القوالب النمطية الخاصة بالأدوار التقليدية للمرأة والتغلب عليها. (انظر الجدول ١٠ في المرفق ألف للاطلاع على أعداد المقيدتين في الجامعات).

٣٦٦- وفيما يتعلق بـ "التربية الأسرية"، بما في ذلك الفهم السليم للأمومة بوصفها وظيفة اجتماعية والاعتراف بالمسؤولية المشتركة لكل من الرجال والنساء عن تربية وتنشئة أطفالهم، لا يوجد برنامج "للتربية الأسرية" بهذا المعنى في المدارس الحكومية في باكستان. وينظر إلى كبار أفراد الأسرة من النساء باعتبارهن المستودعات الحصرية والشرعية للمعلومات المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية لبناتهن وزوجات أبنائهن. وتؤدي الحماية دوراً هاماً في اتخاذ القرارات في مجال تنظيم الأسرة لأبنائهن وزوجاتهم، وفقاً لما تشير إليه دراسة حديثة أجرتها كبرى منظمات القطاع الخاص لتنظيم الأسرة في البلد^(٥٢).

(٥١) هيئة إعادة التأهيل والتعمير في أعقاب الزلازل.

(٥٢) منظمة "جرين ستار باكستان" (Green star Pakistan).

القيود والتحديات

٣٦٧- ما زال التغلب على القوالب النمطية السالبة أيسر كثيراً بالنسبة للمرأة في الحضر. أما المرأة الريفية فمشكلتها ما زالت تتمثل في تحقيق مزيد من الظهور.

٣٦٨- ورغم وجود بعض برامج ابتكارية وجيدة التنفيذ لإشراك الرجل في برامج تنظيم الأسرة (كما أشير في الفرع الأول) ما زال يلزم بذل الجهود لكفالة إمساك غالبية النساء، ولا سيما نساء الريف الفقيرات، بزمم التحكم في حياتهن الجنسية الخاصة.

المادة ٦

الاتجار بالنساء والفتيات

٣٦٩- إن باكستان، كما أشير في الفقرتين ٣٠ و ٣١ أعلاه، في الفرع الأول، بصدد تعديل مرسوم منع الاتجار بالبشر ومكافحته (٢٠٠٢).

٣٧٠- ويشمل قانون حماية المرأة (تعديل القوانين الجنائية) لعام ٢٠٠٦ عدداً من التعديلات ذات الصلة بالاتجار والبغاء. وتعاقب المادة ٣٦٥ (باء) على الإدانة للزواج القسري أو الغواية بغرض الاتصال الجنسي غير المشروع بالغرامة و/أو السجن مدى الحياة. والعقوبة بموجب المادة ٣٦٧ (ألف) (الاختطاف أو الخطف من أجل تعريض أحد الأشخاص للفسق غير الطبيعي) هي الغرامة، أو السجن المشدد لمدة تصل إلى ٢٥ عاماً أو عقوبة الإعدام. وتشير المادة ٣٧١ (ألف) و(باء)، على التوالي، إلى بيع الأشخاص وشرايتهم لأغراض البغاء. والعقوبة في كلتا الحالتين هي الغرامة والسجن لمدة تصل إلى ٢٥ عاماً.

٣٧١- وقد أنشأت وزارة الداخلية خلية لإدارة الهجرة (مكافحة الاتجار)^(٥٣) تركز على المسائل المتعلقة بالاتجار. واعترافاً من خلية إدارة الهجرة بأن الاتجار شكل من أشكال العنف، فهي تقوم أيضاً بتعزيز قدرة وكالات إنفاذ القوانين وتركيزها في مجال تحديد شبكات الاتجار بالمرأة والقبض على أعضائها. كما تجري أبحاثاً ذات توجه عملي على الاتجار. وتصدر مواد الاتصال التثقيفي للتوعية، بغية استخدامها كمدخلات لأغراض تغيير السياسات ولتعزيز الأطر القانونية الوطنية والدولية فيما يتعلق بالاتجار.

٣٧٢- وقد عقدت المنظمة الدولية للهجرة التابعة للأمم المتحدة، في شراكة مع وزارة شؤون تنمية المرأة ووزارة الداخلية ووكالة التحقيقات الاتحادية مجموعة من حلقات العمل التدريبية بشأن الاتجار. وتركز حلقات العمل هذه على السياسات العامة الوطنية وإنفاذ القوانين ودور المجتمع المدني وغيره من الجهات المعنية في تقديم الدعم للضحايا، وعلى تعميم المنظور الجنساني في أنشطة إنفاذ القوانين في باكستان. وقد عقدت المنظمة أيضاً حلقات عمل لإذكاء الوعي بشأن الاتجار لقضاة القضاء المدني وقضاة الصلح والمحامين.

(٥٣) بتمويل من مشروع العدالة والحماية الجنسانية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٣٧٣- وتساعد مراكز الشهيذة بينظير بوتو للمرأة في مواجهة الأزمات التابعة لوزارة شؤون تنمية المرأة بعض النساء والأطفال الذين تم استرجاعهم من أيدي المتاجرين. ويجري بذل الجهود للنهوض بتقديم الخدمات لهؤلاء النساء والفتيات.

٣٧٤- وفي جميع المقاطعات وفي المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية، تقوم وكالة التحقيقات الاتحادية بتسجيل الدعاوى ضد الجناة. كما تنظم المنظمات غير الحكومية التغطية الإعلامية والحلقات الدراسية بشأن الاتجار بالمرأة من أجل إبراز هذه القضية.

القيود والتحديات

٣٧٥- ما زال استغلال النساء والفتيات لأغراض البغاء موضوعاً بالغ الدقة لا يتلقى إلا القليل من الاهتمام العام. ويمثل استخدام المجرمين لطرق متزايدة التعقيد للإيقاع بالنساء في شرك البغاء وغيره من أشكال الرق مشكلة عالمية وتبذل باكستان قصارى وسعها للحد من انتشار هذه المشكلة في البلد.

المادة ٧

القضاء على التمييز في الحياة السياسية والعامه

٣٧٦- كما أشير في التقرير الجامع للتقارير الأولي والثاني والثالث، يتمتع النساء والرجال بوصفهم من مواطني باكستان بنفس الحق الدستوري في الترشح للانتخاب لشغل جميع المناصب التي يتم شغلها بالانتخاب العام وفي ممارسة حقهم في التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة. وكذلك، لا يمكن أن تستبعد المرأة قانوناً من المشاركة في وضع السياسة الحكومية، أو من شغل المناصب العامة، أو من أداء الوظائف العامة على مستويات الحكم كافة.

٣٧٧- وقد صُمت خطة العمل للإصلاح الجنساني خصيصاً لضمان استعراض السياسات من قبل أعضاء أقسام تنمية المرأة التابعة للخطة في الوزارات التنفيذية التي تستضيف الخطة. وتساعد عملية الاستعراض المذكورة على كفالة إشراك المرأة في جميع جوانب السياسات.

٣٧٨- وتشارك المرأة بأعداد أكثر من أي وقت مضى في الحياة السياسية، سواء بسبب العمل الإيجابي (أي حجز المقاعد) أو بسبب الجهود التي تبذلها الأحزاب السياسية لاجتذاب المرأة إلى صفوف العاملين والمرشحين.

٣٧٩- وفي الانتخاب العام لعام ٢٠٠٨، أدلت النساء بأصواتهن لأول مرة في وكالة وزيرستان الجنوبية (في المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية).

٣٨٠- وكما أشير في الفرع الأول، اضطلعت وزارة شؤون تنمية المرأة بتنفيذ برنامج وطني مدته ثلاث سنوات (٢٠٠٤-٢٠٠٧) للمشاركة السياسية للمرأة. وشارك قرابة ٣٠٠٠٠

من عضوات المجالس المنتخبات في أنحاء البلد في برامج تدريبية عززت معرفتهن بأدوارهن والمسؤوليات التي تقع عليهن؛ وزودتهن بالإلمام بالآليات التشريعية ووفرت لهن المعلومات عن كيفية تلبية احتياجات دوائهن.

وقد أعيد انتخاب كثير من عضوات المجالس هؤلاء لعضوية مجالس الاتحادات والتحصيل والأقاليم للمرة الثانية، وبعضهن سترشحن أنفسهن للانتخاب من جديد في الجولة الثالثة المقبلة من انتخابات الحكومات المحلية. وقد نجحت الكثيرات من عضوات المجالس المنتخبات في اجتذاب الأموال الخاصة بالتنمية واستغلالها لصالح مجالس اتحادتهن وتحصيلهن وأقاليمهن وكون لأنفسهن رصيداً سياسياً. والكثيرات منهن الآن من الأشخاص الفاعلين المهمين على صعيد الحكم المحلي.

٣٨١- وتُنتخب النساء كذلك رئيسات (ناظمات) ونائبات لرؤساء (ناظمي) مجالس الاتحادات والتحصيل والأقاليم. وانتُخبت ١٦ امرأة في الانتخابات المحلية الأولى في عام ٢٠٠٠ رئيسات أو نائبات لرؤساء هذه المجالس^(٥٤). ويرد في الجدول ٥ توزيع النساء المنتخبات لهذه المناصب، وعددهن ٣٢ امرأة، في انتخاب الحكومات المحلية لعام ٢٠٠٥.

الجدول ٥

الرئيسات ونائبات الرئيس المنتخبات لمجالس الاتحادات والتحصيل والأقاليم في عام ٢٠٠٥

المقاطعة	مجلس الإقليم	مجلس التحصيل	مجلس الاتحاد	المجموع
البنجاب	-	٣ (بالإضافة إلى ١ نائبة رئيس)	١٥ (بالإضافة إلى ٥ نائبات رؤساء)	٢٤
السند	٤ (بالإضافة إلى ١ نائبة رئيس)	١	١	٧
مقاطعة الحدود الشمالية الغربية	-	-	١	١

المصدر: الموقع الشبكي للمكتب الوطني لإعادة الإعمار.

ملاحظة: لم توجد رئيسات مجالس ولا نائبات رئيس منتخبات في بالوخستان أو في المناطق الشمالية في عام ٢٠٠٥.

٣٨٢- وتشارك المرأة والرجل في المنظمات غير الحكومية أو المنظمات والرابطات المعنية بالحياة العامة والسياسية. والواقع أن النساء بارزات في قطاع المنظمات غير الحكومية، وبعض النساء ترأسن أكثر المنظمات المرتبطة بتمكين المرأة من نيل حقوقها ومستحقاتها شهرة وأشدها فعالية. وقد عاجلت الحركة النسائية النشطة العديد من القضايا ذات الاهتمام الخاص لدى المرأة على مدى عقود.

(٥٤) http://sachet.org.pk/g_for_gender/elected_women.asp

القيود والتحديات

٣٨٣- يلزم التعامل تدريجياً مع 'التقاليد' و'الأعراف' التي يلجأ إليها البعض أحياناً لتقييد المشاركة الكاملة للمرأة في الحياة السياسية والحياة العامة في بعض مناطق البلد.

المادة ٨

التمثيل في الخارج

٣٨٤- من حق المرأة والرجل على قدم المساواة تمثيل باكستان في الخارج. وتعمل عشر نساء حالياً كسفيرات^(٥٥). وتعمل غيرهن ككنايات لرؤساء البعثات ووزيرات ومستشارات في عدة بلدان. وتعمل خمس نساء حاصلات على رتبة السفير حالياً في وزارة الخارجية.

المادة ٩

الجنسية

٣٨٥- تضمن القوانين للمرأة الباكستانية نفس حق الرجل في اكتساب جنسيتها أو تغييرها أو الاحتفاظ بها. ولا يؤثر الزواج بمواطن غير باكستاني في جنسية المرأة ولا يقتضي منها أن تكتسب جنسية زوجها غير الباكستاني. وأطفال المرأة الباكستانية المتزوجة من غير باكستاني هم من مواطني باكستان.

٣٨٦- والتعديلات على القانون المتعلق بحق المرأة الباكستانية في أن تتيح لزوجها غير الباكستاني الحق في أن يصبح مواطناً باكستانياً معروضة في الوقت الحالي على المحكمة العليا لباكستان، كما سلفت الإشارة في الرد على الفقرتين ١٥ و ١٦ من المادة الأولى في هذا التقرير.

المادة ١٠

المساواة في الحقوق المتعلقة بجميع جوانب التعليم

٣٨٧- تنص المادة ٢٥ من الدستور على المساواة أمام القانون. وتنص المادة ٢٢ على أنه "لا يُحرم أي مواطن من الالتحاق بأي مؤسسة تعليمية تتلقى معونة من الإيرادات العامة على أساس العنصر أو الدين أو الطبقة أو مكان الميلاد فحسب. وليس في هذه المادة ما يمنع أي سلطة عامة من اتخاذ ما يلزم للنهوض بأي طبقة متخلفة اجتماعياً أو تعليمياً من المواطنين". وتنص المادة ٣٧ على أن "تستأصل الدولة الأمية وتوفر التعليم الثانوي المجاني والإلزامي في غضون أقل فترة زمنية ممكنة [و] تتيح فرصة التعليم التقني والمهني للعموم وتجعل التعليم العالي في متناول الجميع على أساس من الجدارة".

(٥٥) تعمل هؤلاء النساء في المملكة المتحدة والدانمرك وسنغافورة وسري لانكا وإسبانيا ومصر ولبنان وبلغاريا وأستراليا والأرجنتين.

الاستثمار في إطار الناتج المحلي الإجمالي

٣٨٨- نظراً لكون القطاع التعليمي أحد المكونات الهامة في القطاع الاجتماعي، تعتمد الحكومة أكثر الاستراتيجيات جدوى لنموه، بما في ذلك الاعتماد على الموارد المالية المتاحة، ونموذج التنمية الهيكلية، والعناصر الأساسية لإطار السياسات العامة. والإنفاق العام على التعليم كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي في باكستان منخفض بسبب القيود على الموارد المالية التي مهدت الطريق إلى الترامن في توزيع الناتج المحلي الإجمالي. ويتمثل اتجاه الاستثمار في التعليم من حيث الناتج المحلي الإجمالي في ٢,٥٠ في المائة و٢,٤٥٧ في المائة في السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ و٢٠٠٧-٢٠٠٨، على التوالي، في حين يقدر بنسبة ٢,١٠ في المائة في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وهو يميل إلى الانخفاض وفقاً لاحتياجاته بالنظر إلى أهمية هذا القطاع ولكنه يبدو مناسباً من حيث الحالة المالية الراهنة للاقتصاد.

٣٨٩- ويمكن تبين إنفاق القطاع العام/اتجاهه على مر السنين من الشكل التالي.



٣٩٠- وقد تم تقديم مشروع قانون الالتحاق الإلزامي بالتعليم لعام ٢٠٠٨ في الجمعية الوطنية، وهو يركز على تعليم جميع الأطفال، مع الإشارة تحديداً إلى تعليم البنات.

٣٩١- وقد نوقش كل بند من بنود المادة ١٠ في الرد على الفقرتين ٣٦ و٣٧ من ملاحظات اللجنة. وترد أدناه بعض تفاصيل إضافية للجهود المبذولة من أجل كفالة مراعاة الاحتياجات الحالية والناشئة للفتاة والمرأة في كل وجه من أوجه التعليم.

٣٩٢- وبلغ مجموع الإنفاق على التعليم في الميزانية ١٣٩,٩٦٨ بليوناً (٢,١٣ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي) في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وبلغت نسبته ٢,٤٤ في المائة في ٢٠٠٧-٢٠٠٨. وترتفع هذه الأرقام عندما تدرج فيها نفقات القطاع الخاص: ففي ٢٠٠٧-٢٠٠٨، كان الإنفاق المشترك للقطاعين العام والخاص يمثل ٢,٩١ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي.

المبادرات التعليمية الجديدة

التعليم المهني والتقني

٣٩٣- يجري حالياً الاضطلاع بالدراسة الاستقصائية الثانية على المستوى الوطني (أي ٢٠٠٨-٢٠٠٩) التي تجريها اللجنة الوطنية للتعليم المهني والتقني على مؤسسات القطاعين العام والخاص.

٣٩٤- ويرد في الجدول التالي موجز للإحصاءات استناداً إلى الاستقصاء الوطني للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧:

الجدول ٦


سنة معاهد مهنية وتقنية، معدل الالتحاق وهيئة التدريس

(بالأعداد)							موجز للإحصاءات
المجموع	خاصة مسجلة			حكومية			
	مختلط	إناث	ذكور	مختلط	إناث	ذكور	
١ ٥٢٢	١١٨	٤٦	٢١٨	٢١٩	٤٥٢	٤٦٩	المعاهد
٣١٤ ١٨٨	١٦ ٤٠٣	١٤ ٥٢٥	٣٣ ٨١٦	٥٥ ٨٤٧	١٠١ ٥٢٣	٩٢ ٠٧٤	معدل الالتحاق
١٧ ٤٠٩	١ ٣٩٢	٢٤٦	٣ ١٣٨	٢ ٨١٤	٢ ٧١٢	٧ ١١٩	هيئة التدريس حسب ما أفاد به أصحاب المعاهد

لجنة التعليم العالي

٣٩٥- منحت لجنة التعليم العالي ترخيصاً لعدد يبلغ ٢٨ من الجامعات ومعاهد منح الدرجات العلمية الجديدة في القطاع العام والخاص خلال الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨. وارتفع معدل الالتحاق بالجامعات ومعاهد منح الدرجات العلمية بنسبة ١٢٤ في المائة، أي من ٣٣١ ٧٤٥ في العام ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إلى ٧٤١ ٠٩٢ في العام ٢٠٠٧-٢٠٠٨. ويعكس الشكل المدرج أدناه اتجاه الفجوة بين الجنسين إلى الضيق على مر السنين.

النسبة المئوية لقيود الطلاب الذكور والإناث في التعليم العالي (مستوى البكالوريوس) خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠١



المصدر: دراسة الحالة الاقتصادية، ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

التعداد الوطني في مجال التعليم

٣٩٦- تعترف الحكومة بالحاجة إلى المعلومات الدقيقة لتوفير قاعدة للتخطيط المستنير وتعمل على تلبية هذه الحاجة. وقد كان أول تعداد وطني يجري على الإطلاق في مجال التعليم (٢٠٠٦) عملية تاريخية لجمع البيانات الدقيقة والقابلة للتحقق منها بشأن جميع أوجه التعليم. وتشكل نتائج التعداد مرجعية مستقلة لكل جانب من جوانب التخطيط (بما في ذلك التخطيط المالي المستنير) ووضع السياسات مع التركيز على النهوض بالحالة التعليمية، بما في ذلك تحسين معدل الالتحاق ومعدلات بقاء الفتيات في التعليم.

٣٩٧- ويشمل التعداد الوطني في مجال التعليم بيانات عن جميع أنواع المدارس العاملة في باكستان: فهو يغطي ٢٢٧ ٧٩١ مدرسة: منها ٦٧ في المائة كانت في القطاع العام. ووجد التعداد أن معدل التحاق الفتيات في جميع المؤسسات التعليمية يبلغ ٤٣ في المائة.

٣٩٨- وقد زاد إنفاق القطاع العام على التعليم ثلاثة أضعاف تقريباً في الفترة بين ٢٠٠٠-٢٠٠١ و٢٠٠٧-٢٠٠٨. ويجري الآن تخصيص خمسين في المائة من جميع اعتمادات التنمية لتوفير التعليم وإمكانيات الحصول عليه للفتيات.

القيود والتحديات

٣٩٩- التفاوت بين الجنسين في معدل الإلمام بالقراءة والكتابة والالتحاق بالتعليم هو أحد نقاط التركيز الرئيسية للحكومة. وقد تحسنت حالة المرأة في باكستان في السنوات الأخيرة ولكن التفاوت بين الجنسين ما زال متفشياً. ويبدأ عدم المساواة أحياناً في وقت مبكر بالأسرة ويبقى المرأة في وضع غير مناسب طوال حياتها. ولم تقدر إمكانيات المرأة بعد تقديراً كاملاً ولم يُستفد بهذه الإمكانيات بسبب المعايير الاجتماعية التي تنطوي على التمييز، والافتقار إلى الحوافز، والعوائق القانونية. ويتفاقم هذا التمييز بسبب نقص سبل الوصول إلى المؤسسات التعليمية والتكاليف التعليمية والواجبات المنزلية. فالأرجح، نظراً لجهل الأبوين، وإساءة تطبيق المذاهب، والمعتقدات الرجعية، أن تبقى البنات غير مقيدات بالمدارس ومن ثم أن يكون حظهن من التعليم أقل من حظ البنين.

المادة ١١

العمل

٤٠٠- يجسد كل من الدستور وعدد من القوانين الخاصة بالعمل حقوق المرأة في المزايا والحماية المحددة في المادة ١١ من الاتفاقية.

٤٠١- وقد حددت مواد الدستور وعناوين القوانين ذات الصلة وجرت مناقشتها في التقرير الجامع للتقارير الأولي والثاني والثالث.

٤٠٢- ويشمل برنامج الحكومة القطري للعمل اللائق استراتيجية وخطة عمل لتعزيز إيجاد فرص العمل اللائق، والموضوع الشامل المشترك فيهما هو المساواة بين الجنسين. وبالمثل، تعترف سياسة حماية الأيدي العاملة (٢٠٠٦) بالمساواة بين الجنسين وعدم وجود تمييز ضد المرأة والرجل كحق أساسي من حقوق الإنسان يقتضي الحماية. وتؤكد السياسة التزام الحكومة بتنفيذ اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن المساواة بين الجنسين.

٤٠٣- ويركز الإصدار الخامس لوحدة المعلومات والتحليل لسوق العمل^(٥٦) التابعة لوزارة العمل والأيدي العاملة (٢٠٠٩) حصراً على إمكانية حصول المرأة على فرص العمل وعلى الحق في العمل اللائق وفي التعويض المناسب. ويخلص التقرير إلى أن المرأة تكسب أقل من الرجل بحوالي ٣/١ في عام ٢٠٠٨ وأن الفجوة في الأجور قد اتسعت في الأعوام الأخيرة. علاوة على ذلك، فإن نسبة قريبة من ٦٠ في المائة من النساء العاملات في وظائف تُدفع عنها أجور ومرتببات كنّ تنخرطن في أعمال مؤقتة أو بالقطعة. وتعمل النساء أيضاً ساعات أطول مما كنّ تعملن في السنوات السابقة.

٤٠٤- وغالبية النساء (٧٨ في المائة) لسن نشيطات اقتصادياً، ويعزى هذا جزئياً إلى أن "التكلفة التي ينطوي عليها ترك واجبات الرعاية الأسرية غير المأجورة التقليدية كالأعمال المنزلية ورعاية الأطفال لالتماس العمل في سوق العمل ذي التوجه الذكوري هي تكلفة باهظة للغاية بالنسبة لغالبية النساء^(٥٧)."

الجدول ٧

المؤشرات الرئيسية لسوق العمل في باكستان، ١٥+ (في المائة) للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٨، حسب نوع الجنس

التغيير من ٢٠٠٠ إلى ٢٠٠٨ (نقاط في المائة)*	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	باكستان
				١- معدل مشاركة القوة العاملة
٢,١+	٥٢,٥	٥٢,٥	٥٣,٠	كلا الجنسين
٠,٨-	٨٢,٤	٨٣,١	٨٤,٠	رجال
٥,٥+	٢١,٨	٢١,٣	٢١,١	نساء
				٢- نسبة العمالة إلى عدد السكان
٣,١+	٤٩,٩	٤٩,٨	٤٩,٧	كلا الجنسين
٠,٥+	٧٩,١	٧٩,٦	٧٩,٦	رجال
٦,٢+	١٩,٩	١٩,٤	١٩,٠	نساء
				٣- معدل البطالة
٢,٢-	٥,٠	٥,١	٦,١	كلا الجنسين
١,٥-	٤,٠	٤,٢	٥,٢	رجال
٧,١-	٨,٧	٨,٦	٩,٦	نساء
				٤- حصة الصناعة من إجمالي العمالة
٢,٤+	٢٠,٦	٢١,٤	٢١,٢	كلا الجنسين
٢,٨+	٢٢,٦	٢٣,٥	٢٢,٧	رجال
٣,٨+	١٢,٢	١٢,٦	١٥,١	نساء

(٥٦) *Pakistan Employment Trends for Women* (اتجاهات العمل بالنسبة للمرأة في باكستان)، ٢٠٠٩.

(٥٧) *Pakistan Employment Trends for Women* (اتجاهات العمل بالنسبة للمرأة في باكستان)، ٢٠٠٩.

باكستان	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	التغيير من ٢٠٠٠ إلى ٢٠٠٨ (نقاط في المائة)*
٥- حصة الزراعة من إجمالي العمالة				
كلا الجنسين	٤١,٦	٤٢,٠	٤٢,٨	٥,٠-
رجال	٣٥,٦	٣٥,٠	٣٥,٢	٨,٢+
نساء	٦٧,٧	٧١,٤	٧٣,٨	٠,١+
٦- حصة الخدمات من إجمالي العمالة				
كلا الجنسين	٣٧,١	٣٦,٦	٣٦,٦	٢,٦+
رجال	٤١,٨	٤١,٥	٤٢,٢	٥,٤+
نساء	١٧,٣	١٦,٠	١٣,٩	٣,٩-
٧- حصة العاملين بأجر والعاملين بمرتبات من إجمالي العمالة				
كلا الجنسين	٣٨,٤	٣٨,٣	٣٧,١	١,١+
رجال	٤١,٢	٤١,٥	٤٠,٦	٤,١+
نساء	٢٦,٦	٢٥,١	٢٢,٩	١٠,٢-
٨- حصة العاملين لحسابهم الخاص من إجمالي العمالة				
كلا الجنسين	٣٦,٥	٣٦,٠	٣٥,٩	٧,٧-
رجال	٤١,٣	٤١,١	٤١,٢	٦,٨-
نساء	١٥,٩	١٤,٣	١٣,٩	٢,٩-
٩- حصة العمالة في الاقتصاد غير الرسمي				
كلا الجنسين	٧٢,٣	٧١,٥	٧٢,٤	٧,٤+
رجال	٧٢,٢	٧١,٦	٧٢,٤	٧,٤+
نساء	٧٣,٠	٦٩,٩	٧١,٧	٧,٧+
١٠- حصة العمالة المهنة من إجمالي العمالة				
كلا الجنسين	٦٠,٤	٦٠,٦	٦١,٩	١,٢-
رجال	٥٧,٥	٥٧,٣	٥٨,٢	٤,٣-
نساء	٧٣,٠	٧٤,٦	٧٧,١	١٠,٣+

المصدر: اتجاهات العمل بالنسبة للمرأة في باكستان لعام ٢٠٠٩، مستمد من استقصاء القوة العاملة، سنوات مختلفة.

* يشمل الجدول الأصلي بعض أرقام من عام ٢٠٠٠ إلى عام ٢٠٠٨.

٤٠٥- وليس للمرأة العاملة في القطاع غير الرسمي والمرأة العاملة لحسابها الخاص حتى الآن أي حق قانوني في أي جانب من جوانب الضمان الاجتماعي أو الأمن الوظيفي أو استحقاقات الأمومة. ويصف مشروع قانون العاملات من المنازل الذي نوقش في إطار الفقرتين ٣٨ و ٣٩ في الفرع الأول التحسينات الجاري النظر فيها لتحسين إمكانيات تمتع العاملات من المنازل بأوضاع عمل لائقة وأجور محسنة واستحقاقات أفضل.

٤٠٦- وفيما يتعلق بالحق في اختيار المهنة، يوجد الحق القانوني في ذلك بالفعل، ولكن هذا الحق يميل في الممارسة إلى أن يوجد لدى الجيل الأكبر سناً من الأسرة، بدلاً من أن تتمتع به الشباب والشبان الساعون للالتحاق بإحدى المهن.

٤٠٧- وتمتع المرأة بنفس حق الرجل في تلقي التدريب المهني وإعادة التدريب فضلاً عن التدريب المهني المتقدم والتدريب المتكرر. وتنظم في برامج التدريب المهني أعداد من النساء أكبر من أي وقت مضى. وكثير من برامج التنمية الريفية الحكومية التي تشمل المرأة يوجد بها عنصر للتدريب المهني غير الرسمي. وتميل هذه البرامج إلى أن تتعلق بمهارات يمكن استخدامها في المنزل. وغالبية هذه البرامج تتضمن دورة لتجديد المعلومات للارتقاء بالمهارات. غير أن تقليد التلمذة الصناعية يميل إلى التطبيق على الرجال حصراً، لأن الحرف التي يتعلق بها تجري في المجال العام.

إجازة الأمومة وحماية الأمومة

٤٠٨- يوجه دستور باكستان الدولة إلى كفالة "استحقاقات الأمومة للنساء العاملات" [المادة ٣٧(هـ)]. ويوجد تشريع لتنفيذ هذا التوجيه الهام. وهكذا، بموجب قواعد الموظفين المدنيين [أبطل المادة ١٨ من قانون الموظفين المدنيين لعام ١٩٧٣]، يُسمح لموظفة الخدمة المدنية بإجازة أمومة بأجر كامل لمدة أقصاها ٣ شهور، خارج حساب الإجازات. ولا يجوز أن تُمنح هذه الإجازة أكثر من ٣ مرات في مدة خدمة هذه الموظفة. غير أن هذا القيد لا ينطبق على موظفة الخدمة المدنية العاملة في إدارة للعطلات. كذلك يجوز أن تمنح إجازة الأمومة استمراراً لأي إجازة أخرى مسموح بها لموظفة الخدمة المدنية، أو بالجمع بينهما بالقاعدة ١٣ من القواعد المنقحة للإجازات لعام ١٩٨٠، قانون المؤسسات المدنية لعام ١٩٨٩، الصفحة ٧٠٣]. وعلى غرار ذلك، ينص قانون استحقاقات الأمومة لباكستان الغربية (١٩٥٨)، المطبق في باكستان بأسرها، على أن تُدفع للمرأة العاملة في مؤسسة من المؤسسات، سواء كانت صناعية أو تجارية أو غير ذلك، أجورها خلال إجازة الأمومة لمدة ١٢ أسبوعاً، أي ٦ أسابيع قبل الوضع و ٦ أسابيع بعده. ويعاقب على انتهاك هذا القانون بالغرامة. وقد وضعت قواعد لتنفيذ أغراض هذا القانون [قواعد استحقاقات الأمومة في باكستان الغربية لعام ١٩٦١]. وينص قانون استحقاقات الأمومة للمناجم (١٩٤١) أيضاً على إجازة أمومة مدفوعة الأجر مدتها ١٢ أسبوعاً. [المادة ٥]. ويحظر القانون كذلك توظيف المرأة الحامل، أو عملها، في المناجم خلال فترة محددة قبل الوضع وبعده [المادة ٣].

٤٠٩- وفي حين تشير المادة ٣٧ من الدستور إلى استحقاقات الأمومة للمرأة العاملة، ثمة تشريعان لهما أهمية محورية، أحدهما اتحادي والآخر خاص بالمقاطعات، وهما يوفران استحقاقات الأمومة للعاملات في مهن معينة. وينص قانون استحقاقات الأمومة (١٩٥٨) على أنه لدى إكمال أربعة أشهر في العمل أو الفترة اللازمة للاستحقاق، يجوز للعاملة أن تحصل على إجازة تصل مدتها إلى ستة أسابيع قبل الولادة وبعد الولادة يُدفع لها خلالها مرتب محسوب على أساس آخر أجر تقاضته. ويسري هذا القانون على جميع المؤسسات الصناعية والتجارية التي توظف النساء، بما فيها المناطق القبلية. كما يفرض قيود على طرد المرأة خلال إجازتها الخاصة بالأمومة.

٤١٠- وفيما يتعلق بالاستعراض الدوري لتشريعات الحماية، أعدت مشاريع قوانين '١' للسلامة والصحة المهنية و'٢' لأوضاع العمل والخدمة، بموجب قانون العلاقات الصناعية (٢٠٠٨)، مع مراعاة الأحكام المتعلقة باتفاقيات العمل التي صدقت عليها باكستان وأحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

المادة ١٢ الصحة

٤١١- كما جاء في التقرير السابق، لا يوجد حكم صريح لحماية الصحة البدنية في دستور باكستان^(٥٨). غير أنه تجري حماية الحياة بموجب المادة ٩ من الدستور، التي تنص على أنه "لا يجوز حرمان أي شخص إلا وفقاً للقانون". وتجعل حماية الحياة ضمناً من الضروري تعزيز الصحة، مما يجعل حماية الصحة من مسؤولية الدولة. ووفقاً للمادة ٣٨ من الدستور "توفر الدولة الضروريات الأساسية للحياة مثل الغذاء والملبس والمسكن والتعليم والإغاثة الطبية لجميع المواطنين غير القادرين مؤقتاً على كسب رزقهم بسبب المرض أو العجز أو البطالة، بغض النظر عن الجنس أو الطائفة أو العقيدة أو العرق".

٤١٢- وكما أشير في الرد على الفقرتين ٤٠ و ٤١ في الفرع الأول، قطعت باكستان شوطاً بعيداً في الأعوام الأخيرة في تحسين إمكانية حصول المرأة على خدمات الرعاية الصحية في المنشآت الصحية الحكومية، بما في ذلك الخدمات المرتبطة بالصحة الجنسية والإنجابية وتنظيم الأسرة. وقد قامت الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، والجهات الدولية المانحة لقطاعات بعينها، والقطاع الخاص أيضاً بدور هام في التصدي لجوانب عديدة من توفير الرعاية الصحية للأم والطفل.

البرنامج الصحي برنامج التحصين الموسع

٤١٣- يهدف برنامج التحصين الموسع إلى حماية الأطفال بتحسينهم من الإصابة بالسل في مرحلة الطفولة وشلل الأطفال والدفتريا والسعال الديكي والحصبة والكزاز وتحسين أمهاتهم من الكزاز. وقد أحرز البرنامج تقدماً كبيراً بمرور الزمن في التغطية بالتحصين والحد من الأمراض من خلال نظامه الخاص للمراقبة والرصد المنتظم وتقييم الاستراتيجية وتوفير القوة العاملة المدربة الكافية في أنحاء البلد. ويكفل هذا التزام الحكومة بتوفير اللقاحات والحقن ومعدات سلسلة التبريد والنقل والمواد المطبوعة وشن حملة للتثقيف/التحفيز الصحي. وتشمل الأهداف الرئيسية للبرنامج ما يلي:

- الحد من الوفيات الناجمة عن سبعة أمراض مستهدفة من برنامج التحصين الموسع وذلك بتحسين الأطفال من الفئة العمرية صفر-١١ شهراً والنساء في سن الإنجاب؛

(٥٨) يتناول قانون الصحة العقلية (٢٠٠٢) حقوق الأشخاص الخاضعين للرعاية لأسباب تتعلق بالصحة العقلية. ويجدد المرسوم مسؤوليات الدولة ومؤسساتها من حيث حماية الرفاه البدني والعقلي للمرضى وكفالة الحماية لحقوقهم في الملكية. وصياغة المرسوم محايدة جنسانياً.

- التغطية بالتحصين الروتيني لنسبة ٩٠ في المائة من جميع مضادات البرنامج الموسع على ألا تقل نسبة التغطية في كل إقليم عن ٨٠ في المائة بحلول عام ٢٠١٢؛
- توقف نقل فيروس شلل الأطفال بحلول عام ٢٠١٠؛
- القضاء على إصابة الأطفال حديثي الولادة بالكزاز بحلول عام ٢٠١٥؛
- الحد من وفيات الحصبة بنسبة ٩٠ في المائة بحلول عام ٢٠١٠.

البرنامج الوطني لمكافحة الإيدز

٤١٤- يمثل البرنامج الوطني لمكافحة الإيدز والبرامج المناظرة في المقاطعات مسؤولية وطنية للتصدي لتزايد وباء فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز في باكستان. وقد مر البرنامج منذ تنفيذه في عام ١٩٨٨ بتغييرات كثيرة في السياسات تعكس التغيير الشامل في وباء فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز.

٤١٥- وقد زاد الاستثمار في أنشطة الوقاية من فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز ومكافحته على مر السنين. وأمسك البرنامج الوطني لمكافحة الإيدز بزمام المبادرة في تبسيط إدارة الخدمات الصحية لتعزيز جودة الرعاية وتقديمها على المستوى الاتحادي ومستوى المقاطعات. وينظم البرنامج أيضاً حملات لتوعية الجماهير ونشر المواد الإعلامية، وتطوير الإرشادات للنهوض بالرعاية والدعم والإدارة السريرية والمراقبة والدم المأمون؛ وفعالية التدخلات. وتدار مصارف الدم عن طريق كل من القطاعين العام والخاص، ويلبي القطاع الخاص غالبية الطلبات. ويُنقل سنوياً ما مجموعه ١,٥ مليون من أكياس الدم في البلد ويسهم القطاع الخاص بنسبة ٦٦ في المائة منها.

٤١٦- وتشير التقديرات إلى إصابة ٤٠٠ ٧ شخص حالياً بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز في البلد ومعدل انتشار الفيروس ١ في المائة وعدد الوفيات ٩٠٠ ٤ في عام ٢٠٠٨. وفي عام ٢٠٠٩، بلغ عدد الحالات الإيجابية التي أُبلغ بها البرنامج الوطني وبرامج المقاطعات لمكافحة الإيدز ٤٥٠٠ حالة. ويتلقى حوالي ٨٥٠ شخصاً العلاج المجاني من خلال ١٢ مركزاً لعلاج الإيدز^(٥٩).

٤١٧- وتوجد عدة أوضاع اجتماعية اقتصادية تساعد على انتشار فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز في باكستان. ومن هذه الأوضاع الفقر وتدني مستويات التعليم والمهجرة إلى بلدان ترتفع بها معدلات الانتشار مما يؤدي إلى زيادة التعرض للمرض. ومن العوامل الهامة التي تزيد تعرض باكستان للوباء عدم كفاية الفرز في حالات نقل الدم وارتفاع مستوى "المحترفين" للتبرع بالدم وأعداد السكان المهاجرين واللاجئين.

(٥٩) دراسة الحالة الاقتصادية، ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

التغذية من خلال الرعاية الصحية الأساسية

٤١٨- تشمل الرعاية الصحية الأساسية التغذية التكميلية بالمغذيات الدقيقة لمكافحة فقر الدم، وفيتامين ألف التكميلي للأطفال دون سن الخامسة من العمر، والمغذيات الدقيقة للنساء في سن الإنجاب، ورصد النمو، وتقديم المشورة بشأن الرضاعة الطبيعية وممارسات الفطام والتوعية من خلال العاملات الصحيات. وقد تم توسيع نطاق برنامج العاملات الصحيات، وهو يقدم الآن الرعاية الصحية في جميع أقاليم البلد.

٤١٩- وتفصّل السياسة الوطنية للصحة (٢٠٠٩)^(٦٠) الجهد الذي تبذله حكومة باكستان لتحقيق التزاماتها الوطنية والدولية، ولا سيما الأهداف الإنمائية للألفية، وورقة استراتيجية الحد من الفقر - المرحلة الثانية، والأهداف القطاعية ضمن الأطر الزمنية المنصوص عليها. والحكومة ملتزمة بتحقيق عدد من الأهداف التي تركز على المرأة والطفل بحلول عام ٢٠١٥: ومنها خفض معدلات الوفيات النفاسية ووفيات الأطفال الرضع؛ والحد من معدلات سوء التغذية؛ وزيادة توفير الإشراف على الولادة من قبل قابلات مدربات؛ وزيادة توفير خدمات تنظيم الأسرة. وتستند جميع هذه الجهود إلى '١' إدراك الارتباط الوثيق بين الفقر وسوء الحالة الصحية، و'٢' الالتزامات بالحد من مستويات الفقر.

٤٢٠- وتشترك الحكومة مع عدة وكالات تابعة للأمم المتحدة، منها صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف، ومع عدة وكالات تمويل دولية متخصصة في رعاية الأمهات والأطفال حديثي الولادة وبرامج التوليد في حالات الطوارئ، فضلاً عن برامج الصرف الصحي في المجتمعات المحلية. وترتكز هذه الجهود جميعاً على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بالصحة.

٤٢١- ويعمل مجلس السكان ووزارة الصحة ووزارة رفاه السكان معاً عن كثب في إجراء الأبحاث على الصحة الإنجابية وبناء القدرات لدى العاملين في مجال الرعاية الصحية ووضع السياسات. وتعكف الوزارات والمجلس حالياً على تنفيذ عدة مشاريع كبيرة الحجم تركز على المباشرة بين الولادات وتحسين سبل الحصول على خدمات رعاية الأسرة ذات الجودة العالية. وأجرى المجلس دراسة وطنية بشأن الحمل غير المرغوب فيه والرعاية بعد الإجهاض وعمل بالاشتراك مع الحكومة على "الحد من المستويات العالية للإجهاض المقصود".

٤٢٢- وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٩ أيدت حكومة باكستان قراراً بشأن 'وفيات وأمراض الأمومة التي يمكن الوقاية منها، وحقوق الإنسان' في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة^(٦١).

(٦٠) تطبيق السياسة السابقة منذ عام ٢٠٠١.


(٦١) The News International (ذي نيوز إنترناشيونال)، ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٩.

القيود والتحديات

٤٢٣- بالرغم من التقدم الجيد الذي أحرز في قطاع الصحة على مر السنين، ما زال الأشخاص يعانون من مشاكل صحية متنوعة من قبيل الافتقار إلى سبل الوصول إلى المرافق الصحية، وتفشي سوء التغذية، والفقر، وسوء الأوضاع المعيشية. وتتعارض أنشطة التنمية في مجال الصحة تعارضاً شديداً بالمقارنة بالبلدان الأخرى التي على مستوى مماثل من التنمية ودخل الفرد وتعكس تراكمًا لكثير من الاحتياجات التي تأخرت تلبيتها. وأكثر المشاكل الصحية في البلد إلحاحاً هي: عدم ملاءمة مرافق الصرف الصحي، والمياه غير المأمونة، والأوضاع المعيشية السيئة، والفقر، وانخفاض معدل الإلمام بالقراءة والكتابة، والمرأة هي الأشد تضرراً في هذا الصدد لأن افتقارها إلى المعرفة كثيراً ما يجعلها هي وأطفالها عرضة لمختلف الأمراض. وسوء التغذية هو من مشاكل الصحة العامة التي تؤثر تأثيراً مفرطاً على المرأة والفتاة والرضيع^(٦٢).

٤٢٤- وتسعى الحكومة حالياً لسد الفجوة بين الحاجة إلى الرعاية الصحية الأساسية في العديد من المناطق النائية والافتقار إلى موارد الميزانية ومعدات التشخيص والكفاءات. فقد ظلت مخصصات الرعاية الصحية أدنى قليلاً من ٠,٦ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي في الفترة من ٢٠٠١-٢٠٠٢ إلى ٢٠٠٧-٢٠٠٨ على الرغم من أن النفقات قد ارتفعت من ٢٤,٢٨ بليون روبية في ٢٠٠١-٢٠٠٢ إلى ٦٠ بليون روبية في ٢٠٠٧-٢٠٠٨. وظل التمويل اللازم لإدارات الوزارة والمحافظات من الصحة ثابتاً تقريباً من ٢٠٠٥ إلى ٢٠٠٨:

النفقات على الصحة والتغذية (على الصعيد الاتحادي والمقاطعات)



(٦٢) دراسة الحالة الاقتصادية ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٤٢٥- وكما هو الحال في كثير من البلدان، يفضل الأطباء الممارسون ذوو المهارة العالية أن يعملوا في المراكز الحضرية، تاركين المناطق الريفية بدون الرعاية اللازمة. وكثير من الطبيبات تجد صعوبة بالغة في الاكتفاء بالعمل في أحد المرافق الصحية الحكومية، في المناطق الريفية النائية. وكثير من الريفيات لا يمكنهن الحصول على الرعاية الصحية الأساسية، بما فيها الرعاية المرتبطة بالصحة الجنسية والإنجابية. وبالمثل، تعاني كثير من النساء الفقيرات من ارتفاع معدلات فقر الدم وارتفاع معدلات الخصوبة وارتفاع معدلات الإجهاض. وتجتمع هذه الأمور لتدمر صحتهن بوجه عام في الأجل الطويل.

المادة ١٣

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٤٢٦- الدستور، كما سلفت الإشارة، يحمي الحقوق الأساسية لجميع المواطنين دون تمييز وفقاً للمادة ٢٥، بشأن المساواة أمام القانون. وتمنح المادة ١٨ من الدستور المرأة الحق الاجتماعي والاقتصادي في أن تلتحق بأي مهنة أو حرفة مشروعة وأن تدير أي نوع من التجارة أو الأعمال المشروعة.

٤٢٧- تتمتع المرأة بحقوق متساوية للمشاركة في الأنشطة الترفيهية والثقافية والرياضية تنظمها مواد الدستور المتعلقة بإشراك المرأة في جميع مجالات الحياة الوطنية (المادة ٣٤)، وتعزيز العدالة الاجتماعية والقضاء على الآفات الاجتماعية (المادة ٣٧). وتنص المادة ٣٨ على أن "تعزز الدولة الرفاه الاجتماعي والاقتصادي للشعب بغض النظر عن الجنس أو العقيدة أو العرق، عن طريق رفع مستوى معيشته... وتوفر لجميع المواطنين، في حدود الموارد المتاحة للبلد، المرافق اللازمة للعمل وسبل العيش اللائقة التي تسمح بقدر معقول من الراحة والترفيه. كما توفر الضمان الاجتماعي لجميع العاملين في خدمة باكستان أو غير ذلك، عن طريق التأمين الاجتماعي الإلزامي أو بأي وسيلة أخرى." "توفر الدولة الضروريات الأساسية للحياة مثل الغذاء والكساء والسكن والتعليم والإغاثة الطبية لجميع المواطنين غير القادرين مؤقتاً على كسب رزقهم بسبب العجز أو المرض أو البطالة، بغض النظر عن الجنس أو الطائفة أو العقيدة أو العرق."

٤٢٨- وينص القانون على منح إجازة الأمومة المدفوعة الأجر، وعلى تقديم منحة وفاة للأرملة. وكذلك للأرملة الحامل حق في استحقاقات العدة بما يساوي المعدل اليومي للأجور طوال فترة الحمل.

٤٢٩- وقد أكدت باكستان مجدداً التزامها بتنفيذ هذه المادة من الاتفاقية: وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٨ صدقت باكستان على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

الاستحقاقات المباشرة من برامج الضمان الاجتماعي

٤٣٠- ذكرت التفاصيل المرتبطة بتوفير الاستحقاقات الأسرية في التقرير السابق. وتتأتى هذه الاستحقاقات، كما جاء في التقرير، (وهي مؤلفة من معونات للإسكان والنقل والرعاية الطبية والضمان الاجتماعي) من التوظيف ذاته، ولا صلة لها بحجم الأسرة أو مستويات دخلها. وهي واحدة للمرأة والرجل.

٤٣١- وورد في التقرير السابق وصف لبرامج الضمان الاجتماعي المتاحة لجميع العاملين في القطاع الرسمي الذين يصابون بمرض أو عجز، و/أو الذين يبلغون سن التقاعد.

٤٣٢- ويطبق في باكستان عدد من شبكات الأمان التي ترعى أشد الناس فقراً. الزكاة

٤٣٣- يهدف نظام الزكاة الإسلامية (مساهمة سنوية قدرها ٢,٥ في المائة من جميع الأموال والأصول غير المنفقة) لمنفعة المعدمين من الأرمال واليتامى والمسنين. وتحدد لجان الزكاة المحلية أهلية كل من مقدمي الطلبات. ولتغلب على الميل إلى الاعتماد الدائم على الزكاة، أدخلت مخططات لإعادة التأهيل ومراتب للتعليم التقني لدعم التحرك إلى الاعتماد على الذات.

٤٣٤- وسيمنح برنامج بينظير لدعم الدخل، المنشأ في عام ٢٠٠٨، مبلغ ١ ٠٠٠ روبية شهرياً لامرأة واحدة من أفراد الأسرة الضعيفة اقتصادياً. وسيجري تمديد البرنامج بمرور الوقت ليشمل سبعة ملايين أسرة معيشية. وسينطبق على الأسر في كل مقاطعة وفي المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية. والأسر المشردة حالياً بسبب الأنشطة الإرهابية في المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية ومقاطعة الحدود الشمالية الغربية مؤهلة للانضمام إلى برنامج بينظير لدعم الدخل.

٤٣٥- وقد خصص للبرنامج مبلغ ٣٤ بليون روبية للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٩. وهو من أكبر الاعتمادات في الميزانية الحالية، ويشكل ٠,٢٦ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي، وسيغطي ما يصل إلى ١٢-١٤ في المائة من السكان في الشرائح منخفضة الدخل في البلد بأسره، بما في ذلك المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية، والمناطق الشمالية، وأزاد جامو، وكشمير. ويولي اهتمام خاص للمناطق النائية، بما فيها مناطق بالوخستان وشيترال وشمال وجنوب وزيرستان، وكوهيستان، وثارباكور. ويُتوقع توسيع نطاق برنامج بينظير لدعم الدخل في العام القادم إلى ٨٤ بليون روبية وستزيد التغطية إلى ٧ ملايين أسرة (ورقة استراتيجية الحد من الفقر - المرحلة الثانية، الصفحة ٨٠).

٤٣٦- وسيصرف البرنامج ٢ ٠٠٠ روبية كل شهرين لحوالي ٣,٤ ملايين أسرة يقل دخلها الشهري عن ٦ ٠٠٠ روبية، وذلك على الأقل للفترة المتبقية من السنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٩. ويمكن أن يكون تأثير ذلك كبيراً للغاية. فبالنسبة للأسر التي تحصل على ٥ ٠٠٠ روبية في الشهر، مثلاً، سيمثل مبلغ ١ ٠٠٠ روبية زيادة قدرها ٢٠ في المائة في قدرتها الشرائية. وتنفق الأسر التي في الشرائح منخفضة الدخل ما بين ٥٠-٧٠ في المائة من دخلها على الغذاء. وبأسعار الدقيق الحالية، ستكفي ١ ٠٠٠ روبية في الشهر لتمويل ٢٠-٢٥ يوماً من احتياجات الأسرة المؤلفة من ٥-٦ أفراد من الدقيق.

٤٣٧- ويعمل بيت المال الباكستاني منذ عام ١٩٩٢. ويجري تمويله من تحويل عائدات الضرائب التي يتم جمعها لهذا الغرض ومن المنح التي تقدمها الحكومة الاتحادية وحكومات المناطق. علاوة على ذلك، يتلقى بيت المال الهبات من الأفراد والسلطات المحلية والمنظمات الوطنية والوكالات الدولية.

٤٣٨- وبموجب برنامج المساعدة المالية للأفراد، يمكن للأشخاص، الذين يقل دخلهم الشهري عن ٦٠٠٠ روبية ويستوفون معايير الأهلية، أن يتلقوا مرتباً شهرياً قدره ٣٠٠٠ روبية.

٤٣٩- ويقدم بيت المال الباكستاني أيضاً مبالغ متباينة للمساعدة المالية للإجراءات الطبية والمنح الدراسية، و'الاحتياجات العامة'، و'إعادة التأهيل'.

٤٤٠- ويدير بيت المال الباكستاني ١٤١ مدرسة 'دستكارية' (للتدريب المهني) للنساء. ويمكن للنساء الفقيرات واليتيمات أن يتعلمن فيها صناعة النسيج المنزلية التي قد تكفيهن اقتصادياً في المدارس الدستكارية، وتعمل إحداها في سجن في مقاطعة الحدود الشمالية الغربية. وجار بذل الجهود لتوسيع نطاق المدارس الاستكارية وتعزيزها. ومنذ عام ٢٠٠٥ كان متوسط عدد المقيدات فيها سنوياً ٥٨٥٠٠.

٤٤١- ويدير بيت المال الباكستاني كذلك برنامجاً للدعم الغذائي: والمستفيدات منه هن النساء اللواتي تعانين من الفقر المدقع. فقد أفاد البرنامج ٣٣٣١٠٠٠ امرأة (ما يزيد قليلاً على ٥٠ في المائة من جميع المستحقين) في الفترة بين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ و٢٠٠٨. وتتلقى كل أسرة معيشية مبلغ ١٠٠٠ روبية كل ستة أشهر. وتشكل أفرقة إدارة الأقاليم ورصد الجيش فرقة عمل تحدد الأشخاص المستحقين لهذه الإعانة وتوصي بها. وكانت ميزانية بيت المال السنوية ١٣,٧٥ بليون روبية في ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وفي ٢٠٠٨-٢٠٠٩ بلغت ١٧,٦٧ بليون روبية، خصص منها مبلغ ١٣,٢٦ بليون روبية للمعونات الغذائية.

٤٤٢- ويقدم برنامج إعادة التأهيل المؤسسي التابع لبيت المال الباكستاني منحاً للمنظمات غير الحكومية التي تركز على الذين يعانون الفقر المدقع والضعاف، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة. ويقدم هذا الدعم للمؤسسات التي تركز على الصحة أو التعليم أو التدريب المهني، فضلاً عن دور الأيتام الكبيرة.

القروض المصرفية والرهنان والأشكال الأخرى للائتمان المالي

٤٤٣- جميع الخدمات التي يقدمها القطاع المصرفي الرسمي متاحة للمرأة التي تستوفي المعايير المالية. وفيما يتعلق بالنساء الفقيرات وذوات الدخل المنخفض، اتسع قطاع التمويل البالغ الصغر اتساعاً كبيراً في باكستان منذ تقديم التقرير الجامع للتقارير الأولي والثاني والثالث ويجري بذل الجهود لزيادة إمكانية الحصول على هذا التمويل في كل من المناطق الحضرية والريفية. وتقدم مؤسسات التمويل البالغ الصغر المشورة بدرجة متزايدة للنساء كعميلات وبعضها يقدم الائتمانات البالغة الصغر والتأمين البالغ الصغر ومهارات تنمية المشاريع لتعزيز قدرة المرأة على الكسب. وتتيح أكبر مؤسسات التمويل البالغ الصغر للمرأة كذلك إيداع مدخراتها في حسابات فردية تحقق فائدة.

٤٤٤- وتشرط معظم مؤسسات التمويل البالغ الصغر أن تشكل النساء منظمة أهلية أو جماعة للمساعدة الذاتية (أصغر في العادة من المنظمة الأهلية)، يتوخى منها العمل كشكل من أشكال الضمان الاجتماعي. وتحفظ المنظمات الأهلية بحساب مصرفي مشترك.

٤٤٥- ويجمع مصرف ذي فيرست وميتز بنك ليميتد (أول مصرف للمرأة)، الذي أنشأته الحكومة في عام ١٩٨٩، بين الإقراض التجاري والتمويل البالغ الصغر للقراء. وتماشياً مع المسؤوليات المحددة في خطة العمل الوطني، يمول المصرف الصناعات المتوسطة الحجم التي تملكها وتؤسسها المرأة ويقتضي أن يكون لدى أي مشروع يلتزم قروضاً منه أن يكون مملوكاً لنساء بنسبة ٥٠ في المائة.

٤٤٦- وقد صرف المصرف حتى اليوم ٦,٦٧ مليارات روبية بصفة ائتمانات وساعد ٢٥ ٢٢٦ من النساء صاحبات الأعمال على إقامة شركات. وقد صرف المصرف ١٩ ٥٢٥ من قروض الائتمان بالغ الصغر للعمليات^(٦٣).

٤٤٧- وأفاد المصرف في عام ٢٠٠٧ بأن نسبة ما قدم للمرأة يمثل ٧٥ في المائة من مجموع مبالغ الائتمان البالغ الصغر المنصرفة (١٦,٣١٣ مليار روبية). ونسبة ٥٤ في المائة (٦٨ ٥٥٢) من المودعين في مصرف ذي فيرست وميتز بنك من النساء. ويدير المصرف مكتباً للخدمات المالية ومراكز الأعمال التجارية للمرأة في كراتشي ولاهور وإسلام آباد، ويبلغ مجموع عملياته ٦ ٥٠٠ امرأة. كما يدير مراكز لحو الأمية الحاسوبية للنساء الفقيرات والعاطلات عن العمل وسيدات الأعمال.

٤٤٨- ولصندوق التخفيف من حدة الفقر في باكستان ٧٥ منظمة شريكة تعمل في ١٢٠ إقليمياً^(٦٤). وتقتضي السياسة الجنسانية للصندوق من المنظمات الشريكة له أن تأخذ بنهج استباقي لإشراك المرأة في برامجها. ويشمل برنامج الصندوق الائتمان البالغ الصغر (٤٦ في المائة من القروض للمرأة) والمياه والهياكل الأساسية (١, ٥٠ في المائة من المشاركين/المستفيدين نساء) والتدريب على تنمية المهارات والتدريب الإداري (٦, ٤٠ في المائة من المستفيدين نساء)، والمبادرات في مجالات الصحة والتعليم والمياه والهياكل الأساسية (٥٠ في المائة من المستفيدين نساء). وقد صرف الصندوق مبلغ ٩, ٦٤٠, ١٣ مليون روبية للنساء حتى الآن.

٤٤٩- وبرامج دعم الريف هي أكبر الجهات المقدمة للخدمات المالية والتقنية التي تركز على التخفيف من حدة الفقر. ولهذه البرامج وجود في ٩٤ إقليمياً من أقاليم باكستان البالغ عددها ١١١ إقليمياً. وهي من بين المنظمات الشريكة لصندوق التخفيف من حدة الفقر في باكستان. ويقتضي الصندوق وبرامج دعم الريف من الأشخاص أن يشكلوا منظمات أهلية

(٦٣) التقرير السنوي لعام ٢٠٠٨.

(٦٤) يستحوذ صندوق التخفيف من حدة الفقر في باكستان على حصة قدرها ٤٠ في المائة من قطاع التمويل البالغ الصغر.

ونسبة ٣٠-٣٣ في المائة من هذه المنظمات لنساء. وتوفر تسعة من برامج دعم الريف الائتمان البالغ الصغر والتأمين البالغ الصغر للعمليات. كما أن أعضاء المنظمات الأهلية مؤهلون لتلقي التدريب المهني والتدريب على تنمية المشاريع. ويوجد ما يزيد على ٤٦ ٠٠٠ منظمة أهلية مملوكة لنساء (٣١ في المائة من ١٤٥ ١٤٩ منظمة) يقترب عدد عضواتها من ٧٠٠ ٠٠٠ امرأة.

٤٥٠- وأنشأت الحكومة الاتحادية مصرف خوشاهلينك في عام ٢٠٠٠، ليسهم في الحد من الفقر بتقديم الائتمان البالغ الصغر. وفي تموز/يوليه ٢٠٠٩، تبلغ نسبة النساء ٢٧ في المائة من عملاء المصرف.

٤٥١- وأنشأت إدارة تنمية المرأة التابعة لحكومة السند 'البرنامج الشعبي لتمكين المرأة' في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨. وسيصرف البرنامج قروضاً بدون فائدة وسيقدم التدريب على تنمية المشاريع للنساء المعدومات، لمساعدتهن على إقامة مشاريع منزلية صغيرة. ويتراوح حجم القروض بين ١٠ ٠٠٠ روبية و ٣٠ ٠٠٠ روبية. وبلغ عدد النساء اللائي تلقين قروضاً في إطار هذا البرنامج ٦ ٤٥٣ امرأة في حزيران/يونيه ٢٠٠٩.

تنمية المشاريع

٤٥٢- تقوم المؤسسات المالية في جميع المقاطعات بدعم النساء الراغبات في إقامة مشاريع أو التوسع في مشاريعهن. ومن بين هذه المؤسسات مصرف التنمية الزراعية (زاراي تاراقياتي بنك ليمتد) وهيئة تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة ومصرف خوشاهلينك ومصرف فيرست مايكرو فاينانس بنك (مصرف فيرست للتمويل البالغ الصغر) وفيرست وميتز بنك ليمتد. وتركز كثير من المنظمات غير الحكومية الكبيرة الحجم أيضاً على تنمية المشاريع.

٤٥٣- وتلتزم وزارة الصناعات والإنتاج الاتحادية بتزويد النساء صاحبات الأعمال بالمهارات والمعلومات والموارد التي تلزمهن. وتدير هيئة المشاريع الصغيرة والمتوسطة التابعة للوزارة خلية تنظيم مشاريع المرأة منذ عام ٢٠٠٢. وهي تزود النساء بالمشورة المهنية في المسائل القانونية ذات الصلة بالمشاريع التجارية فضلاً عن الخبرة التسويقية والمالية والحسابية والإدارية. وفي عام ٢٠٠٧، أنشأت هيئة المشاريع الصغيرة والمتوسطة خلية لاحتضان المشاريع النسائية وشبكة معلومات لصاحبات الأعمال (www.win.org.pk). ويزود برنامج تدريبي مستمر للنساء صاحبات الأعمال المحتملات بالمهارات التي تلزمهن لإدارة أعمال تجارية ناجحة.

مشاريع وزارة شؤون تنمية المرأة لتعزيز وضع المرأة الاقتصادي

٤٥٤- أخذت وزارة شؤون تنمية المرأة بزمام المبادرة للنهوض بوضع المرأة الاقتصادي. ويتفق هذا مع التزام الحكومة في ورقة استراتيجية الحد من الفقر وإطار التنمية المتوسطة المدى بأن "تقوم بتوسيع وتعميق نطاق وصول الخدمات المالية ... إلى غير المتعاملين مع المصارف"^(٦٥).

٤٥٥- وقد وصل مشروع جفكاش أورات (٢٠٠٦-٢٠٠٩)، الذي يجري تنفيذه في المقاطعات الأربع جميعاً، إلى ما يزيد على ٣٤ ٠٠٠ من النساء المهمشات اقتصادياً. وتمول المشاريع جزئياً من وزارة شؤون تنمية المرأة وجزئياً من المنظمات غير الحكومية أو الشركاء في قطاع الشركات.

٤٥٦- وتشترك هذه المشاريع في توفير الائتمان البالغ الصغر لتنمية المشاريع، وذلك من خلال قروض تتراوح بين ٥٠٠٠ روبية وحد أقصى قدره ٢٥ ٠٠٠ روبية. وبعضها يوفر أيضاً التدريب الذي يركز على المشاريع وترتبط عدة مشاريع صاحبات المشاريع بالأسواق. وتقع جميع المشاريع في المناطق النائية التي تقل فيها بشكل كبير فرص حصول المرأة على التدريب والائتمان البالغ الصغر.

٤٥٧- وتطبق وزارة شؤون تنمية المرأة في بالوخستان مجموعة الرئيس الخاصة لرفاه المرأة وتمكينها، التي تتكلف ١٠٠ مليون روبية. وبالإضافة إلى توفير الوسيلة لإدراج الدخل، يقدم هذا البرنامج مبالغ من المال لأغراض '١' عقد الزيجات الجماعية، و'٢' علاج الناسور و'٣' "تأهيل" النساء المعوزات.

٤٥٨- وقدمت الوزارة ١٩,٦١٩ مليون روبية لتشييد ١٠ 'بشالانيات' (أماكن منفصلة لعزل نساء طائفة الكلاش غير المسلمة خلال الولادة) في مقاطعة الحدود الشمالية الغربية. وسيتمكن هذا المشروع نساء الكلاش من المحافظة على تقاليدهن مع النهوض بمستوى المرافق التي توضع فيها مواليدهن.

٤٥٩- وخصصت الوزارة أيضاً من ميزانيتها لعام ٢٠٠٧-٢٠٠٨ مبلغ ٣٩ مليون روبية لشراء ٩ حافلات لكليات البنات والكليات النسائية التابعة للقطاع العام. وفي غياب نظام للنقل العام، توفر هذه الحافلات الوسيلة الوحيدة لتأمين الالتحاق بالمؤسسات التعليمية.

(٦٥) Evaluation of the Jafakash Aurat Project of the Ministry of Women Development (تقييم مشروع

جفكاش أورات التابع لوزارة شؤون تنمية المرأة)، حزيران/يونيه ٢٠٠٩.

برنامج معلمي الأراضي من المستأجرين (الهاريز) في السند

٤٦٠- في آب/أغسطس ٢٠٠٨، أعلنت حكومة السند عن برنامج لمنح أراض من أراضي الدولة للفقراء من معلمي الأراضي (العمال المستأجرين)^(٦٦). ويجري تنفيذ هذا البرنامج من خلال ثلاثة برامج لدعم الريف في ١٧ إقليمياً. وبالرغم من وجود عدة برامج لإصلاح الأراضي في تاريخ باكستان فإن هذا هو أول برنامج يمنح سند ملكية الأرض للمرأة ويولي أولوية في الواقع لنساء فئة 'الهاريز' من معلمي الأراضي. وسيوزع ما مجموعه ٢١٢ ٠٠٠ فدان من الأراضي المملوكة للحكومة. وفي آذار/مارس ٢٠٠٩، كان قد تم توزيع ٤١ ٥١٧ فداناً على ٢ ٨٤٥ امرأة (٧٠,٦١ في المائة من جميع المتلقيات). وبالإضافة إلى تسليم سند ملكية الأرض، ستتلقى كل مستفيدة الدعم في إعداد الأرض للزراعة والبذور والسماد والمياه وبناء القدرات لكفالة قدرة هؤلاء النساء على إدارة أراضيهن والاحتفاظ بها والحصول على المنفعة القصوى منها.

مشروع الإسكان منخفض التكلفة في السند

٤٦١- تبني 'خلية الإسكان الشعبي' التابعة لحكومة السند ما مجموعه ٢٠٠ منزل منخفض التكلفة (٤٠ متراً في كل من ٥ أقاليم) للأسر البالغة الفقر التي تفتقر إلى المأوى اللائق. فقد تعرضت منازل الكثير من هذه الأسر للتدمير من جراء السيول والأعاصير. وللتأهل لذلك، يجب أن تسجل الأسرة ٩ نقاط أو أقل على سجل قياس الفقر^(٦٧). وتعطى الأفضلية للأسر التي تعولها امرأة وستكون جميع المنازل الـ ٢٠٠ بأسماء نساء.

المرأة في مجال الرياضة

٤٦٢- لا يوجد مانع قانوني من مشاركة المرأة في الرياضة بأنواعها، على الرغم من أن العادات في بعض الأماكن تترع إلى تحديد مشاركتها. وقد أظهرت المرأة الباكستانية تفوقاً في ألعاب القوى والغولف والاسكواش والسباحة وركوب الدراجات وتنس الطاولة وفنون الدفاع عن النفس، ففازت بميداليات ذهبية وفضية وبرونزية في هذه الرياضات في دورة الألعاب الإسلامية النسائية الرابعة في طهران (٢٠٠٥) ودورة ألعاب جنوب آسيا العاشرة في كولومبو لعام ٢٠٠٥.

(٦٦) تنفيذ مجموعة الدعم لمنح حكومة السند أراضي الدولة للهاريز المستأجرين بموجب برنامج معلمي الأراضي 'الهاريز' من العمال المستأجرين. تحديث البرنامج في حزيران/يونيه ٢٠٠٩.

(٦٧) يتيح سجل قياس الفقر، الذي أعده البنك الدولي وتستخدمه لجنة التخطيط في حكومة باكستان، أيضاً سرعة تقييم مستوى الفقر لأسرة معينة. وترتبط 'درجات' الأسرة بـ 'أحزمة للفقر' رسمية تحددها الحكومة.

القيود والتحديات

٤٦٣- بالرغم من أن الائتمان البالغ الصغر وتنمية المشاريع يتيحان إمكانية النهوض بالوضع الاقتصادي للمرأة، لا يخلو أي منهما من المشاكل. فكثير من عمليات الائتمانات النسائية يقترضن لتمويل مشاريع أفراد الأسرة الذكور، رغم أن مسؤولية سداد القروض تظل على عاتقهن. وتعجز الكثيرات منهن عن سدادها في مواعيدها وتقترضن من مصادر أخرى لتسديد هذه القروض. وقليل من النساء لهن القدرة على الوصول إلى الأسواق دون وساطة، الأمر الذي يعني أن أفراد الأسرة الذكور يقومون بدور 'الوسطاء'. ويقيد انخفاض معدلات الإلمام الرسمي بالقراءة والكتابة والحساب إدراكهن لأفضل الممارسات في مجال تنمية المشاريع وتطبيقهن تلك الممارسات.

المادة ١٤

المرأة الريفية

٤٦٤- ورد كثير من التفاصيل المتعلقة بوضع المرأة الريفية في الفقرتين ٤٢ و ٤٣ في الفرع الأول.

٤٦٥- ويوجد عنصر خاص بـ 'تنمية المجتمع المحلي' في كل من البرامج الكثيرة الواسعة النطاق للتنمية الريفية، التي تغطي مئات القرى. وتتطلب هذه البرامج في معظم الحالات أن تشارك المرأة في التخطيط على مستوى القرية. وتتخذ هذه المشاركة عادة شكل العضوية في إحدى لجان تنمية القرية، التي عادة ما يكون أعضاؤها كذلك أعضاء في منظمات أهلية. وتؤدي هذه اللجان دوراً في ضمان أداء المدارس لوظيفتها على وجه سليم، وإقامة نظم الصرف الصحي وصيانتها بشكل سليم، وحصول الأشخاص على الرعاية الصحية. وتكفل لجان تنمية القرية أيضاً إتاحة خدمات الحكومة الإرشادية لجميع سكان القرى. كما تدير لجان تنمية القرى هذه برامج لتنمية المهارات سواء ما يتعلق منها بالمزارع أو بغيرها.

التحديات والقيود

٤٦٦- كثيراً ما تقيد القيم الأبوية وجود المرأة في برامج التنمية ومشاركتها في هذه البرامج: ذلك أن غالبية النساء تواجهن مشاكل 'التنقل' التي تحدّ من قدرتهن على التفاعل مع الآخرين خارج الحدود الاجتماعية الضيقة نوعاً ما. وتُستبعد الريفيات اللاتي يُعانين الفقر المدقع من استحقاقات برامج تنمية الريف، إذا تطلبت هذه البرامج مساهمة مالية من المشاركين.

٤٦٧- وتتوقف جودة الخدمات الصحية والتعليمية المتاحة للنساء إلى حد كبير على بعد المسافة عن المراكز الحضرية. وبالرغم من أفضل الجهود التي تبذلها الحكومة الاتحادية وحكومات المقاطعات والأقاليم، تميل قرى الريف النائية، وخاصة في المقاطعات الأشد فقراً وفي المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية، إلى أن تقل فيها الخدمات الصحية والتعليمية. وأحياناً ما تكون هذه الخدمات ضعيفة من حيث عدد الموظفين والتزويد بالإمكانات.

٤٦٨- ورغم أن الحالة آخذة في التغير، كثير من الريفيات الفقيرات غير ملمات بالقراءة والكتابة وما زلن غير مدركات لحقوقهن وغير قادرات على الحصول على الحقوق والفوائد التي لهن حق فيها. وما زالت النظم الإقطاعية والأبوية الراسخة تجتمع على حرمان الكثيرات من الريفيات من الحصول على استحقاقتهن.

المادة ١٥

المساواة أمام القانون

٤٦٩- ترسي المادة ٢٥ من دستور باكستان مبدأ المساواة أمام القانون. وتكفل المادة ٣٤ مشاركة المرأة الكاملة في الحياة الوطنية. وتنص المادة ٣٥ على حماية الزواج والأسرة والأم والأطفال. وتنص المادة ٢٣ على حق جميع المواطنين في اقتناء الممتلكات والاحتفاظ بها والتصرف فيها، وتنص المادة ٢٤ على حماية حقوق الملكية.

٤٧٠- وتمتع المرأة وفقاً لقانون العقود (١٨٧٢) بالأهلية القانونية لإبرام العقود. ووفقاً لقانون استعادة المؤسسات المالية للأموال لعام ٢٠٠١، للمرأة نفس ما للرجل من القدرة على الشهادة في جميع المعاملات المالية. وتقبل الوثائق التي تشهد عليها المرأة كأدلة، بغض النظر عن أحكام المادة ١٧ من مرسوم قانون الشهادة (١٩٨٤). وبموجب قانون الشراكة يجوز للمرأة أن تكون شريكة في الأعمال التجارية.

٤٧١- وتمتع المرأة وفقاً للقانون بالحق في تملك الممتلكات المكتسبة من خلال أي وسيلة قانونية وإدارتها وحيازتها. وهي مؤهلة على قدم المساواة مع الرجل للمشول أمام المحافل القضائية ولتولي القضاء في جميع المحاكم. وقد وردت تفاصيل بعدد القضايا في المادة الأولى من التقرير.

٤٧٢- وتنص المادة ١٥ من دستور باكستان على حرية التنقل، وتنص المادة ٢٦ على عدم التمييز فيما يتعلق بالوصول إلى الأماكن العامة. وتمتع المرأة بحرية التنقل وفقاً للقانون. وهي تتعرض لقيود في بعض المناطق الريفية وفي الأسر المعيشية المحافظة.

٤٧٣- وللمرأة نفس ما للرجل من الحق في اختيار مكان إقامتها. ولا يمكن اكتساب الموطن بموجب القانون إلا من محل الميلاد؛ وهذا القانون واحد للرجل والمرأة. ولا يقيد هذا القانون حق أي شخص في الإقامة في أي جزء من باكستان ولا يؤثر على حرية أي شخص في التنقل.

٤٧٤- وبالرغم من هذه الضمانات المشروطة والضمانات القانونية، لا تتمتع المرأة بوضع مساو للرجل في المجتمع وتواجه التمييز بالفعل. غير أن المحاكم تدعم هذه المبادئ في حال الالتجاء إلى ولايتها القضائية.

٤٧٥- وقد نوقشت التعديلات الأخيرة على اثنين من القوانين التمييزية (قوانين الحدود وقانون القصاص والدية) في الفرع الأول من هذا التقرير.

المادة ١٦ الزواج والحياة الأسرية

٤٧٦- يتناول الهدف ٤-٥ من السياسة الوطنية لتنمية المرأة وتمكينها (آذار/مارس ٢٠٠٢) المرأة داخل الأسرة والمجتمع المحلي.

٤٧٧- لكل من الرجل والمرأة الحق في الزواج في باكستان. والزواج بموجب الشريعة الإسلامية عقد يمكن لكل مسلم بالغ عاقل الدخول فيه.

٤٧٨- وللرجل والمرأة الحق القانوني في اختيار زوجهما بحرية قبل الزواج، والزواج الذي لا يقوم على الرضا باطل وفقاً للقانون. وتحدث الزيجات القسرية في بعض الأحيان، لأن شيوخ الأسرة كثيراً ما يرتبون حفلات الزفاف. و"القتل دفاعاً عن الشرف" مخالف للقانون.

٤٧٩- ويشترط مرسوم قوانين الأسرة الإسلامية (١٩٦١) تسجيل جميع عقود الزواج المبرمة بموجب الشريعة الإسلامية. ولا يوجد حاجز زمني للتسجيل ولا يُبطل عدم التسجيل الزواج. ويمكن لعدم التسجيل أن يوجد مشاكل للنساء في حال الترميل أو الطلاق، عند إثبات حقوقهن أو إثبات أنهن أرامل أو مطلقات بطريقة قانونية.

٤٨٠- والصدّاق شرط من شروط الزواج، لا بد للزوج من إعطائه لزوجته بموجب الشريعة الإسلامية. وقد يكون مقدماً أو مؤخراً. ويُدفع مقدم الصّدّاق عند طلبه ويمكن للزوجة أن ترفض العيش مع زوجها حتى يتم دفعه. ويمكن أن يكون الصّدّاق في شكل نقد أو ممتلكات وليس له حد. ويمكن للزوجة أن تتنازل عن الصّدّاق بمحض اختيارها. أما مؤخر الصّدّاق فيستحق الدفع في حالة الوفاة أو الطلاق.

٤٨١- وللمرأة الحق في إعالة الزوج لها ولأطفالها خلال فترة استمرار الزواج. ويجوز أن تتحوّل حق الطلاق بواسطة الزوج عند الزواج أو في وقت لاحق من خلال عقد القران. وهذا يعني أنه ليس من الضروري لها أن تذهب للمحكمة وتطلب الطلاق. ولها الحق في إقامة دعوى لفسخ الزواج إذا تم تفويضها حق الطلاق. وقد يُمنح هذا الحق بناء على أي من الأسباب التالية الذكر، ولا يؤثر أي منها على حقها في الصّدّاق:

- أن يكون مكان الزوج مجهولاً لمدة أربع سنوات؛
- أن يُحكم على الزوج بالسجن لمدة سبع سنوات أو أكثر؛
- أن لا يؤدي الزوج واجباته الزوجية دون سبب معقول لمدة ثلاث سنوات؛
- أن يكون الزوج عاجزاً جنسياً عند الزواج وأن يبقى كذلك؛
- أن يكون الزوج فاقد العقل لمدة سنتين أو أن يعاني من الجذام أو من مرض تناسلي معدٍ؛

- أن يكون قد تم تزويجها من قبل والدها أو وصيها قبل بلوغها سن السادسة عشرة، وأن ترفض الزواج قبل بلوغها سن الثامنة عشرة، ما دام لم يتم الدخول بها؛
- أن يعاملها الزوج بقسوة؛
- أن يتهمها الزوج بالزنا ولا يثبت الاتهام.

٤٨٢- وفي حال الطلاق أو الانفصال قبل الطلاق، تُمنح حضانة الأطفال لأي من الأبوين، مع مراعاة المصالح المثلى للطفل. غير أن القانون الباكستاني يعتبر الأب 'الوصي الطبيعي' والأم 'الحاضنة الطبيعية' للطفل. ويعالج قانون الأوصياء والقصر هذه المسائل. ولا يتطلب القانون من المرأة أن تغير اسمها عندما تتزوج.

٤٨٣- وتنطبق المادة ١٨ من الدستور، التي تنص على حرية التجارة أو العمل أو المهنة، على كل من المرأة والرجل.

٤٨٤- وإعالة الزوجة والأطفال خلال فترة استمرار الزواج هي مسؤولية الزوج حصراً. والحصة التي ترثها الزوجة من والديها أو التي يمنحها لها زوجها هي ملكية خالصة لها. ولا يُشترط بموجب القانون أن تكون الملكية مشتركة لأي من الأصول التي تقتنى بعد الزواج؛ ومن ثم لا يمكن لها أن تدير إلا ما يكون باسمها.

٤٨٥- ويحدد قانون تقييد زواج الطفل الحد الأدنى لسن الزواج. وهو بالنسبة للفتيات ١٦ عاماً وللأولاد ١٨ عاماً. وقد اقترحت لجنة القانون والعدالة بعض تعديلات على القانون: وتحدد هذه التعديلات سن الزواج لكل من الفتيات والأولاد بثمانية عشر عاماً. وقدم أيضاً مشروع قانون في الجمعية الوطنية لتعديل قانون تقييد زواج الطفل، وهو ينص على أن الحد الأدنى لسن الزواج أيضاً ١٨ عاماً.

٤٨٦- واتخذت الحكومة زمام المبادرة وقدمت مشروعاً قانوناً لإدخال تعديلات على القانونين التاليين:

- مشروع (تعديل) قانون محاكم الأسرة لعام ٢٠٠٨. لتقدم الإغاثة الفورية للأطفال بتقديم الإعالة في المراحل الأولى من الإجراءات في قضايا الإعالة؛
 - مشروع (تعديل) قانون الأوصياء والقصر لعام ٢٠٠٨. لحماية حق الأم في الاحتفاظ بحضانة أطفالها القصر خلال سن القصور.
- ٤٨٧- ويتقدم فرادى الأعضاء أيضاً بمشاريع قرارات لإدخال تعديلات على بعض القوانين التي تتعلق بشؤون الأسرة، كما أشير آنفاً في إطار المادة ٢.

إضافة: آثار زلزال تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ على المرأة والفتاة

٤٨٨- تشير التقديرات الرسمية إلى وفاة حوالي ٨٠.٠٠٠ شخص نتيجة للزلزال المدمر الذي وقع في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥. فقد أثر الزلزال على السكان في خمسة أقاليم من مقاطعة الحدود الشمالية الغربية وأربعة في آزاد جامو كشمير^(٦٨). وأصيب أكثر من ١٠٠.٠٠٠ شخص وتعرض ما يقرب من ٣ ملايين شخص للتشريد. وفي أعقاب الزلزال، ما برح عشرات الآلاف من الأشخاص يناضلون من أجل البقاء وإعادة بناء حياتهم وسبل رزقهم في مواجهة مصاعب جمّة.

٤٨٩- وواجهت النساء والفتيات مصاعب خاصة، لتعرضن للعنف والاتجار والإيذاء البدني^(٦٩). فقد وجدت النساء في البداية من الصعب الحصول على سلع الإغاثة بل وأصعب من ذلك أن تحصلن على سبل كسب الرزق. واحتاجت النساء اللائي تُعلن أسرهن المعيشية (ما يقرب من ١٠ في المائة من الأسر المعيشية في مخيمات الإغاثة) إلى تدابير للحماية وإعادة التأهيل. كما كان حال المرأة الحامل والمرضع غاية في المشقة، وكذلك المرأة ذات الإعاقة. وكابدت بعض النساء المتضررات في ظل أشكال متعددة من الحرمان. وتعرضت المقيمات منهن في المناطق الريفية للحرمان بصفة خاصة، وبذلت الحكومة والمنظمات غير الحكومية الدولية جهوداً جبارة لكفالة الاعتراف باحتياجاتهن وتليتها^(٧٠).

٤٩٠- وأنشأت الحكومة الاتحادية هيئة الإصلاح والتعمير في أعقاب الزلازل (www.erra.gov.pk) لقيادة الاستجابة للكوارث. وتعمل هيئة إقليمية للإصلاح والتعمير في أعقاب الزلازل أيضاً في مقاطعة الحدود الشمالية الغربية.

٤٩١- وتمثل المساواة بين الجنسين أحد المواضيع الثلاثة الشاملة التي يجري تعميمها في هيئة الإصلاح والتعمير في أعقاب الزلازل. وكان من أولى مبادرات الهيئة استهداف تدخلات 'الإنعاش المبكر' على نحو يراعي الاعتبارات الجنسانية: فقدمت للنساء نسبة ٢٧ في المائة من المنح النقدية للمساعدة على سبل العيش (٣.٠٠٠ روبية في الشهر لمدة ٦ أشهر و٣.٠٠٠ روبية في الشهر لمدة ١٢ شهراً لأكثر من ٢٢.٠٠٠ من أشد الأسر المعيشية فقراً).

٤٩٢- وشرعت الهيئة أيضاً في إجراء دراسة استقصائية محددة الأهداف ومفصلة حسب نوع الجنس لمدى التعرض للخطر في مقاطعة الحدود الشمالية الغربية تم من خلالها تحديد ٢٣٣ ٣٣٤ امرأة وفتاة معرضات للخطر (أي، المسنات وذوات الإعاقة واليتيمات والنساء المعيلات لأسر معيشية). ومثلت هؤلاء النساء ٥٦ في المائة من الأشخاص الذين تم تحديدهم في الدراسة الاستقصائية، وكلهن مستحقات لتلقي مجموعات التعويض المعززة وأسبقية الحصول على جميع برامج الهيئة وبرامج التعمير والإصلاح في المقاطعات.

(٦٨) لا يشمل هذا التقرير سوى معلومات عن مقاطعة الحدود الشمالية الغربية.

(٦٩) *Earthquake Vulnerability Assessment, Pakistan, 2005-05* (تقييم التعرض لخطر الزلازل، باكستان ٢٠٠٥-٢٠٠٥). شملت هذه الدراسة ٢٥٢.٠٧٣ شخصاً من المقيمين في ٤٦٦ مخيماً.

(٧٠) ترد في منشور هيئة الإصلاح والتعمير في أعقاب الزلازل بعنوان الخدمات المتاحة للمرأة والفتاة في المناطق المتأثرة بالزلازل تفاصيل الخدمات المقدمة في قطاعات محددة وأسماء المنظمات التي توفر هذه الخدمات.

٤٩٣- واعترافاً بحاجة النساء إلى الائتمان والمنح من أجل استعادة سبل كسبهن الرزق، صرف برنامج إعادة التأهيل لطرق كسب العيش في أعقاب الزلزال التابع لمصرف خوشهالي ٣٠ في المائة من قروضه للعمليات النساء. وتشمل 'المجموعة' المكونة من ١٥ ٠٠٠ روبية منحة قدرها ١٢ ٠٠٠ روبية وقرضاً واجب السداد قدره ٣ ٠٠٠ روبية.

٤٩٤- وبدأت هيئة الإصلاح والتعمير في أعقاب الزلازل برنامجاً للمعونة القانونية تراعى فيه الاعتبارات الجنسانية في مقاطعة الحدود الشمالية الغربية قام بتجهيز الدعاوى القانونية التي ترفعها النساء. وتمثل هذه الدعاوى نسبة ٢٩ في المائة من مجموع الدعاوى المسجلة و ٩١ في المائة من الدعاوى التي تم البت فيها. وقد مكن هذا البرنامج النساء والرجال من الحصول على مستحقاتهم من التعويضات النقدية لأغراض إعادة تشييد المنازل وللأراضي الجديدة التي يعاد فيها البناء. وقام برنامج المعونة القانونية أيضاً بالربط بين المرأة المحتاجة إلى بطاقة الهوية الوطنية الخوسية وبين الهيئة الوطنية لقواعد البيانات والتسجيل.

٤٩٥- ومن نتائج تركيز هيئة الإصلاح والتعمير في أعقاب الزلازل على الجوانب الجنسانية أن الكثير من النساء الآن مالكات أراض في حد ذاتهن: فالمرأة تمثل ٤٧ في المائة من الأشخاص الذين تلقوا التعويض البالغ ٢٥٠ ٠٠٠ روبية للأرض والمسكن البالغ عددهم ٨ ٣٨٦ شخصاً. ويكمن 'التوكيل الشرعي' في الزوج الباقي على قيد الحياة، سواء كان رجلاً أو امرأة. وينطبق نفس المبدأ على السياسة المتعلقة بالأسر التي أصبحت أراضيها بالغة الخطر وغير صالحة للسكن. وسيكون لكل فرد من أفراد الأسرة حصة في جميع قطع الأرض المشتراة الجديدة.

٤٩٦- وتمثلت مهمة هيئة الإصلاح والتعمير في أعقاب الزلازل في إعادة بناء المجتمعات المحلية المادية والاجتماعية بأسرها، الأمر الذي يقتضي الأخذ بنهج شامل ومتعدد القطاعات. وفيما يتعلق بإعادة البناء المادي للمجتمعات المحلية، ٢١٦ ١ من التي أعيد بناؤها لنساء^(٧١). لجان إعادة إعمار القرى (٢٢ في المائة من المجموع): وتكفل هذه اللجان عملية تشاركية وشاملة للجنسين على صعيد المجتمعات المحلية. وعشرون في المائة من خطط التأهيل الأهلية لسبل كسب العيش في مقاطعة الحدود الشمالية الغربية هي تدخلات خاصة بالمرأة.

٤٩٧- واكتسبت كثير من النساء مهارات جديدة أو قمن بتحديث المهارات الموجودة لديهن في برامج التدريب التي أتاحت في أعقاب الكارثة. وفضلت معظم النساء اكتساب مهارات الحياكة والتطريز، بالرغم من أن عدداً قليلاً منهن بدأت في تعلم مهارات كانت مقصورة على الرجال قبل ذلك، من قبيل أشغال الورق، وتجميع الدوائر الإلكترونية. وفي الفترة التالية للكارثة مباشرة، انخرطت كثير من النساء في برامج 'النقدية في مقابل العمل' الممولة من المنظمات غير الحكومية الدولية.

(٧١) توجد ٤٠٦١ من لجان الرجال لإعادة إعمار القرى.

السياسة الجنسانية والأنشطة التي تركز على مراعاة الاعتبارات الجنسانية

٤٩٨- اعتمدت سياسة هيئة الإصلاح والتعمير في أعقاب الزلازل للمناطق المتضررة من الزلزال في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. وتستند السياسة إلى نهج مكمل لتدابير تعميم الاعتبارات الجنسانية والتدابير الجنسانية. وقد عمل الفريق الاستشاري للشؤون الجنسانية التابع لهيئة الإصلاح والتعمير في أعقاب الزلازل على كفالة '١' الفهم الجيد للمفهوم الجنساني وحقوق الإنسان الخاصة بالمرأة والفتاة لدى الأفراد في جميع قطاعات الهيئة و'٢' تلبية احتياجات الفتاة والمرأة. وتشمل تلك الاحتياجات إدرار الدخل واكتساب المهارات واكتساب الأصول وإدارتها والمأوى والرعاية الطبية القصيرة والطويلة الأجل وإعادة الإدماج في المجتمعات المحلية بشروط جديدة.

٤٩٩- وتشمل أنشطة فريق تحقيق المساواة بين الجنسين ما يلي:

- تحديد الروابط مع ستة من قطاعات الهيئة ذات الأولوية: الصحة، والتعليم، والحماية الاجتماعية، والمياه والصرف الصحي، والإسكان الريفي، وسبل العيش؛
- وضع خطة شاملة للتدريب ودليل إرشادي بشأن تعميم منظور مراعاة الاعتبارات الجنسانية في عملية إعادة الإعمار وإعادة التأهيل^(٧٢)؛
- إجراء عمليات استعراض جنساني لـ ٣٠٧ وثائق رسمية للتخطيط؛
- تعيين وتدريب منسق متفرغ للشؤون الجنسانية في كل من الأقاليم المتأثرة؛
- إنشاء وتنفيذ شبكة لإعادة الإعمار وإعادة التأهيل تراعى فيها الاعتبارات الجنسانية وتعمل في كل إقليم من الأقاليم؛
- استحداث مفهوم ووضع خطط لإنشاء مركز للنهوض بالمرأة لكل من الأقاليم الـ ٥، بالاشتراك مع وزارة شؤون تنمية المرأة وإدارة الرعاية الاجتماعية في المقاطعات (أنظر أدناه)؛
- استحداث مفهوم البرنامج الرائد بغرض 'جعل الأسواق تعمل من أجل الأسر المعيشية التي تعيلها امرأة'؛
- تحديد خطط لنقل المسؤولية عن تعميم المنظور الجنساني إلى حكومة مقاطعة الحدود الشمالية الغربية، التي ستؤدي إلى الملكية المحلية وتحقيق نتائج مستمرة؛
- توثيق تجربة تعميم المنظور الجنساني في استجابة باكستان للزلزال؛
- كفالة جمع البيانات المصنفة حسب نوع الجنس وتحليلها. وقد جعل هذا من الممكن التحقق، على سبيل المثال:

(٧٢) دليل تدريبي تعميم المنظور الجنساني لهيئة الإصلاح والتعمير في أعقاب الزلازل، حزيران/يونيه ٢٠٠٩.

- (أ) من وجود زيادة نسبتها ٢١ في المائة في التحاق البنات بالمدارس وزيادة نسبتها ١٦ في المائة في التحاق البنين في الأقاليم المتأثرة؛
- (ب) من أن ٤٤ في المائة من المرضى البالغ عددهم ٦٩ ٤٤٠ شخصاً الذين تلقوا خدمات الرعاية الصحية كن من الفتيات والنساء؛
- (ج) أن ١٠ في المائة من أفراد الأسر المستفيدة من برنامج الإسكان الريفي البالغ عددهم ٤٣ ٥١٦ كانوا من النساء وأن ٢٨ ٥٠٥ من هؤلاء كن أرامل.

مراكز تنمية المرأة في الأقاليم المتأثرة بالزلازل

٥٠٠- في إطار مبادرة هيئة الإصلاح والتعمير في أعقاب الزلازل، ستفتح وزارة شؤون تنمية المرأة وإدارة الرعاية الاجتماعية خمسة مراكز جديدة لتنمية المرأة على مستوى الأقاليم في مقاطعة الحدود الشمالية الغربية. وستوفر هذه المراكز الرعاية الطبية والنفسية، والمعونة القانونية، ومهارات التدريب المهني. وسيوفر كل مركز الإقامة لمدة تصل إلى شهرين للنساء اللائي تمررن بأزمة. وفي حال الاحتياج إلى الرعاية لمدة أطول، ستحال النساء إلى 'دار الأمان'، الواقعة في مجمعات إدارة الرعاية الاجتماعية المشيدة حديثاً. وفتح مركز النهوض بالمرأة في مظفرآباد أبوابه في ٨ آذار/مارس ٢٠٠٩. والمراكز الأخرى في مراحل مختلفة من الإنجاز. وقد التزمت باكستان بتوفير الأموال اللازمة للتكاليف المتكررة لكل مركز لمدة ٣ سنوات.

أنشطة الهيئة الوطنية لقواعد البيانات والتسجيل عقب زلزال تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥

٥٠١- في أعقاب الزلازل، تحركت الهيئة الوطنية لقواعد البيانات والتسجيل بسرعة لإعادة بطاقات الهوية الوطنية المحوسبة المفقودة للمقيمين في الأقاليم المتضررة الخمسة في مقاطعة الحدود الشمالية الغربية. وتمكنت كثير من النساء اللائي لم تكن لديهن بطاقات من قبل، ولكنهن احتجن إليها للحصول على سلع الإغاثة ومنح التعويض الإسكاني ومنح تملك الأراضي، من تقديم طلبات للحصول على بطاقات وحصلن عليها بسرعة. وقامت مركبات الهيئة المتنقلة بخدمة النساء في المناطق المتضررة النائية جغرافياً.

٥٠٢- علاوة على ذلك، تقدم ما يقرب من ٢٠ ٠٠٠ امرأة في مقاطعة الحدود الشمالية الغربية بطلبات للحصول على بطاقات بديلة وأدخلت قرابة ٢٠٠ ٠٠٠ امرأة تغييرات على بطاقتهن، ومعظمها تتعلق بتغيير العنوان وتغييرات في الوضع العائلي.

المرأة ذات الإعاقة

٥٠٣- أصيب كثير من الرجال والنساء والأطفال بصددمات بدنية نتجت عنها إعاقات، بعضها دائم، من جراء الزلازل. وقام نظام الرعاية الصحية الحكومي والمنظمات غير الحكومية الباكستانية والدولية والوكالات التابعة للأمم المتحدة بتوفير الخدمات اللازمة لتلبية

احتياجاتهم المتخصصة. وسيحتاج عدد كبير من النساء المصابات بإصابات دائمة في النخاع الشوكي إلى رعاية طبية طويلة الأجل ومعقدة، في حين أن البعض ليس له أفراد أسرة لرعايتهن. غير أن غالبيةهن تلقين العلاج وتمت إعادتهن إلى أسرهن.

٥٠٤- والمعهد الوطني للطب التأهيلي مؤسسة تابعة لهيئة الإصلاح والتعمير في أعقاب الزلازل تضطلع بالمسؤولية عن رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة. ويجمع نهج المعهد بين التأهيل المؤسسي والأهلي. ويتيح التأهيل الأهلي لأفراد الأسرة تقديم المساعدة لأفراد الأسرة ذوي الإعاقة، ويزودهم بالمهارات لدعم العيش المستقل.

٥٠٥- وقد أنشأ مشروع التأهيل الطبي التابع لهيئة الإصلاح والتعمير في أعقاب الزلازل مراكز للتأهيل الطبي للأشخاص الذين يعانون من إصابات في النخاع الشوكي وغيرها من الإصابات المسببة للعجز. وأنشئت كذلك مراكز أهلية للتأهيل. وتلقى ما يزيد على ٢٥ ٠٠٠ شخص من ذوي الإعاقة وأسرهم في هذه المراكز العلاج الطبيعي والمشورة الطبية والدعم النفسي الاجتماعي وعلاج النطق.

٥٠٦- وقد جرى تعزيز نظام الصحة العامة في الأقاليم المتضررة لتوفير خدمات إعادة التأهيل للأشخاص ذوي الإعاقة: فهي الآن مجهزة لتقديم الرعاية التشخيصية والعلاج الطبيعي والأطراف الصناعية وأجهزة الدعم لمن بُترت أطرافهم والمصابين بشلل نصفي.

٥٠٧- وتشارك المتخصصات الصحيات الماهرات في علاج ذوي الإعاقة: فمن بين موظفي التأهيل الطبي البالغ عددهم ٢٣٠ شخصاً، ٤٩ من النساء. وتوجد ١٥٢ امرأة بين العاملين في إعادة التأهيل المجتمعي البالغ عددهم ٣٦٤، ومن بين موظفي مشروع ذوي الإعاقة البالغ عددهم ٣٢ توجد ١١ امرأة. ويبلغ عدد الفتيات أو النساء ١٠٧ ٤ من أصل ٦٨٦ ١٠ شخصاً تلقوا التأهيل الطبي. كما يبلغ عدد الفتيات أو النساء ١٢٦ من أصل ٣٠٧ شخصاً مستفيدين بالدعم الطبي. وعدد الفتيات أو النساء اللاتي تلقين الدعم لسبل العيش ٤١ من أصل ٢١٠ شخصاً.

٥٠٨- ويوفر المعهد الوطني للطب التأهيلي أيضاً نحو الأمية وتطوير المهارات وفرص العمل للمرضى. وقدم الدعم لأسباب العيش لما يزيد على ٣٢٦ شخصاً ذوي إعاقة وأدمج ما مجموعه ٣٥٢ طفلاً من ذوي الإعاقة في التيار العام للتعليم الشامل. وتم منح وظائف دائمة في مشاريع هيئة الإصلاح والتعمير في أعقاب الزلازل لعدد قدره ٤٣ من الأشخاص ذوي الإعاقة المقيمين في المناطق المتضررة.

برامج صندوق التخفيف من حدة الفقر في باكستان لأجل الأشخاص ذوي الإعاقة

٥٠٩- يطبق صندوق التخفيف من حدة الفقر في باكستان برنامجاً ممولاً من البنك الدولي للنهوض بنوعية الحياة لما يزيد على ٩ ٠٠٠ شخص ذوي إعاقة وأسرهم من خلال تدخلات محددة الهدف ترمي إلى ضمان قدرة أفضل على الحركة وصحة أفضل وزيادة في المشاركة

في حياة المجتمع المحلي وإمكانيات العيش اللائقة. وسيركز البرنامج بشكل خاص على الأشخاص ذوي الإعاقة في المناطق الريفية، التي ما زالت تعاني نقصاً في الخدمات^(٧٣).

٥١٠- وبدعم مالي من صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، بدأت هيئة الإصلاح والتعمير في أعقاب الزلازل مشروعاً للبحوث يركز على الفرص الاقتصادية المتاحة حالياً أو المحتملة للنساء في المناطق المتضررة، وكثيرات منهن الآن تضطعن بمسؤولية إعالة أنفسهن وأسرهن.

٥١١- وتستعرض فرقة العمل المتعلقة بالعائدين التابعة لحكومة المقاطعة مشروع إطار لحماية العائدين.

الصعوبات في تنفيذ الاتفاقيات الدولية والسياسات الوطنية

٥١٢- تشمل التحديات التي تواجهها الحكومة في تنفيذ الاتفاقية ضمان الفهم الصحيح للالتزامات الدولية والسياسات الوطنية، وتوافقها مع القوانين القائمة، وإدماجها في السياسة العامة والتخطيط. ويمكن أن يشكل ضمان إنفاذ هذه الالتزامات، من خلال نظام قوي للمراقبة، بعض الصعوبات كذلك.

٥١٣- ومن المشاكل الهامة الأخرى أن الممارسات العرفية، التي يعوق كثير منها حقوق المرأة ورفاهها، ما زالت قائمة، حتى عندما تنطوي على انتهاك لقانون البلاد. والمواءمة بين الممارسات المتأصلة في هذه الأعراف وبين النظام القانوني أمر بالغ الصعوبة لأسباب عديدة: فلا يعلم أفراد قوة الشرطة دائماً التفاصيل الكاملة للقوانين المنقحة؛ وكثيراً ما لا تقيم الشرطة دعاوى على الأشخاص الذين ينتهكون القانون عند الاحتكام إلى 'التقاليد'؛ ويشجع بعض رموز السلطات المحلية الممارسات العرفية. ومما يصدق أيضاً أن النظام القانوني يتحرك أحياناً ببطء. وحتى في أكثر الظروف ملاءمة، تبقى القدرة على القيام بعمل في أيدي الرجل.

٥١٤- وكثيراً ما يُعتقد، على غير حق، أن الممارسات التقليدية، وبعضها يفترض أن المرأة يمكن بحق أن 'تستخدم' في تسوية المنازعات بين الرجال في الأسر، يؤيدها الدين وأنها لذلك مشروعة ولا يمكن تغييرها. وثمة جهود مستمرة تبذلها الحكومة والمجتمع المدني لتغيير هذه العقلية من حيث علاقتها بحقوق الإنسان للمرأة واستحقاقها الأخرى، ولكن التغيير الاجتماعي الذي يتحدى ما يعتقد أنه ممارسات مشروعة، كما في كثير من البلدان الأخرى، سوف يستدعي جهوداً طويلة ومتضافرة.

٥١٥- والفقر والتفاوتات الاجتماعية الراسخة، اللذان يؤثران على المرأة والرجل، يقيدان أيضاً تنفيذ السياسات الوطنية والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان. ويشير إطار التنمية الخاص بمنتصف المدة إلى أنه "رغم التقدم المحرز في المجالات الرئيسية ما زالت نساء باكستان، اللائي تشكلن ٤٨ في المائة من سكانها، تعانين من الانعدام النسبي للحد الأدنى الأساسي من الاحتياجات والخيارات والتمكين والعدالة والمساواة."

(٧٣) وثيقة معلومات المشروع، تقرير البنك الدولي رقم AB2395.

٥١٦- وتناقصت مستويات الفقر تناقصاً هامشياً في الفترة بين ٢٠٠٤ و ٢٠٠٨^(٧٤) وانخفضت معدلات الفقر في المناطق الحضرية عنها في المناطق الريفية. غير أن هذه الأرقام قد تغيرت مع حالة الكساد الاقتصادي العالمي الأخير. وأسهم التضخم والزيادات الحادة في أسعار الأغذية والوقود وتباطؤ النمو الاقتصادي^(٧٥) في انعدام الأمن الغذائي والبطالة وربما في فقدان كثير من المشاريع البالغة الصغر التي تدر ربحاً هامشياً.

٥١٧- ومعدل انتشار الفقر، استناداً إلى تناول الشخص البالغ أقل من ٢ ٣٥٠ سعراً حرارياً في اليوم أو ما يعادل ٧٤٨,٥٦ روبية للشخص البالغ في الشهر، نسبته ٢٨,٣٥ في المائة^(٧٦). وفي حالة حساب هذا الرقم على أساس كسبه أقل من دولارين أمريكيين في اليوم، فإن معدل انتشار الفقر يزداد ارتفاعاً.

٥١٨- ويمثل الأمن الغذائي بدرجة متزايدة مشكلة للمرأة الفقيرة بالفعل، وتشتد حدة الضغوط خاصة على الأسر المعيشية التي تعيلها امرأة والأسر المعيشية التي لها عدد كبير من المعالين. وأشد النساء والرجال فقراً مؤهلون لتلقي الدعم من عدد من شبكات الأمان الاجتماعي، من قبيل الشبكات التي يوفرها بيت المال الباكستاني وبرنامج بينظير لدعم الدخل.

٥١٩- ويوجد في باكستان تقليد قوي للأعمال الخيرية، التي يتلقى الفقراء عن طريقها العون والدعم. وهي توجه من خلال الأفراد ومن عدة صناديق استثمارية إسلامية.

٥٢٠- وكثير من القيود المشار إليها في التقرير السابق، التي تحد من قدرة وزارة شؤون تنمية المرأة على العمل من أجل المرأة، ما زالت قائمة. وثمة حالات للعجز في الموارد البشرية والمالية اللازمة لتنفيذ الاتفاقيات الدولية والسياسات الوطنية. ويلزم تعزيز بعض الصلاحيات الجوهرية (على سبيل المثال، الدراية القانونية والمعرفة بالتنمية الاقتصادية والفهم القوي للتفكير الحالي في الاعتبارات الجنسانية من أجل التصدي بشكل ملائم للمجموعة الواسعة من المسائل التي يطلب من الوزارة التصدي لها ولتعقيدها).

٥٢١- ويظل جمع البيانات الموثوقة والشاملة أمراً صعباً^(٧٧). وتقوم بعض الإدارات الحكومية بجمع بيانات مصنفة حسب نوع الجنس وتحليلها ولكن إدارات أخرى ما زالت لا تفعل ذلك. ويعوق هذا النقص في البيانات بعض الجهود الرامية إلى إصلاح السياسات والتخطيط للمشاريع وتنفيذها.

٥٢٢- ويجري التصدي من جانب الحكومة لكثير من هذه التحديات المستمرة والناشئة، كما سبقت الإشارة في هذا التقرير. وقد كانت التحسينات سريعة في بعض الاتجاهات - الصحة والتعليم على سبيل المثال - وتجري المحافظة عليها. وسوف تستغرق تحسينات أخرى مزيداً من الوقت.

(٧٤) دراسة الحالة الاقتصادية لباكستان ٢٠٠٧-٢٠٠٨.

(٧٥) دراسة الحالة الاقتصادية لباكستان ٢٠٠٧-٢٠٠٨.

(٧٦) دراسة الحالة الاقتصادية لباكستان ٢٠٠٧-٢٠٠٨.

(٧٧) يشير إطار التنمية الخاص بمنتصف المدة إلى أن "مساهمة المرأة الحقيقية للغاية في الاقتصاد الوطني لا يجري بعد حسابها في الناتج المحلي الإجمالي".

المرفقات

المرفق ألف
جداول إحصائية

الجدول ١

العنف والمسائل المرتبطة بالعنف التي أفادت بها مراكز الأزمات التابعة لوزارة شؤون تنمية المرأة، ٢٠٠٥-٢٠٠٨

عدد الحالات المبلغ عنها	فئة العنف/المسائل المرتبطة بالأزمات
٢١٢	الاغتصاب/الاغتصاب الجماعي
٥٠	"القتل دفاعاً عن الشرف"
١٠٥	الاعتداء الجنسي (غير الاغتصاب)
٢ ١٩٥	العنف المنزلي
٩٣	الاتجار
٨٨	القتل
٢ ١٠٧	الإصابات التي تستلزم معونة طبية
٢٣٢	العنف البدني فيما يتعلق بالحضانة والطلاق
٥٢٦	المشاكل المرتبطة بالملكية
١٧٣	الزيجات غير المشروعة
٢٩٠	قضايا المهور
١ ٠٢٧	فسخ الزواج
٤٠١	الحاجة إلى الدعم المالي/الائتمانات البالغة الصغر
١ ٢٩٣	مشاكل أسرية أخرى
٢ ٠٥٥	الحاجة إلى المأوى
٢ ٥٢٠	المعونة القانونية
٥ ٣٨٢	المشورة (بما فيها المشورة اللاحقة)
٢ ١٥٦	بنود متنوعة
٢٠ ٩٠٥	المجموع

المصدر: وزارة شؤون تنمية المرأة (مراكز الأزمات).

الجدول ٢

المقاعد الانتخابية في المقاطعات والمقاعد المنفصلة التي تشغلها المرأة عقب انتخاب عام ٢٠٠٨

مجموع المقاعد التي تشغلها المرأة (نسبة مئوية من المجموع)	المقاعد العامة التي تشغلها المرأة	المقاعد المحجوزة المشغولة	المقاعد المحجوزة للمرأة	مجموع المقاعد	الجمعية الإقليمية
(٢٠,٥ في المائة)	٧٦	٦٧*	٦٦	٣٧١	البنجاب
(١٧,٨ في المائة)	٣٠	٢٩	٢٩	١٦٨	السند
(١٨,٥ في المائة)	١٢	١١	١١	٦٥	بالوختان
(١٧,٧ في المائة)	٢٢	٢٢	٢٢	١٢٤	مقاطعة الحدود الشمالية الغربية

المصادر: المواقع الشبكية للجمعية الوطنية وجميع المقاطعات.

* يشمل مقعداً واحداً محجوزاً للأقليات وتشغله امرأة.

الجدول ٣
النساء العاملات في الخدمات المدنية، العدد والنسبة المئوية لوزارات وشُعَب وإدارات
مختارة، في ٢٠٠٣ و ٢٠٠٨

النسبة المئوية للتغيير		٢٠٠٨		٢٠٠٣		الشعب أو الوزارات أو الإدارات
جدول الأجر الأساسي	جدول الأجر	عدد النساء العاملات بجدول الأجر الأساسي	النسبة المئوية من مجموع العاملين	عدد النساء العاملات بجدول الأجر الأساسي	النسبة المئوية من مجموع العاملين	
٢٢-١٧	١٦-١	٢٢-١٧	(النسبة المئوية من مجموع العاملين)	٢٢-١٧	(النسبة المئوية من مجموع العاملين)	شعبة مجلس الوزراء
١٠٠	٧٨,٦٦	٨ (٦,٧٢)	٤١ (٣,٥١)	٤ (٣,٢)	٢٣ (٢,٤٩)	شعبة التجارة
١٤٠٠	٢٠٧,٦٩	١٥ (٨,٢٠)	٤٠ (٤,٠٢)	١ (٠,٦٤)	١٣ (٢,٠٤)	شعبة الاتصالات
١١,٧٦-	٢٠,٤٨	١٥ (٤,٧٠)	٥٠٠ (١,٦٧)	١٧ (٥,١٢)	٤١٥ (١,٥٦)	الشؤون الاقتصادية
٤٥,٤٥-	١١١,١١	٦ (٩,٢٣)	١٩ (٦,٠٩)	١١ (١٦,٦٧)	٩ (٣,٥٠)	شعبة الإنشاءات
٢٧,٢٧	٢١٦,٢٢	١٤ (٥,٣٦)	١١٧ (٦,٧٧)	١١ (٥,٩٥)	٣٧ (٤,٤٦)	شعبة التعليم
٩٥٩,٥٧	٤٧,٣١	٩٨٠ (٣٢,٠٨)	٣٩١٧ (٣٠,٤٢)	٤٧٠ (٤٣,٦٤)	٢٦٥٩ (٤٠,٢٥)	مديرية التعليم الاتحادية
-	-	١٠١٥ (٥٢,٦٥)	٨٤٢ (٤٦,٠٧)	-	-	لجنة الخدمة العامة الاتحادية
-	-	٦ (٦,٠٦)	١٨ (٣,٥٤)	-	-	الشفعة المالية
١٧٠	٢٠٤,٤٨	١٠٨ (٥,٢٦)	٦٧٩ (٤,٠٣)	٤٠ (٥,٢٠)	٢٢٣ (٢,٩٣)	شعبة الغذاء والزراعة والثروة الحيوانية
٨٥,٧١	٧٢,٢٢	١٣ (٤,٤٥)	٦٢ (٢,٩٣)	٧ (٢,٨١)	٣٦ (٢,٣٥)	شعبة الصحة
٢١٠,٤٧	٢١٨,٩٩	٥٩٣ (٤٠,٧٠)	٢٣٥١ (٢٦,٤٨)	١٩١ (٢٤,٣٩)	٧٣٧ (١٧,٧٩)	شعبة المعلومات والبث الإذاعي
٤,٧٦	٢٧٠,٨٣	٢٢ (١٦,٤٢)	٨٩ (٦,٨٥)	٢١ (١٣,٩١)	٢٤ (٢,١٢)	شعبة الداخلية
١١٤,٢٩	٧٨,١٨	١٥ (١,٦٧)	٦٨٦ (٠,٤٢)	٧ (٢,٢٢)	٣٨٥ (٣,٨٩)	شعبة العمل والقوى العاملة
صفر	١٠٠	١١ (٧,٦٩)	٣٨ (٤,٣٢)	١١ (٥,٢٩)	١٩ (٢,٠٠)	لجنة القانون والعدالة
٦٠-	٩,١٧-	٢ (١٠,٣٥)	٢ (٣,٣٩)	٥ (٣,٧٣)	٢٤ (٢,١٧)	الحكم المحلي والتنمية الريفية
١٠٠	١٥٠	٢ (٤,٠٠)	١٠ (٣,٦٦)	١ (٢,٨٦)	٤ (٢,٥٢)	شعبة التخطيط والتنمية
٧١,٤٣	٩٥	١٢ (٦,٨٢)	٣٩ (٥,٦٩)	٧ (٤,٤٠)	٢٠ (٣,٩١)	شعبة الرفاه السكاني
١٤٠,٤٨	٢٤٨,٢٨	١٠١ (٤٩,٧٥)	٣٠٣ (٢٤,٩٦)	٤٢ (٢٦,٢٥)	٨٧ (٩,٦٨)	شعبة الرعاية الاجتماعية والتعليم الخاص
-	-	٢١٦ (٤٠,٢٢)	٧٦ (٢٤,١٦)	-	-	شعبة الإحصاءات
٧٥	٢٥٩,٢٦	٢٨ (٦,٢١)	٩٧ (٤,٢٨)	١٦ (٣,٩٦)	٢٧ (١,٦٥)	شعبة النهوض بالمرأة
-	-	٤ (٢٠,٠٠)	١٦ (١٣,٠١)	-	-	شعبة النهوض بالمرأة والرعاية الاجتماعية والتعليم الخاص
-	-	-	-	٦١ (٢٣,٣٧)	١٨١ (١٨,١٢)	

المصدر: ١- التعداد الثالث عشر لموظفي الحكومة الاتحادية المدنية، ١ تموز/يوليه ٢٠٠٣.

٢- النشرة الإحصائية السنوية للعاملين في الحكومة الاتحادية، ٢٠٠٧-٢٠٠٨.

ملاحظة: بيانات المكتب الاتحادي للإحصاء، ومديرية التعليم الاتحادية، واللجنة الاتحادية للخدمة العامة، ومنظمة التعداد السكاني غير متاحة في النشرة الإحصائية لعام ٢٠٠٣. تم فصل شعبة النهوض بالمرأة عن شعبة الرفاه الاجتماعي والتعليم الخاص.

الجدول ٤

اتجاهات صافي معدل الالتحاق بالمرحلة الابتدائية (السن ٥-٩) حسب نوع الجنس، ومؤشر تكافؤ الجنسين والمقاطعة للفترتين ١٩٩٨/١٩٩٩ و ٢٠٠٧/٢٠٠٨

استقصاء المستوى الاجتماعي ومستوى المعيشة ٢٠٠٧/٢٠٠٨				١٩٩٩/١٩٩٨				المنطقة
مؤشر تكافؤ الجنسين	إناث	ذكور	المجموع	مؤشر تكافؤ الجنسين	إناث	ذكور	المجموع	
٠,٨٨١	٥٢	٥٩	٥٥	٠,٧٨٧	٣٧	٤٧	٤٢	باكستان
٠,٩٥٢	٥٩	٦٢	٦١	٠,٨٥١	٤٠	٤٧	٤٤	البنجاب
٠,٨٣٦	٤٦	٥٥	٥١	٠,٧٤٥	٣٥	٤٧	٤١	السند
٠,٧٤٥	٤١	٥٥	٤٩	٠,٦٣٨	٣٠	٤٧	٣٩	مقاطعة الحدود الشمالية الغربية
٠,٧٤٤	٣٥	٤٧	٤١	٠,٦٣٦	٢٨	٤٤	٣٦	بالوختستان

المصادر: PISH ١٩٩٨/١٩٩٩، واستقصاء المستوى الاجتماعي ومستوى المعيشة ٢٠٠٧/٢٠٠٨، المكتب الوطني للإحصاء.

الجدول ٥

طالبات الجامعة (كنسبة مئوية من إجمالي المقيدتين)

التخصص	الإناث الحاصلات على الليسانس كنسبة مئوية من مجموع المقيدتين	الإناث الحاصلات على الماجستير كنسبة مئوية من مجموع المقيدتين
علم الأحياء	٧١ في المائة	٧١ في المائة
الكيمياء	٥٤ في المائة	٥٤ في المائة
جراحة الأسنان	٦٠ في المائة	٣٥ في المائة
علوم الطب والصحة	٥٦ في المائة	٣٤ في المائة
الصيدلة	٤٥ في المائة	٣٩ في المائة
مجموع العلوم الاجتماعية	٦٣ في المائة	٦٠ في المائة

الجدول ٦

عدد الطلبة الملتحقين بكليات الطب وطب الأسنان العامة والخاصة، من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

الدورة السنوية	القطاع العام			القطاع الخاص		
	المجموع	إناث	ذكور	المجموع	إناث	ذكور
٢٠٠٥	٣٦٨١	١٨٠٦	١٨٧٥	١٣٩٨	٧٠٠	٦٩٨
٢٠٠٦	٣٧٣٢	١٧٧٧	١٩٥٥	١٥٦٣	٨٥٢	٧١١
٢٠٠٧	٣٨٥٧	١٨٢٣	٢٠٣٤	١٧٦٠	٩١٦	٨٤٤
٢٠٠٨	٣٨٩٥	١٧٩٥	٢١٠٠	١٩٥٨	١٠٠٣	٩٥٥
٢٠٠٩	٤٢٠٠	١٩٧٧	٢٢٢٣	٢٠١١	١٠٣٧	٩٧٤

* المصدر: المجلس الباكستاني للطب وطب الأسنان.

الجدول ٧

المؤشرات الرئيسية: التعليم الأساسي الابتدائي والمتوسط

استقصاء المستوى الاجتماعي ومستوى المعيشة ٠٨/٢٠٠٧			استقصاء المستوى الاجتماعي ومستوى المعيشة ٠٧/٢٠٠٦			استقصاء المستوى الاجتماعي ومستوى المعيشة ٠٦/٢٠٠٥			
المجموع	إناث	ذكور	المجموع	إناث	ذكور	المجموع	إناث	ذكور	
معدلات القيد الإجمالي - التعليم الابتدائي (الصفوف ١-٥ والأعمار ٥-٩)									
٩١	٨٣	٩٧	٩١	٨١	٩٩	٨٧	٨٠	٩٤	بوجه عام
٩٧	٩٢	١٠٢	١٠٠	٩٥	١٠٦	٩٤	٨٩	٩٨	البنجاب
٨٠	٧٢	٨٧	٧٩	٦٨	٨٨	٨٠	٧١	٨٨	السند
٨٣	٧١	٩٤	٨٢	٦٧	٩٦	٨٣	٧٠	٩٣	مقاطعة الحدود الشمالية الغربية
٧٥	٥٩	٨٨	٧٢	٥٢	٨٩	٦٥	٥٠	٧٩	بالوختستان
صافي معدلات القيد الابتدائي (الصفوف ١-٥ والأعمار ٥-٩)									
٥٥	٥٢	٥٩	٥٦	٥١	٦٠	٥٣	٤٨	٥٦	بوجه عام
٦١	٥٩	٦٢	٦٢	٥٩	٦٤	٥٧	٥٣	٦٠	البنجاب
٥١	٤٦	٥٥	٥٠	٤٣	٥٦	٥٠	٤٧	٥٤	السند
٤٩	٤١	٥٥	٤٩	٤١	٥٦	٤٩	٤٢	٥٤	مقاطعة الحدود الشمالية الغربية
٤١	٣٥	٤٧	٤١	٣٢	٤٩	٣٤	٢٧	٣٩	بالوختستان
القيد بالمدارس الحكومية - الابتدائي (نسبة إجمالي المقيد)									
٦٥	٦٤	٦٥	٦٩	٦٨	٦٩	٦٥	٦٥	٦٥	بوجه عام
٥٨	٥٨	٥٧	٧٦	٧٦	٧٥	٦١	٦٢	٦٠	البنجاب
٧٣	٧٣	٧٤	٩٥	٩٥	٩٥	٦٧	٦٢	٧١	السند
٧٥	٨٠	٧٢	٧٩	٨٠	٧٨	٧٠	٧٦	٦٦	مقاطعة الحدود الشمالية الغربية
٩٠	٩٣	٨٩	٩٤	٩٥	٩٣	٨٩	٨٩	٨٩	بالوختستان
معدلات التسرب (في المائة)									
٠,٣	٠,٣	٠,٣				٠,٣	٠,٢	٠,٤	الصف ١
٠,٩	١,٢	٠,٥				١,٠	٠,٩	١,١	الصف ٢
٢,٧	٣,٥	١,٥				٣,٦	٣,٣	٣,٧	الصف ٣
٥,٤	٦,٤	٣,٩				٦,٤	٦,٩	٦,٢	الصف ٤
٨,٨	١٠,٦	٦,١				١٠,٣	١١,٠	١٠,٠	الصف ٥
٢٢,١	٢٦,٣	١٦,٠				٢٤,٥	٢٩,٠	٢١,٥	الصف ٦
معدلات الإلمام بالقراءة والكتابة (١٠ سنوات من العمر فما فوقها)									
٥٦	٤٤	٦٩	٥٥	٤٢	٦٧	٥٤	٤٢	٦٥	بوجه عام
٥٩	٤٨	٧٠	٥٨	٤٨	٦٧	٥٦	٤٧	٦٦	البنجاب
٥٦	٤٢	٦٩	٥٥	٤٢	٦٧	٥٥	٤٢	٦٧	السند
٤٩	٣٣	٦٨	٤٧	٢٨	٦٧	٤٦	٣٠	٦٤	مقاطعة الحدود الشمالية الغربية
٤٦	٢٣	٦٦	٤٢	٢٢	٥٨	٣٨	٢٠	٥٤	بالوختستان

استقصاء المستوى الاجتماعي ومستوى المعيشة ٠٨/٢٠٠٧			استقصاء المستوى الاجتماعي ومستوى المعيشة ٠٧/٢٠٠٦			استقصاء المستوى الاجتماعي ومستوى المعيشة ٠٦/٢٠٠٥		
المجموع	إناث	ذكور	المجموع	إناث	ذكور	المجموع	إناث	ذكور
معدلات القيد الإجمالي - الإعدادي (الصفوف ٦-٨، الأعمار ١٠-١٢)								
٥٣	٤٨	٥٩	٥١	٤٤	٥٧	٤٩	٤٢	٥٥
بوجه عام								
٥٩	٥٧	٦١	٥٥	٥١	٥٩	٥٣	٤٨	٥٥
البنجاب								
٤٦	٣٧	٥٤	٤٣	٣٦	٤٩	٤٤	٣٧	٥١
السند								
٥٢	٣٧	٦٦	٥٣	٣٥	٦٨	٥٢	٤٠	٦٤
مقاطعة الحدود الشمالية الغربية								
٣٥	٢٣	٤٤	٣٤	٢٠	٤٤	٢٧	١٨	٣٤
بالوختان								
صافي معدل الالتحاق - الإعدادي (الصفوف ٦-٨، الأعمار ١٠-١٢)								
١٨	١٧	١٨	١٨	١٦	٢٠	١٨	١٦	١٩
بوجه عام								
١٩	٢٠	١٨	٢٠	١٩	٢١	٢٠	١٩	٢١
البنجاب								
١٨	١٦	٢١	١٧	١٤	١٩	١٧	١٦	١٨
السند								
١٤	١١	١٨	١٦	١١	٢٠	١٤	١٢	١٥
مقاطعة الحدود الشمالية الغربية								
١٢	١٠	١٤	٩	٧	١١	٧	٦	٨
بالوختان								

* المصدر: استقصاء قياس مستوى المعيشة في باكستان، ٢٠٠٧/٢٠٠٨، المكتب الاتحادي للإحصاء.

الجدول ٨

المؤشرات الرئيسية: شهادة التعليم الأساسي

استقصاء المستوى الاجتماعي ومستوى المعيشة ٠٨/٢٠٠٧			استقصاء المستوى الاجتماعي ومستوى المعيشة ٠٦/٢٠٠٥			استقصاء المستوى الاجتماعي ومستوى المعيشة ٠٥/٢٠٠٤		
المجموع	إناث	ذكور	المجموع	إناث	ذكور	المجموع	إناث	ذكور
معدل القيد الإجمالي - شهادة التعليم الأساسي (الصفان ٩-١٠، الأعمار ١٣-١٤)								
٥٠	٤١	٥٩	٤٨	٣٥	٥٧	٤٤	٣٥	٥٤
بوجه عام								
٥٤	٤٧	٦١	٥١	٤٤	٥٧	٤٧	٤٠	٥٥
البنجاب								
٤٤	٣٨	٥١	٤٥	٣٦	٥٣	٤٤	٣٥	٥٥
السند								
٤٩	٣٠	٦٦	٤٥	٢٤	٦٤	٣٨	٢٢	٥٣
مقاطعة الحدود الشمالية الغربية								
٣٤	١٨	٤٩	٣٣	٢١	٤٢	٣٣	١٨	٤٥
بالوختان								
صافي معدل القيد - شهادة التعليم الأساسي (الصفان ٩-١٠، الأعمار ١٣-١٤)								
١١	١٠	١١	١٠	٩	١٠	١٠	٩	١٠
بوجه عام								
١٣	١٢	١٣	١١	١١	١١	١٠	١١	٩
البنجاب								
١١	١٠	١١	١٠	٩	١١	١١	١٠	١١
السند								
مقاطعة الحدود الشمالية الغربية								
٦	٦	٦	٦	٤	٨	٧	٤	١٠
بالوختان								

المؤشرات الرئيسية: الإلمام بالقراءة والكتابة

النسبة المئوية للثوية للسكان من الأعمار ١٠ سنوات فما فوقها									
استقصاء المستوى الاجتماعي ومستوى المعيشة ٠٨/٢٠٠٧			استقصاء المستوى الاجتماعي ومستوى المعيشة ٠٧/٢٠٠٦			استقصاء المستوى الاجتماعي ومستوى المعيشة ٠٦/٢٠٠٥			المنطقة والمقاطعة
الذكور	الإناث	كلاهما	الذكور	الإناث	كلاهما	الذكور	الإناث	كلاهما	
٧١	٦٣	٨٠	٧٢	٦٥	٧٩	٧١	٦٤	٧٩	المناطق الحضرية
٧٢	٦٦	٧٨	٧٣	٦٨	٧٩	٧٣	٦٧	٨٠	البنجاب
٧٣	٦٤	٨١	٧٣	٦٥	٨٠	٧٢	٦٥	٨٠	السند
٦٤	٥١	٧٩	٦١	٤٦	٧٥	٥٩	٤٥	٧٣	مقاطعة الحدود الشمالية الغربية
٦٤	٤١	٨٤	٦١	٤٢	٧٦	٥٩	٤٠	٧٧	بالوختستان
٤٩	٣٤	٦٤	٤٥	٣٠	٦٠	٤٤	٣١	٥٧	المناطق الريفية
٥٣	٤٠	٦٦	٥٠	٣٨	٦١	٤٧	٣٧	٥٨	البنجاب
٤٠	٢٠	٥٧	٣٦	١٦	٥٢	٣٧	١٧	٥٤	السند
٤٦	٢٩	٦٥	٤٤	٢٤	٦٥	٤٤	٢٧	٦٢	مقاطعة الحدود الشمالية الغربية
٣٩	١٦	٥٨	٣٥	١٥	٥٢	٣١	١٣	٤٦	بالوختستان
٥٦	٤٤	٦٩	٥٥	٤٢	٦٧	٥٤	٤٢	٦٥	بوجه عام
٥٩	٤٨	٧٠	٥٨	٤٨	٦٧	٥٦	٤٧	٦٦	البنجاب
٥٦	٤٢	٦٩	٥٥	٤٢	٦٧	٥٥	٤٢	٦٧	السند
٤٩	٣٣	٦٨	٤٧	٢٨	٦٧	٤٦	٣٠	٦٤	مقاطعة الحدود الشمالية الغربية
٤٦	٢٣	٦٦	٤٢	٢٢	٥٨	٣٨	٢٠	٥٤	بالوختستان

المصدر: استقصاء قياس مستوى المعيشة في باكستان، ٢٠٠٨/٢٠٠٧، المكتب الاتحادي للإحصاءات.

الجدول ٩

معدل الالتحاق بالمؤسسات التعليمية (المدارس الابتدائية والإعدادية والثانوية)

المرحلة الثانوية		المرحلة الإعدادية		المرحلة الابتدائية		المستوى/السنوات
إناث	المجموع	إناث	المجموع	إناث	المجموع	
٧٥٦	١ ٨٨٠	١ ٨٦٣	٤ ٥٥٠	٧ ٢١٩	١٧ ٢٥٨	٠٥/٢٠٠٤*
٨٨٢	٢ ١٣٣	٢ ١٦٩	٥ ٢٦٢	٧ ٢٨٨	١٦ ٨٣٤	٠٦/٢٠٠٥
٩٤٩	٢ ٣١٥	٢ ٢٤١	٥ ٣٦٨	٧ ٤١٦	١٧ ٠٤٢	٠٧/٢٠٠٦
١ ٠٠٣	٢ ٤٣٦	٢ ٢٥٩	٥ ٣٦٦	٧ ٥٣٩	١٧ ٢٣٣	٠٨/٢٠٠٧ (م)
١ ٠٤٣	٢ ٥٣٧	٢ ٢٨٩	٥ ٤٠٠	٧ ٦٢٣	١٧ ٣٦٦	٠٩/٢٠٠٨ (ت)

م - مؤقت ت - تقديري.

المصدر: دراسة الحالة الاقتصادية لباكستان، ٢٠٠٨/٢٠٠٩.

الجدول ١٠

معدل الالتحاق بالمؤسسات التعليمية (الكليات فما فوقها)

الجامعات (العدد)		الكليات المهنية (العدد)		كليات الآداب والعلوم (العدد بالآلاف)		المستوى/السنوات
الإناث	المجموع	الإناث	المجموع	الإناث	المجموع	
١٩٥ ٥٥٥	٤٧١ ٩٦٤	١٣٠ ٨٩٦	٢٦١ ٩٥٥	٣٢١	٦٦٢	*٠٥/٢٠٠٤
٢١٢ ٩٩٧	٥٢١ ٤٧٣	١٩٨ ٢٠٨	٣٢٥ ٩٩٣	٤٢٨	٨٥٤	٠٦/٢٠٠٥
٢٩٤ ٩٩٧	٦٤٠ ٠٦١	٢١٢ ٠٨٥	٣٤٨ ٨١٤	٤٥٦	٩٠٢	٠٧/٢٠٠٦
٣٤٢ ١٢٥	٧٤١ ٠٩٢	٢١٤ ٢٠٦	٣٥٢ ٣٠٢	٤٨٠	٩٦٢	(م) ٠٨/٢٠٠٧
٣٤٢ ١٢٥	٧٤١ ٠٩٢	٢١٩ ٥٣٩	٣٦١ ٠٧٢	٤٩٧	٩٩٨	(ت) ٠٩/٢٠٠٨

م - مؤقت ت - تقديري.

المصدر: دراسة الحالة الاقتصادية لباكستان، ٢٠٠٨/٢٠٠٩.

الجدول ١١

عدد المؤسسات التعليمية (المدارس الابتدائية والإعدادية والثانوية)

(الأرقام بالآلاف)

المرحلة الثانوية		المرحلة الإعدادية		المرحلة الابتدائية		المستوى/السنوات
إناث	المجموع	إناث	المجموع	إناث	المجموع	
٥,٣	١٦,٦	١٤,٨	٣٠,٤	٥٨,٧	١٥٧,٢	٠٥/٢٠٠٤
٨,١	٢٢,٩	١٩,٣	٣٩,٤	٥٩,٨	١٥٧,٥	٠٦/٢٠٠٥
٩,٠	٢٣,٦	١٧,٥	٤٠,١	٦٠,٩	١٥٨,٤	٠٧/٢٠٠٦
٩,٣	٢٣,٩	١٨,٠	٤٠,٨	٦٤,٤	١٥٧,٩	(م) ٠٨/٢٠٠٧
٩,٧	٢٤,٣	١٧,٦	٤١,٣	٦٦,٠	١٥٨,٠	(ت) ٠٩/٢٠٠٨

م - مؤقت ت - تقديري - غير متاح.

المصدر: دراسة الحالة الاقتصادية لباكستان، ٢٠٠٨/٢٠٠٩.

الجدول ١٢

عدد المؤسسات التعليمية (الكليات فما فوقها)

(الأعداد)

الجامعات		الكليات المهنية		كليات الآداب والعلوم		المستوى/السنوات
الإناث	المجموع	الإناث	المجموع	الإناث	المجموع	
-	١٠٨	٣٣١	٦٧٧	٦٨٤	١ ٦٠٤	٠٥/٢٠٠٤
-	١١١	٦٦٤	١ ١٣٥	١ ٤٨٤	٢ ٩٩٦	٠٦/٢٠٠٥
-	١٢٠	٦٣١	١ ١٦٦	١ ٤٢٠	٣ ٠٩٥	٠٧/٢٠٠٦
-	١٢٤	٦٤٩	١ ١٩٨	١ ٤٨٩	٣ ٢١٨	(م) ٠٨/٢٠٠٧
-	١٢٤	٦٤٤	١ ٢١٩	١ ٤٩١	٣ ٢٩٢	(ت) ٠٩/٢٠٠٨

م - مؤقت ت - تقديري - غير متاح.

المصدر: دراسة الحالة الاقتصادية لباكستان، ٢٠٠٨/٢٠٠٩.

الجدول ١٣

عدد المعلمين في المؤسسات التعليمية في باكستان (المدارس الابتدائية والإعدادية والثانوية)
(الأعداد بالآلاف)

المرحلة الثانوية		المرحلة الإعدادية		المرحلة الابتدائية		المستوى/السنوات
إناث	المجموع	إناث	المجموع	إناث	المجموع	
١٣٨,٦	٢٨٢,١	١٥١,٥	٢٤٦,٧	٢٠٦,٥	٤٥٠,١	٠٥/٢٠٠٤
١٩٧,٤	٣٦٢,٢	٢٠١,٦	٣١٠,٨	٢٠١,٠	٤٤٤,٠	٠٦/٢٠٠٥
٢٠٠,٥	٣٦٦,٦	٢٠٣,٣	٣١٣,٥	٢٠٣,١	٤٤٥,٨	٠٧/٢٠٠٦
٢٠٧,٠	٣٧٤,٢	٢٠٨,٢	٣٢٠,٦	٢٠٥,١	٤٣٨,٨	٠٨/٢٠٠٧ (م)
٢١٠,٢	٣٧٨,٣	٢١٠,٤	٣٢٣,٩	٢٠٦,٤	٤٣٧,١	٠٩/٢٠٠٨ (ت)

م - مؤقت ت - تقديري - غير متاح.

المصدر: دراسة الحالة الاقتصادية لباكستان، ٢٠٠٨/٢٠٠٩.

الجدول ١٤

عدد المعلمين في المؤسسات التعليمية في باكستان (الكليات وما فوقها)
(الأعداد)

الجامعات		الكليات المهنية		كليات الآداب والعلوم		المستوى/السنوات
الإناث	المجموع	الإناث	المجموع	الإناث	المجموع	
-	٣٧ ٤٦٩	٥ ١٩٢	١٢ ٣٩٩	٢٤ ٣٦٦	٥٧ ٦٦١	٠٥/٢٠٠٤
-	٣٧ ٥٠٩	١٠ ٤٨٥	٢٠ ٥٦٨	٣٣ ٩٥٩	٦٩ ٤٢٥	٠٦/٢٠٠٥
-	٤٤ ٥٣٧	١٠ ٥٨٧	٢٠ ٧٦٨	٣٤ ٩٩٦	٧١ ٢٤٦	٠٧/٢٠٠٦
-	٤٦ ٨٩٣	١٠ ٦٩٣	٢٠ ٩٧٦	٣٧ ١٥٩	٧٤ ٢٢٢	٠٨/٢٠٠٧ (م)
-	٤٦ ٨٩٣	١٠ ٧٦٢	٢١ ١١٢	٣٨ ٢٢٦	٧٥ ٨٢١	٠٩/٢٠٠٨ (ت)

م - مؤقت ت - تقديري - غير متاح.

المصدر: دراسة الحالة الاقتصادية لباكستان، ٢٠٠٨/٢٠٠٩.

الجدول ١٥

القوة العاملة المدنية - باكستان والمقاطعات
(بالمليون)

القوة العاملة						المقاطعة/المنطقة
٠٨/٢٠٠٧			٠٤/٢٠٠٣			
إناث	ذكور	المجموع	إناث	ذكور	المجموع	
١٠,٩٦	٤٠,٨٢	٥١,٧٨	٨,١٠	٣٧,١٣	٤٥,٢٣	باكستان
٩,٣٣	٢٦,٨٥	٣٦,١٨	٦,٤١	٢٤,٣٠	٣٠,٧١	المناطق الريفية
١,٦٣	٣,٩٧	٥,٦٠	١,٦٩	١٢,٨٣	١٤,٥٢	المناطق الحضرية
٧,٤٨	٢٣,١٩	٣٠,٦٧	٦,٤١	٢١,٤٤	٢٧,٨٥	البنجاب

القوة العاملة						المقاطعة/المنطقة
٠٨/٢٠٠٧			٠٤/٢٠٠٣			
إناث	ذكور	المجموع	إناث	ذكور	المجموع	
٦,٣٥	١٥,٥٦	٢١,٩١	٥,٢٢	١٤,٥٤	١٩,٧٦	المناطق الريفية
١,١٣	٧,٦٣	٨,٧٦	١,١٩	٦,٩٠	٨,٠٩	المناطق الحضرية
١,٩٦	١٠,٦٩	١٢,٦٥	٠,٨٠	٩,٦٠	١٠,٤٠	السند
١,٥٩	٥,٦٨	٧,٢٧	٠,٤٢	٤,٧٩	٥,٢١	المناطق الريفية
٠,٣٧	٥,٠١	٥,٣٨	٠,٣٨	٤,٨١	٥,١٩	المناطق الحضرية
١,٢٨	٤,٩٩	٦,٢٧	٠,٧٢	٤,٣٥	٥,٠٧	مقاطعة الحدود الشمالية الغربية
١,٩	٤,٠٨	٥,٢٧	٠,٦٣	٣,٦١	٤,٢٤	المناطق الريفية
٠,٠٩	٠,٩	١,٠٠	٠,٠٩	٠,٧٤	٠,٨٣	المناطق الحضرية
٠,٢٤	١,٩٥	٢,١٩	٠,١٧	١,٧٤	١,٩١	بالوختستان
٠,٢٠	١,٥٣	١,٧٣	٠,١٤	١,٣٦	١,٥٠	المناطق الريفية
٠,٠٤	٠,٤٢	٠,٤٦	٠,٠٣	٠,٣٨	٠,٤١	المناطق الحضرية

المصدر: استقصاء القوة العاملة، ٢٠٠٤/٢٠٠٣ و ٢٠٠٨/٢٠٠٧، المكتب الاتحادي للإحصاءات.

الجدول ١٦

العاملون - باكستان والمقاطعات

(بالمليون)

العاملون						المقاطعة/المنطقة
٠٨/٢٠٠٧			٠٤/٢٠٠٣			
إناث	ذكور	المجموع	إناث	ذكور	المجموع	
١٠,٠٣	٣٩,٠٦	٤٩,٠٩	٧,٠٦	٣٤,٦٩	٤١,٧٥	باكستان
٨,٦٩	٢٥,٧٩	٣٤,٤٨	٥,٧١	٢٢,٩٣	٢٨,٦٤	المناطق الريفية
١,٣٤	١٣,٢٧	١٤,٦١	١,٣٥	١١,٧٦	١٣,١١	المناطق الحضرية
٦,٩٠	٢٢,٠٧	٢٨,٩٧	٥,٧٩	٢٠,٠١	٢٥,٨٠	البنجاب
٥,٩٦	١٤,٨٧	٢٠,٨٣	٤,٨١	١٣,٧٤	١٨,٥٥	المناطق الريفية
٠,٩٤	٧,٢٠	٨,١٤	٠,٩٨	٦,٢٧	٧,٢٥	المناطق الحضرية
١,٨٣	١٠,٤٣	١٢,٢٦	٠,٦٥	٩,١٤	٩,٧٩	السند
١,٥٢	٥,٦٠	٧,١٢	٠,٣٥	٤,٦٤	٤,٩٩	المناطق الريفية
٠,٣١	٤,٨٣	٥,١٤	٠,٣٠	٤,٥٠	٤,٨٠	المناطق الحضرية
١,٠٨	٤,٦٥	٥,٧٣	٠,٥٠	٣,٩١	٤,٤١	مقاطعة الحدود الشمالية الغربية
١,٠٢	٣,٨١	٤,٨٣	٠,٤٥	٣,٢٦	٣,٧١	المناطق الريفية
٠,٠٦	٠,٨٤	٠,٩٠	٠,٠٥	٠,٦٥	٠,٧٠	المناطق الحضرية
٠,٢٢	١,٩١	٢,١٣	٠,١٢	١,٦٣	١,٧٥	بالوختستان
٠,١٩	١,٥١	١,٧٠	٠,١٠	١,٢٩	١,٣٩	المناطق الريفية
٠,٠٣	٠,٤٠	٠,٤٣	٠,٠٢	٠,٣٤	٠,٣٦	المناطق الحضرية

المصدر: استقصاء القوة العاملة، ٢٠٠٤/٢٠٠٣ و ٢٠٠٨/٢٠٠٧، المكتب الاتحادي للإحصاءات.

الجدول ١٧
العاملون - التوزيع حسب أقسام الصناعة الرئيسية
(في المائة)

٠٨/٢٠٠٧			٠٤/٢٠٠٣			أقسام الصناعة الرئيسية
إناث	ذكور	المجموع	إناث	ذكور	المجموع	
١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	المجموع
٧٥,٠	٣٦,٩	٤٤,٦	٦٧,٣	٣٨,١	٤٣,١	الزراعة والغابات والصيد وصيد الأسماك
١١,٨	١٣,٣	١٣,٠	١٤,٧	١٣,٥	١٣,٧	التصنيع
٠,٤	٧,٨	٦,٣	٠,٣	٧,٠	٥,٨	الإنشآت
١,٨	١٧,٩	١٤,٦	١,٧	١٧,٥	١٤,٨	تجارة الجملة والتجزئة
٠,٢	٦,٨	٥,٥	٠,١	٦,٩	٥,٧	النقل والتخزين والاتصالات
١٠,٦	١٤,٤	١٣,٧	١٥,٨	١٤,٨	١٥,٠	خدمة المجتمع والخدمات الاجتماعية والشخصية
٠,٢	٢,٩	٢,٣	٠,١	٢,٢	١,٩	*غير ذلك

المصدر: استقصاء القوة العاملة، ٢٠٠٤/٢٠٠٣ و ٢٠٠٨/٢٠٠٧، المكتب الاتحادي للإحصاءات.

* غير ذلك (يشمل التعدين واستغلال المحاجر، والكهرباء والغاز والمياه والتمويل والتأمين والعقارات وخدمات الأعمال والأنشطة غير المحددة بشكل كاف).

الجدول ١٨
القطاعات الرسمية وغير الرسمية - توزيع العاملين في غير الزراعة
(في المائة)

٠٨/٢٠٠٧			٠٤/٢٠٠٣			القطاع
إناث	ذكور	المجموع	إناث	ذكور	المجموع	
١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	المجموع
٢٧,٤	٢٧,٢	٢٧,٢	٣٤,٣	٢٩,٦	٣٠,٠	الرسمي
٧٢,٦	٧٢,٨	٧٢,٨	٦٥,٧	٧٠,٤	٧٠,٠	غير الرسمي
١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	المناطق الريفية
٢٣,٢	٢٥,١	٢٤,٩	٣٠,١	٢٦,٧	٢٧,١	الرسمي
٧٦,٨	٧٤,٩	٧٥,١	٦٩,٩	٧٣,٣	٧٢,٩	غير الرسمي
١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	المناطق الحضرية
٣٢,٥	٢٩,٢	٢٩,٥	٣٨,٤	٣٢,٢	٣٢,٨	الرسمي
٦٧,٥	٧٠,٨	٧٠,٥	٦١,٦	٦٧,٨	٦٧,٢	غير الرسمي

المصدر: استقصاء القوة العاملة، ٢٠٠٤/٢٠٠٣ و ٢٠٠٨/٢٠٠٧، المكتب الاتحادي للإحصاءات.

الجدول ١٩
العاملون في القطاع غير الرسمي - التوزيع حسب الفئات المهنية الرئيسية
(في المائة)

٠٨/٢٠٠٧			٠٤/٢٠٠٣			الفئات المهنية الرئيسية
إناث	ذكور	المجموع	إناث	ذكور	المجموع	
١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	المجموع
٨,٣	٢٩,٧	٢٧,٧	١,٤	١٣,٥	١١,٥	المشروعون. كبار المسؤولين والمديرون
١,٢	١,٦	١,٦	١,٩	٢,٠	٢,٠	المهنيون
١٣,٦	٣,٨	٤,٧	٨,٧	٤,١	٤,٩	الفنيون والمتخصصون المساعدون
٠,١	٠,٣	٠,٣	٠,٢	١,٩	١,٦	الكتابة
٢,٥	٩,٤	٨,٧	٠,٨	٦,١	٥,٢	عمال الخدمات والحال التجارية وعمال البيع في الأسواق
٠,٢	٠,٢	٠,٢	٤٨,٤	٣٢,٢	٣٤,٩	العمال المهرة في الزراعة وصيد الأسماك
٦٠,٢	٢٧,٨	٣٠,٨	١٤,٣	١٦,٢	١٥,٩	الحرفيون وعمال المهن ذات الصلة
٠,٣	٨,٢	٧,٥	٠,١	٤,٥	٣,٧	عمال المصانع وتشغيل الآلات وعمال التجميع
١٣,٦	١٩,٠	١٨,٥	٢٤,٢	١٩,٥	٢٠,٣	المهن الابتدائية (التي تفتقر إلى المهارة)

المصدر: استقصاء القوة العاملة، ٢٠٠٤/٢٠٠٣ و ٢٠٠٨/٢٠٠٧، المكتب الاتحادي للإحصاءات.

الجدول ٢٠
عدد الأطباء/جراحي الأسنان (الممارسون العاملون الحاصلون على الدرجة الأساسية فقط)
المسجلين حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

بكالوريوس في جراحة الأسنان			بكالوريوس في الطب والجراحة			المقاطعة
المجموع	إناث	ذكور	المجموع	إناث	ذكور	
٣ ٥٩٣	١ ٨٦٣	١ ٧٣٠	٤٥ ٣٢٩	١٩ ٤٣٧	٢٥ ٨٩٢	البنجاب/المنطقة الاتحادية
٣ ١٤٢	١ ٩٠٠	١ ٢٤٢	٤٩ ١٧٨	٢١ ٩٧٨	٢٧ ٢٠٠	السند
١ ٣٨٢	٦٢١	٧٦١	١٢ ٢٧٥	٣ ٨٠٩	٨ ٤٦٦	مقاطعة الحدود الشمالية الغربية
٢٣٦	٨٨	١٤٨	٣ ٣٩٣	١ ٢٧٥	٢ ١١٨	بلوچستان
٣٨٣	٩٣	٢٨٩	٢ ٨٩٧	٦٧٤	٢ ٢٢٣	الرعايا الأجانب
٨ ٧٣٦	٤ ٥٦٥	٤ ١٧٠	١١٣ ٠٧٢	٤٧ ١٧٣	٦٥ ٨٩٩	المجموع

المصدر: المجلس الباكستاني للطب وطب الأسنان.

الجدول ٢١

عدد الأطباء/جراحي الأسنان

المسجلين كأخصائيين حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

المقاطعة	بكالوريوس في الطب والجراحة			بكالوريوس في جراحة الأسنان		
	المجموع	إناث	ذكور	المجموع	إناث	ذكور
البنجاب/المنطقة الاتحادية	٨ ٨٤٢	٢ ٥٤٠	١١ ٣٨٢	٢٥٢	٦٢	١٩٠
السند	٤ ٩٠٦	١ ٧٨٧	٦ ٦٩٣	١٦٩	٤٢	١٢٧
مقاطعة الحدود الشمالية الغربية	٢ ٤٢٩	٥٢٣	٢ ٩٥٢	٩٤	١٤	٨٠
بالوختستان	٦٦٦	١٣٧	٨٠٣	٢٤	١	٢٣
الرعايا الأجانب	٦٤	١٤	٧٨	٣	صفر	٣
المجموع	١٦ ٩٠٧	٥ ٠٠١	٢١ ٩٠٨	٥٤٢	١١٩	٤٢٣

المصدر: المجلس الباكستاني للطب وطب الأسنان.

الجدول ٢٢

المؤشرات الرئيسية: الصحة

	قياسات المستوى الاجتماعي ومستوى المعيشة في باكستان ٢٠٠٦/٢٠٠٥			قياسات المستوى الاجتماعي ومستوى المعيشة في باكستان ٢٠٠٧/٢٠٠٦			قياسات المستوى الاجتماعي ومستوى المعيشة في باكستان ٢٠٠٨/٢٠٠٧		
	المجموع	إناث	ذكور	المجموع	إناث	ذكور	المجموع	إناث	ذكور
التحصين الكامل (١٢-٢٣ شهراً بناءً على السجلات)									
بوجه عام	٤٩	٤٩	٤٩	٥٠	٥٠	٥٠	٥١	٥٠	٥٢
البنجاب	٥٦	٥٩	٥٦	٥٧	٥٧	٥٧	٥٨	٥٦	٥٩
السند	٣١	٣٢	٣١	٤٢	٤٢	٤١	٣٦	٣٤	٣٨
مقاطعة الحدود الشمالية الغربية	٤٩	٤٦	٤٧	٤٤	٤٤	٤٧	٥١	٥٤	٤٨
بالوختستان	٣٩	٢٨	٣٣	٢٩	٣١	٣٣	٣٧	٣٧	٣٦
التحصين الكامل (١٢-٢٣ شهراً بناءً على السجلات)									
بوجه عام	٧٢	٧١	٧٧	٧٥	٧٦	٧٧	٧٣	٧١	٧٥
البنجاب	٧٥	٧٦	٧٦	٨٣	٨٣	٨٤	٧٦	٧٣	٧٩
السند	٧٠	٧١	٧١	٦٥	٦٥	٦٥	٦٧	٦٢	٧١
مقاطعة الحدود الشمالية الغربية	٦٥	٦٢	٦٤	٧٣	٧٦	٧٩	٧٤	٨٠	٦٩
بالوختستان	٥٦	٤٣	٥٦	٥٢	٥٤	٥٦	٥٧	٥٨	٥٥
الإسهال خلال الـ ٣٠ يوماً الماضية (دون سن ٥ سنوات)									
بوجه عام	١٣	١٢	١٢	١١	١١	١١	١٠	١١	١٠
البنجاب	١٥	١٤	١٤	١١	١١	١١	١١	١٢	١٠
السند	٩	٧	٨	١٢	١٢	١٢	٧	٧	٨
مقاطعة الحدود الشمالية الغربية	١٥	١٤	١٥	٨	٨	٨	١٢	١١	١٢
بالوختستان	٤	٥	٤	٧	٧	٨	٨	٩	٨

قياسات المستوى الاجتماعي ومستوى المعيشة في باكستان ٢٠٠٨/٢٠٠٧			قياسات المستوى الاجتماعي ومستوى المعيشة في باكستان ٢٠٠٧/٢٠٠٦			قياسات المستوى الاجتماعي ومستوى المعيشة في باكستان ٢٠٠٦/٢٠٠٥		
المجموع	إناث	ذكور	المجموع	إناث	ذكور	المجموع	إناث	ذكور
حالات الإسهال في سنوات محددة (دون سن ٥ سنوات)								
٧٦,٥٦	٧٧,٠٩	٧٥,٩٨	٧٦,٣٨	٧٦,٥٣	٧٦,٢٤	٧١,٦٣	٧٠,٦٦	٧٢,٤٩
بوجه عام								
٦٩,٠٨	٧٠,٥٥	٦٧,٢٧	٦٦,٩٣	٦٦,٢٨	٦٧,٥٣	٦٤,١٣	٦٢,٧٥	٦٥,٣٧
البنجاب								
٩٣,٤١	٩٣,٥٧	٩٣,٢٨	٩٣,٦١	٩٥,٣٠	٩٢,٠٠	٨٥,٠٦	٨٤,٧٥	٨٥,٣٦
السند								
٨٧,٠٧	٨٧,٨٦	٨٦,٣٣	٨٢,٥١	٨١,٦٦	٨٣,٣٥	٨٤,٦٦	٨٤,٢٥	٨٥,٠٢
مقاطعة الحدود الشمالية الغربية								
٨١,٩٤	٨٤,٧٠	٧٨,٧٠	٨٣,٤٦	٨٥,٥٧	٨١,٣٨	٨٤,٦١	٨٤,٨٢	٨٤,٣٨
بالوختستان								
وفيات الأطفال الرضع (مقابل كل ١٠٠٠ من المواليد الأحياء)								
٦٩	٦٥	٧٥				٧٠	٦٧	٧٣
بوجه عام								
توكسويد الكزاز (النسبة المئوية للنساء المتزوجات في الفئة العمرية ١٥-٤٩ عاماً)								
٦٦	٦١	٧٨	٦٢	٥٥	٨٠	٥١	٤١	٦٧
بوجه عام								
٧٠	٦٦	٨٠	٦٦	٥٩	٨٢	٦٢	٥٤	٧٢
البنجاب								
٦١	٥١	٧٨	٦٢	٤٨	٨١	٤٨	٣٤	٦٨
السند								
٦٩	٦٧	٨٤	٦١	٦٠	٦٩	٤٥	٤٠	٥٨
مقاطعة الحدود الشمالية الغربية								
٣٤	٢٧	٥٠	٢٥	١٨	٥٢	٢٥	١٧	٤٦
بالوختستان								

المصدر: استقصاء قياس مستوى المعيشة في باكستان، ٢٠٠٨/٢٠٠٧، المكتب الاتحادي للإحصاءات.

الجدول ٢٣

الاستخدام الحالي لوسائل منع الحمل

عدد النساء	المجموع	الطريقة التقليدية				الطريقة الحديثة						العمر				
		لا يستخدم حالياً أي وسيلة	طريقة شعبية	عزل (الجماع الناقص)	التنظيم الطبيعي للنسل	أي طريقة تقليدية	الرقالات الذكورية	الوسائل التي تعرس تحت الجلد	وسائل منع الحمل بالحقن	اللولب الرحمي	حبوب منع الحمل		تعقيم الذكور	تعقيم الإناث	أي طريقة حديثة	أي طريقة
٥٥٩	١٠٠٠٠	٩٣,٣	٠,٠	١,٣	١,٢	٢,٥	٢,٦	٠,٠	٠,٣	٠,٥	٠,٨	٠,٠	٠,٠	٤,٢	٦,٧	١٩-١٥
١٤٦٣	١٠٠٠٠	٨٤,٦	٠,١	٢,٦	٢,١	٤,٨	٥,٢	٠,١	٢,٠	١,٢	١,٣	٠,٠	٠,٩	١٠,٦	١٥,٤	٢٤-٢٠
١٩٦٥	١٠٠٠٠	٧٥,٢	٠,٢	٤,٠	٣,٤	٧,٦	٨,١	٠,٣	٢,٧	٢,١	٢,٠	٠,٠	١,٩	١٧,٢	٢٤,٨	٢٩-٢٥
١٧٢٩	١٠٠٠٠	٦٤,٤	٠,١	٥,٠	٣,٦	٨,٧	٩,٣	٠,١	٣,٧	٣,٤	٣,٢	٠,٠	٧,٢	٢٦,٩	٣٥,٦	٣٤-٣٠
١٥٦٥	١٠٠٠٠	٦٠,١	٠,٣	٥,٤	٤,٥	١٠,٢	٨,٦	٠,١	٢,٠	٣,٨	٢,٧	٠,١	١٢,٥	٢٩,٨	٣٩,٩	٣٩-٣٥
١٢٠٨	١٠٠٠٠	٥٨,٤	٠,٣	٥,١	٤,٩	١٠,٣	٥,٩	٠,٠	٢,٢	١,٨	٢,١	٠,٣	١٩,١	٣١,٤	٤١,٦	٤٤-٤٠
١٠٦٧	١٠٠٠٠	٦٨,٥	٠,٠	٣,٤	٤,٤	٧,٨	٢,٦	٠,٣	١,٥	١,٢	١,٢	٠,٢	١٦,٧	٢٣,٦	٣١,٥	٤٩-٤٥
٩٥٥٦	١٠٠٠٠	٧٠,٤	٠,٢	٤,١	٣,٦	٧,٩	٦,٨	٠,١	٢,٣	٢,٣	٢,١	٠,١	٨,٢	٢١,٧	٢٩,٦	المجموع

المصدر: الاستقصاء الديمغرافي والصحي لباكستان لعام ٢٠٠٦/٢٠٠٧، المعهد الوطني للدراسات السكانية.

ملاحظة: في حال استخدام أكثر من طريقة واحدة؛ لم يُنظر في هذا الجدول إلا في أكثر الطرق فاعلية.

الجدول ٢٤
الحقن المضادة لتوكسويد الكزاز

السمة الأساسية	نسبة اللائي تلقين حقنتين أو أكثر خلال آخر حمل لهن	نسبة اللائي تمتعن بالحماية في آخر ولادة من إصابة المواليد الجدد بالكزاز ^١	عدد الأمهات
عمر الأم عند الولادة			
٢٠	٥٣,٢	٥٨,٢	٤٦٠
٢٠-٣٤	٥٥,٥	٦٢,٦	٤٣٠٣
٣٥-٤٩	٤٣,٤	٤٧,٤	٩١٥
ترتيب الولادات			
١	٦٣,٣	٦٤,٤	٩٦٥
٢-٣	٥٩,٧	٦٨,١	١٩١٧
٤-٥	٤٩,١	٥٦,٨	١٣٨٩
+٦	٤٢,٣	٤٨,٣	١٤٠٦
محل الإقامة			
بالكامل في المناطق الحضرية	٦٥,٣	٧٣,٨	١٧١٤
إحدى المدن الكبرى	٧١,١	٧٨,٧	٩٠٩
مناطق حضرية أخرى	٥٨,٩	٦٨,٣	٨٠٦
مناطق ريفية	٤٨,٢	٥٣,٨	٣٩٦٢
المقاطعة			
البنجاب	٥٩,٠	٦٥,١	٣١٨٢
السند	٥١,٢	٥٨,٣	١٤٠٤
مقاطعة الحدود الشمالية الغربية	٤٣,٢	٥١,٢	٨٢٧
بالوختستان	٢,٧	٣٠,٩	٢٦٤
حظ الأم من التعليم			
لم تحصل على أي تعليم	٤٢,٣	٤٧,٥	٣٦٦٨
ابتدائي	٦٥,٤	٧٣,٩	٨٥٤
إعدادي	٧٦,٥	٨٣,٢	٣٥٣
ثانوي	٧٩,٧	٨٨,٥	٤٦١
عال	٨٣,٢	٩٤,١	٣٤١
خُميس الثروة			
أدنى خُميس	٣١,٧	٣٥,٨	١٢٨٩
الخُميس الثاني	٤٣,٧	٤٨,٦	١١٩٤
الخُميس الأوسط	٥٥,٥	٦٢,٦	١٠٩٩
الخُميس الرابع	٦٥,٥	٧٣,٧	١٠٦٦
أعلى خُميس	٧٧,٠	٨٥,٧	١٠٢٩
المجموع	٥٣,٤	٥٩,٨	٥٦٧٧

المصدر: الاستقصاء الديمغرافي والصحي لباكستان لعام ٢٠٠٦/٢٠٠٧، المعهد الوطني للدراسات السكانية.
١) تشمل الأمهات اللائي تلقين حقنتين خلال الحمل لولادتهما الأخيرة، أو حقنتين أو أكثر (الأخيرة في غضون ٣ سنوات من آخر ولادة صحيحة)، أو ثلاث حقن أو أكثر (آخرها في غضون ٥ سنوات من آخر ولادة صحيحة)، أو أربع حقن أو أكثر (آخرها في غضون ١٠ سنوات من آخر ولادة صحيحة) أو خمس حقن أو أكثر قبل آخر ولادة لهن.

الجدول ٢٥
أسباب الوفيات النفاسية

السبب	المجموع
نفاسي مباشر	
متعلق بالإجهاض	٥,٦
الشنج النفاسي/تسمم الحمل	١٠,٤
انسداد الأوعية المتعلق بالولادة	٦,٠
أسباب علاجية المنشأ	٨,١
التزيف السابق للولادة	٥,٥
الولادة المتعسرة	٢,٥
التزيف اللاحق للولادة	٢٧,٢
الإنتان النفاسي	١٣,٧
اضطرابات المشيمة	١,٢
أسباب مباشرة أخرى	٤,٣
مجموع الأسباب النفاسية المباشرة	٨٤,٦
مباشر/غير مباشر يصعب تصنيفه	٢,٥
نفاسي غير مباشر	١٣,٠
المجموع	١٠٠,٠
العدد	٢١٠

المصادر: الاستقصاء الديمغرافي والصحي لباكستان لعام ٢٠٠٦/٢٠٠٧، المعهد الوطني للدراسات السكانية.

مهام مجلس الفكر الإسلامي

- ١ - تتمثل مهام مجلس الفكر الإسلامي، وفقاً لدستور باكستان، فيما يلي:
- (أ) تقديم التوصيات لمجلس الشورى (البرلمان) ومجالس المقاطعات بشأن الطرق والوسائل الكفيلة بتمكين مسلمي باكستان من تنظيم حياتهم بصورة فردية وجماعية من جميع النواحي وفقاً لمبادئ الإسلام ومفاهيمه المنصوص عليها في القرآن الكريم والسنة النبوية وتشجيعهم على ذلك؛
- (ب) تقديم المشورة لمجلس النواب أو جمعية المقاطعة أو الرئيس أو حاكم المقاطعة في أي مسألة تحال إلى المجلس فيما يتعلق بما إذا كان القانون المقترح منافياً لتعاليم الإسلام أم لا؛
- ٢ - تقديم التوصيات بشأن ما يُتخذ من التدابير لتحقيق الانسجام بين القوانين الحالية وتعاليم الإسلام والمراحل التي ينبغي فيها وضع هذه التدابير موضع التنفيذ؛
- (أ) أن يقوم بتجميع التعاليم الإسلامية التي يمكن إكسابها الصفة التشريعية في شكل مناسب لإرشاد مجلس الشورى (البرلمان) ومجالس المقاطعات.
- ٣ - وحيثما يرى المجلس النيابي أو جمعية المقاطعة أو الرئيس أو الحاكم، حسب مقتضى الحال، أن المصلحة العامة تقتضي عدم تأجيل إصدار القانون المقترح فيما يتعلق بالمسألة المثارة انتظاراً لتلقي مشورة المجلس الإسلامي، يجوز إصدار القانون قبل تقديم المشورة: شريطة أنه إذا ما أُحيل قانون إلى المجلس الإسلامي طلباً لمشورته وأفاد المجلس بأن ذلك القانون يتنافى مع التعاليم الإسلامية، فإن مجلس النواب أو جمعية المقاطعة أو الرئيس أو الحاكم، حسبما يكون الوضع، يعيد النظر في القانون الصادر على هذا النحو.

المادة ١٥

تطُرقت عدة ردود على ملاحظات لجنة الخبراء لمسألة المساواة أمام القانون. ومن بينها الردود على الفقرات ١٤ و ١٥ و ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٨ و ٣٩ و ٤٤ و ٤٥ و ٥١.

المرفق الثالث

أهداف التجمع النسائي البرلماني

- ١- التوصل إلى توافق واسع في الآراء بين جميع النساء الأعضاء في البرلمان على جدول أعمال متفق عليه لتنمية المرأة وتمكينها وتحريرها، وتمكينها من العمل الذي يتجاوز الخطوط الحزبية ويتخطاها من أجل الارتقاء بنساء باكستان.
- ٢- تعزيز دور البرلمانيات في اقتراح تشريعات تراعي الاعتبارات الجنسانية، ومراجعة القوانين والسياسات التمييزية وتعديلها.
- ٣- ضمان الرقابة البرلمانية الفعالة على تنفيذ الالتزامات الدولية والإقليمية، والسياسات والبرامج الوطنية.
- ٤- تسهيل تبادل وجهات النظر وتبادل المعلومات بشأن مجالات الاهتمام الحاسمة، ولا سيما الممارسات التمييزية الاجتماعية، سواء على الصعيد الوطني أو الدولي.
- ٥- الاتصال وبناء علاقة عمل مع مؤسسات الدولة والمجتمع المدني ومنظماتها الرئيسية من أجل المساهمة في الجهود الوطنية والدولية المبذولة لتعزيز حقوق المرأة وتمكينها وتحقيق المساواة بين الجنسين.
- ٦- استعراض القواعد والإجراءات لضمان استمرار وصول المرأة إلى البرلمان ومشاركتها فيه.
- ٧- العمل المشترك من أجل تحقيق المؤشرات الاجتماعية بحيث تصبح الأهداف الإنمائية للألفية في المتناول.